

ننشرة الهجرة القسرية

٢٣/٢٣

أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٥




الموضوع الرئيسي

أوروبا: حصن أم ملائكة؟

بالإضافة إلى:

الاستجابة الدولية لمسألة دارفور
مفاوضاتية سامية جديدة لشؤون اللاجئين
مقابلة مع فالتر كيلين

مقالات عن فلسطين وجورجيا ونيجيريا
خدي توجيهات تصميم المخيمات
حقوق الأرضي للاجئين



Refugee
Studies
Centre

صادرة عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد
بالتعاون مع مجلس اللاجئين النرويجي



NORWEGIAN REFUGEE COUNCIL



من أسرة التحرير

تتركز نشرة الهجرة القسرية رقم ٢٣ على اللجوء في أوروبا، ولكنها تحتوي أيضاً على عدد كبير من المقالات التي تناولت مواضيع أخرى. وستلاحظ بعض التغييرات على المخطط نتيجة لقرارنا في إلقاء الضوء على بعض التطورات الرئيسية للإهتمام المنصب على

المجتمعات الإنسانية قبل قسم الموضوع الرئيسي. وتعكس المقالات البارزة في هذا العدد التقدم البطيء في تزويد الحماية والمساعدة في دارفور، وعملية اختيار الرئيس الجديد للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ومقابلة مع والتر كالان، ممثل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون حقوق المهاجرين داخلياً.

ونقدم من هنا بالشكر إلى الدكتورة هيفين كرولي (مدير المؤسسة الاستشارية لدراسات المساواة والعرق للمهاجرين واللاجئين والمُسؤول السابق في معهد المملكة المتحدة لبحوث السياسات العامة) على المساعدة الكبيرة التي قدمها في البحث عن، واختيار وتحرير مقالات موضوع العدد. وتظهر هذه المقالات التقدم البطيء الذي تحرزه أوروبا نحو تنفيذ سياسة لجوء مشتركة والتحديات التي تواجه تقدم هذه العملية على يد الفئات المعارضة للجوء والهجر.

نفذت عمليات النشر وتوزيع هذه النشرة بمساعدة المنحة المقدمة من مكتب أوروبا للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.

وقد نشرت النسخة الأولى من نشرتنا الصادرة باللغة الفرنسية لمراجعة قضايا الهجرة القسرية ولاقت ترحيباً من قبل القراء الفرنكوفونيين. وسينشر مستقبلاً المزيد من الأعداد في اللغة الفرنسية. وستعتمد أي نشرات أخرى على التمويل، لهذا إذا كنت قادرًا على اقتراح جهات ممولة الرجاء مراسلتنا.

ورداً على الاقتراحات العديدة، قررنا نشر ملحق خاص لنشرة الهجرة القسرية يركز على الدروس المستفادة من تسونامي. وقد تم توزيع الملحق الخاص هذا في يونيو/حزيران، وقد طبعت وأرسلت من سريلانكا. وحصلنا على سلسلة ممتازة من المقالات من الوكالات الموجودة في كل الدول المتاثرة من زلزال تسونامي ومن المنظمات الدولية ولا يبحث عن مقالات أخرى.

وسينشر العدد ٢٤ في تشرين الثاني/نوفمبر وموضوعه الرئيسي يركز على فرص السلام في السودان.

للمزيد من المعلومات حول هذه النشرة وغيرها من القضايا المستقبلية، الرجاء زيارة:

www.fmreview.org/forthcoming.htm

مع أطيب التحيات من أسرة التحرير

ماريون كولدري - تيم موريس - مصعب حياتي

حقوق الطبع والنشر عن الحقوق: يجوز اقتباس أية مواد من نشرة الهجرة القسرية بحرية ولكن يرجى اخطار المصدر. أما بالنسبة للصور الفوتوغرافية فيجب إعادة نسخها في سياق المقالات التي ظهرت فيها (مع ذكر المصدر). إن المواد والمعلومات المتنズمة في النشرة تعبر عن آراء المؤلفين ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر أسرة التحرير أو مركز دراسات اللاجئين أو المجلس النرويجي للاجئين.

صورة الغلاف: طالبو اللجوء في مركز باشينيو قرب موكتاشيفو في أوكرانيا

تصوير تايلور/UNHCR

تهدف "نشرة الهجرة القسرية" إلى أن تكون بمثابة منتدى لتبادل الخبرات العلمية والمعلومات والآراء بشكل متضمن بين الباحثين واللاجئين والتازجين داخل أوطنهم، ولمن يعلمون معهم أو يعنون بشؤونهم وقضاياهم. وتتصدر النشرة ثلاثة مرات في السنة باللغات الإنجليزية والإسبانية والعربية والفرنسية عن مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد بالاشتراك مع "المشروع العالمي المعنى بأوضاع اللاجئين" التابع للمجلس النرويجي للاجئين.

هيئة التحرير

ماريون كولدري ود. تيم موريس

المحرر المساعد صعب حياتي

مساعدة الاشتراكات شارون إيليس

نشرة الهجرة القسرية المجلس الاستشاري

كريم أنسبي
المفوضية السامية لشؤون اللاجئين

فاتح عزام الجامعة الأمريكية في القاهرة

نور الضحي شطي
مركز دراسة اللاجئين في جامعة أكسفورد

نيلاد بقاضي
(بديل) المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطن واللاجئين

أنيتا فابوس جامعة شرق لندن

باربرا هاريل-بوند الجامعة الأمريكية في القاهرة

عباس شبلات وسري حنفي
مركز اللاجئين والشتات الفلسطيني (شمـل)- رام الله

لكس تاكبورغ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في سوريا الأنروا

هاريش بارفاتاني
الأونروا - غزة
ليلي ناصيف
المفوضية السامية لشؤون اللاجئين - مكتب مصر

عبد الباسط بن حسن
مدير معهد حقوق الإنسان - تونس

يعمل أعضاء المجلس بصفة شخصية
”وطوعية غير مترتبة بمراتزهم ووظائفهم“

مركز دراسات اللاجئين. (QEH)

Mansfield Road
Oxford OX1 3TB UK
Email: fmr@qeh.ox.ac.uk
Tel: +44 (0)1865 280700
Fax: +44 (0)1865 270721

موقع الانترنت www.hijra.org.uk

التصميم والإخراج الفني
Erica Carotenuto
ericadesign@fastmail.co.uk

تم طبعها في مطباع
على ورق سليم غير ضار ببيئة

رقم الإيداع الدولي: ISSN 1460-9819



المحتويات

مقابلة: فالتر كيلين	٤
آراء حول الاستجابة الدولية لمشكلة الطوارئ في دارفور	٧
روبرتا كوبن.	
اختيار مفهوم الأمم المتحدة السامي الجديد لشئون اللاجئين	١٠
مانيشا توماس وإد شينكينبرج فان ميروب.	
ركن الخطباء: من يتحمل مسؤولية دفع وتوجيه ردود الفعل الإنسانية؟	١٢
نيك كيتر.	
إهمال الموارد البشرية للاجئين قبل إعادتهم إلى وطنهم	١٣
أتل هيتلاند.	
المقدمة: أوروبا - قلعة أم مأوى؟	١٤
هيفين كرولي.	
تقدّم متفاوت تجاه إقرار سياسة لجوء مشتركة للاتحاد الأوروبي	١٧
تيم موريس.	
نحو اندماج اللاجئين في أوروبا	٢٢
المجلس الأوروبي لشئون اللاجئين والمنفيين.	
أوروبا تنتظر من أفريقيا حل «مشكلة اللجوء»	٢٣
هيفين كرولي.	
الاندماج والتشتت داخل مجتمع المملكة المتحدة	٢٧
ديفيد جريفثز وناندو سيجونا وروجر زيتز.	
هل تخذل أوروبا الأطفال المنفصلين؟	٢٩
ديانا ساتون وتيري سميث.	
«المنطقة الآمنة» الهولندية في أنغولا	٣٢
بوريس فان فيك.	
الموارد البشرية الضائعة: أصحاب العمل يتتجاهلون إمكانيات اللاجئين	٣٣
بيريند يونكر.	
ألبانيا - حارس بوابة أوروبا المرغم	٣٥
ردفان بشكوبينا.	
أوروبا وإعادة بناء الصومال	٣٧
كيثور كينيدي.	
اللاجئون الشيشان يحرمون من دخول أوروبا	٣٩
مارتين روزمي.	
حقوق الأرض: هدية للاجئين في تيمور الغربية	٦٠
إنجفورد سولفانج.	
منشورات	٥٩
٥٨	٢٥ مليون شخص نازحون داخلياً في أنحاء العالم: لا تغيير مسؤولية الاتحاد الأوروبي في حماية اللاجئين وحقوقهم
٥٧	بقلم ماري-تيريزا جل باش.
٥٦	الاقتراح النرويجي لتوضيح حالة اللجوء فيجنس فيستاد.
٥٥	حماية حقوق الانتخاب للأشخاص المهجرين داخلياً
٥٤	بعلم إيرين موني وبليسيس جراح.
٥٣	هبوط أعداد اللجوء: نداء يوقف الإتحاد الأوروبي؟
٥٢	كارين جاكوبسين ولورين لاندو.
٥١	توصيات بشأن سياسة اللاجئين في المناطق الحضرية
٥٠	كلويديا ماكولدريك.
٤٩	النزوح الداخلي في نيجيريا: تحدي عاجل
٤٨	أشمل مایكل تشیرنیا.
٤٧	الاعتراض على المبادئ التوجيهية لتصميم المخيمات
٤٦	جيم كينيدي.
٤٤	فرايا فون خروتي.
٤٣	النازحون داخلياً في جورجيا الجديدة
٤٢	نتائج البعثة البرلمانية البريطانية لقصصي الحقائق حول اللاجئين الفلسطينيين وفقاً لشهادات اللاجئين.
٤١	

مقابلة

فالتر كيلين، ممثل الأمين العام للأمم المتحدة لشئون حقوق النازحين داخلياً، ومسئول مشارك في مشروع بروكنجز بيرن للهجرة الداخلي، وأستاذ القانون الدستوري والدولي في جامعة بيرن، سويسرا، وقد قبله محري نشرة الهجرة القسرية، في فبراير/شباط ٢٠٠٥.

الإشارات المذكورة في الوثائق القانونية والسياسية. وسيأتي من أحد أولوياتي تطوير كتيب دليلي يبين أصناف القانون والقرار كيف يتترجمون المبادئ العامة إلى معايير محددة وبالتالي تقدم التوجيه المفصل للسلطات محلية حول كيفية تطوير إطار قانوني وطني. وأأمل أن يشجع هذا الحكومات لتعمل أكثر على تطبيق المبادئ التوجيهية على المستوى المحلي. واعتقد أن هذا الأمر هو أكثر أملاً في توقيع الإطار المعياري في الوقت الذي ما زالت فيه المجموعة الدولية غير جاهزة لتبني آلية إلزامية تتوافق مع مستوى الحماية المعين في المبادئ التوجيهية. بالطبع، لم تستثن هذه المبادرة إمكانية وجود آلية إلزامية في حال وجود عدد كافٍ من

يكمن التحدي في جعل «المبادئ التوجيهية» عملية وفعالة الحكومات التي تطور سياساتها وقوانينها الوطنية. وقد يصبح هذا ممكناً في المسودة الأولى لخط آلية إلزامية على المستوى الإقليمي وبعد ذلك وفي النهاية الاتفاق عليها على المستوى الدولي.

تستخدم العديد من المنظمات والمنظمات غير الحكومية الدولية المبادئ التوجيهية ولكن هنا أيضاً يأتي التحدي في طريقة اندماجهم ضمن السياسات المرتبطة بالهجرة وببناء القرارات التنظيمية. ومن أحد السمات الهمة جداً للمبادئ التوجيهية هو تحديد علاقتها بنظام حفظ السلام التابع للأمم المتحدة والمهمات المدنية في الدول التي تعاني من تهجير داخلي. وعلى الرغم من تعقيد مثل هذه المهامات ومسؤولياتها المحدودة والمركزة، أشعر بأن هناك الكثير الذي يمكن و يجب عمله لدمج حقوق الأشخاص المهاجرين داخلياً في نشاطاتهم.

ما زالت العديد من الحكومات، بما فيها الحكومات التي تمتلك أكبر نسبة للأشخاص المهاجرين داخلياً في العالم، تمانع استخدام تعريف «الأشخاص المهاجرين داخلياً» أو حماية ومساعدة المهاجرين بالتوافق مع المبادئ التوجيهية. كيف تخطط لمعالجة هذه القيد؟

يمتلك الممثل عدد كبير من الأدوات تحت

قسم التهجير الداخلي في دعم فرق دول الأمم المتحدة على تطوير وتنفيذ استجابة تعاونية لحالات التهجير الداخلي؛ ويواصل مشروع التهجير الداخلي العالمي في إدارة قاعدة بياناته وفي تقديم التدريب على المبادئ التوجيهية؛ بينما أرکز أنا على الدفاع عن حقوق الأشخاص المهاجرين داخلياً. ويترجم التعاون بينما على شكل أعمال محددة. فعلى سبيل المثال، أخطط لإجراء بعض مهام في الدول بالتعاون مع قسم التهجير الداخلي، كجزء من مسؤولياتي نحو الاتجاه العام لحقوق الأشخاص المهاجرين داخلياً من خلال كل الأطراف المرتبطة بنظام الأمم المتحدة، وقد طلبت من مشروع الأشخاص المهاجرين

داخلياً العالمي تقديم معلومات مستمرة ودائمة للهيئات المرتبطة بالمعاهدة حول حالة حقوق الإنسان للأشخاص المهاجرين داخلياً، متاماً أن تعالج هذه الهيئات قضايا التهجير الداخلي بانتظام أكبر في المستقبل.

أحد أهم من خطوا المبادئ التوجيهية للتهجير الداخلي، كيف تقيم الفهم والاستخدام الحالي لهذه المبادئ من قبل الحكومات؟ وما هي فرص اندماجهم بشكل أكبر في القانون الدولي والوطني؟

يوماً بعد يوم تلاقي المبادئ التوجيهية للتهجير الداخلي قبولاً متزايداً. وقد استندت بعض الحكومات، مثل أنغولا وبوروندي وكولومبيا وليبيريا وبيرو والفلبين وسريلانكا، على المبادئ التوجيهية في قوانينهم أو سياساتهم المحلية، وتلاهم الكثرين غيرهم. وقد راجعت جورجيا بعض قوانينها التي كانت تتناقض مع المبادئ التوجيهية. أما كولومبيا، فقد اعتبرت المحكمة الدستورية المبادئ التوجيهية كجزء من الإطار القانوني القابل للتطبيق في حالات التهجير. وبالطبع كل هذه التطورات تعتبر بوادر مشجعة.

وبالرغم من ذلك، يجب أن تتجه الجهود الرامية لجعل هذه المبادئ التوجيهية فعالة على المستوى المحلي على مدار أبعد يتجاوز



بروفيسور كيلين، تم تعيينك في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٤ «ممثل للأمين العام للأمم المتحدة لحقوق المهاجرين داخلياً». ولم يحصل الدكتور فرانسيز دينج الذي سبقك كلمات «حقوق الإنسان» في لقبه. هل يشير ذلك إلى تغيير في المسؤوليات؟

في عام ١٩٩٢ عندما قرر انتداب الدكتور دينج من قبل لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، كان هناك اعتراف بأن التهجير الداخلي هو مشكلة خطيرة لحقوق الإنسان لكن بغياب أي وجود لمعاهدة حقوق المهاجرين داخلياً، أو اشتغال أي بند في اتفاقية حقوق الإنسان على حقوق المهاجرين داخلياً بشكل واضح، كان من شبه المستحيل التصرّح أن للمهاجرين داخلياً حقوق إنسانية. وبالطبع، كبشر، عندما يتعرضون للمهاجرين داخلياً للتشتيت فإنهم لا يفقدون حقوقهم ولكن معنى هذه الحقوق غير واضح بشكل محدد ضمن سياق التهجير. ومنذ عام ١٩٩٨ حددت المبادئ التوجيهية للتهجير الداخلي حقوق الإنسان من خلال بنود خاصة ومحضة وواضحة، ومفصلة أكثر، في هذه الضمانات. إن التغيير في مسؤولياتي وبين بأن مفهوم حقوق الإنسان المهاجر داخلياً، على الأقل مبدئياً، قد حصل اليوم على قبول المجتمع الدولي ويشير إلى تغيير في اتجاه المسؤوليات ويوكل أكثر على حماية حقوق المهاجرين داخلياً.

كيف ترى أن عملك يرتبط مع الممثلين الرئيسيين الآخرين في مشاريع المهاجرين داخلياً مثل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وقسم التهجير الداخلي في الوكالات الداخلية ومشروع المهاجرين الداخليين العالمي؟

لدينا مفاوضات وتعاون متكاملين مع كل جهة منهم على أساس مذكرة تفاهم ثلاثة، وقعت في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤، توضح أدوارنا كل منا. وتقع بورصة تركيز

العالم المثالي؟ إذا كان الأمر كذلك، ما هي فرص هذا الحدث؟

في الوقت الحالي، تعمل الأمم المتحدة على ما يسمى بالنظرية التعاونية، الذي لا يقى تأكيد مؤخراً من قبل لجنة الوكالات المحكمة في وثيقة سياسية تحت عنوان «تطبيق الرد التعاوني على حالات التهجير الداخلي». وتحمل هذه العملية جوانب قوة وجوانب ضعف. فمن ناحية، توكل على اشتراك كل الوكالات في مسؤولية الرد على الأزمة العالمية للتهجير والتي قد تكون مسؤولية كبيرة جداً لتتحمل عبئها وكالة واحدة، ولها إمكانية جذب العديد من الخبراء والتخصصات المعرفية من كل الوكالات. ومن ناحية أخرى، تواجه العملية التعاونية صعوبة في التأكيد من مصداقية الوكالات مما قد يؤدي


وثانياً، من الضروري توعية الممثلون غير الحكوميين على مسؤولياتهم تحت القانون الدولي نحو سكان المهاجرين داخلياً، وذلك حتى لا يمنعوا من الوصول إليهم أو ينتهكون حقوق المهاجرين الداخليين. ولتذكرة الممثلين غير الحكوميين حول مسؤولياتهم نحو الأشخاص المهاجرين داخلياً، يمكن أن تكون العلاقات دراسية حول المبادئ التوجيهية أداة مفيدة، وقد عقدت مثل هذه العلاقات بالتعاون مع جيش التحرير الشعبي في السودان في عام ٢٠٠٢، نظمتها اليونيسف ومشروع بروكنجز الخاص بالهجرة الداخلية.

الليس غريباً عدم تمثيل الأشخاص المهاجرين داخلياً من قبل أي من وكالات الأمم المتحدة، مثل المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة؟ وهل هم ممثلون في

تصرفة، وأكثرها وضوحاً هو الإنقاذ الذي بدأت بالعمل عليه مع عدد من الحكومات خلال حوارات حول التهجير في دولهم. وقد تعلمت من خبرات من سبقوني أن الحكومات، التي لم تقر بشكل أساسي بوجود الأشخاص المهاجرين داخلياً في دولهم، عادة ما يكون الحوار معها منحصراً في الاعتراف بالمشكلة وتبني سياسات لمعالجة هذه الحالة. وإلقاء مسؤولية المهام على الدول المتأثرة هو من الوسائل الهامة الأخرى للتاثير على سياسة الحكومات في الوقت الذي تمكن فيه الممثلين من العمل على التباحث مع تشكيلة واسعة من الحكوميين وغير حكوميين، حول قضايا التهجير. في أبريل/نيسان، ساقوا بأول مهمة دولية شاملة إلى نيبال. وفي الحالات التي تمانع فيها الحكومات توجيه دعوة لي، قد يكون عندها من الضروري تدخل كبار مسؤولي الأمم المتحدة ولجنة الوكالات المحكمة والمتبرعين للحكومات لتشجيع تلك الحكومات على فتح المزيد من الطرق أمامي. ويمكن أن يكون لنشر التقارير تاثير أيضاً بما أن التقارير أصبحت وثائق خاصة بلجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة. ويمكن لإصدار البيانات العامة أن يكون له تأثيراً كذلك. جلب بياني العام الأول انتباه الصحافة إلى دارفور واحتاج على الانتقال القوي للأشخاص المهاجرين داخلياً وتعتبر الاجتماعات شمينة أيضاً في رفع الوعي نحو قضايا الحماية وتحريك مختلف الممثلين المختلفين للضغط نحو التغيير.

يعيش العديد من الأشخاص المهاجرين داخلياً في العالم في المناطق التي يسيطر عليها الممثلين غير الحكوميين. هل يمكن القيام بالمزيد لمساعدتهم وحمايتهم؟

أولاً، يجب أن نصر على تلك الحكومات لتسمح لنا بالدخول إلى تلك المناطق الخاضعة تحت سيطرة الممثلين غير الحكوميين في دولهم. وبالرغم من التعاون مع الممثلين غير الحكوميين، أصبح العالم بعد حادثة ١١ سبتمبر أكثر حساسية وتعقيداً، لذا يجب أن تقدم وكالات الأمم المتحدة جهود مشتركة لتمكننا من الدخول إلى الأشخاص المهاجرين داخلياً أو العمل ضمن المجموعات ومنظمات الكنيسة غير الحكومية لوصول إلى هؤلاء السكان. يجب أن ترفض الأعداد الكبيرة للأشخاص المهاجرين داخلياً صعوبة وصولهم إلى المساعدة الدولية، مما ينتج عن خسائر كبيرة في الأرواح، كما كان الحال في أنغولا والآن في دارفور.



نازحون داخليون من الهزالا
في باميان في أفغانستان

جامعة حمدان بن راشد

تماماً على الرغم من اليأس والفقر المتفق الذي يعيشون فيه. لكل حالة ميزاتها الفريدة ولا يوجد هناك وصفات سهلة للألم المتعدد. ولكن يجب أن تلقي حملات العلاقات العامة بالضوء على الأزمات المنسية. ويجب أيضاً دمج قضايا المهاجرين داخلياً في سياسات وتوجيهات الوكالات الدولية المختلفة إضافة إلىربط مجتمع المترعرعين في جلب الانتباه إلى هذه الحالات. كذلك يجب أن تؤخذ الخطوات لتضمين الممثلين السياسيين في معالجة الأساليب الجذرية لهذه الأزمات وللمساعدة في بناء القدرات على المستوى المحلي ومعاجتهم بشكل عملي أكثر.

لعدة سنوات لعبت نشرة الهجرة القسرية دوراً في جذب الانتباه إلى قضايا الأشخاص المهاجرين داخلياً ونشر المبادئ التوجيهية. هل لديك أية أفكار حول كيف يمكننا القيام بذلك بشكل أفضل؟

لوقت طويل كنت أقرأ نشرة الهجرة القسرية وأنا معجب بالمواقف المختارة والمساهمات العالمية النوعية. توزيع المجلة باللغة الإسبانية والعربية وقراركم الأخير في إضافة نسخة باللغة الفرنسية هي خطوة هامة نحو تقديم معلوماتكم إلى مجموعة أكبر من القراء. وتعتبر العديد من المقالات أدوات هامة للباحثين، والطلاب، والنشطاء، والحكومات والوكالات الدولية – وحتى بعد نشرهم بوقت طويل. أما تنظيم الأرشيف الإلكتروني للمواضيع الرئيسية، مع وضع عناوين المواد بشكل مرئية وجعلها قابلة للاسترجاع بسهولة، فهو من الأمور التي تقدم الكثير من المساعدة.

أوافق أولئك الذين قالوا بأن العملية التعاونية في دارفور لم تقم بدورها جيداً. ولكن بالمقابل، نجحت العملية في كارثة تسونامي. كانت المشكلة في دارفور هي أن العملية التعاونية سمحت للوكالات بقول كلمة «لا» أمام تحمل مسؤوليات معينة، وخصوصاً في منطقة الحماية، وأعطت الحكومة القدرة على اختيار الحلول التي تجدها أقل خطورة. وبالرغم من هذه البداية البطيئة والمتلوية، قدم الأمين العام في مارس/آذار تقريراً إلى مجلس الأمن بين في إزدياد أعداد المهاجرين وموظفي حقوق الإنسان «العاملين على قضايا الحماية». ولكن بقي المجموع أقل من ١٠٠ ولم يحصلوا جميعهم على التدريب المطلوب لتنفيذ وظائف الحماية بشكل فعال.

تصدرت دارفور رأس جداول أعمال أجهزة الإعلام الدولية، ولكن ما هي الأزمات المخفية أو المنسية الأخرى التي ترتبط بك؟ وكيف ردت عليها الأمم المتحدة والمجموعة الدولية؟

هناك الكثير من الأزمات المنسية ومن الصعب تصنيفها طبقاً لخطورتها. فقد وصلت احتياجات الحماية وأرقام الأشخاص المهاجرين في جمهورية الكونغو الديمقراطية وشمال أوغندا إلى تلك الموجودة في دارفور أو قد تفوقها. وفي الصومال، حيث لا يوجد حكومة فعالة، نسي الأشخاص المهاجرين داخلياً بشكل كبير و غالباً ما لا تستطيع المساعدة الوصول إليهم لأنهم في المناطق التي يصعب على المجموعة الدولية الوصول إليها. كذلك هناك أعداد كبيرة من الأشخاص المهاجرين داخلياً محروميين من المساعدة في بورما. إضافة لذلك، هناك حالات تهجير متعددة، مثل تلك الموجودة في جنوب القوقاز حيث بقيت أعداد كبيرة من الأشخاص المهاجرين داخلياً مرحلة لأكثر من عقد والآن نسيت

إلى إهمال حالة الأشخاص المهاجرين داخلياً وستفشل إذا لم تتحمل أي من الوكالات دوراً قيادياً أو تتنافس مع غيرها على ذلك الدور. حتى في العالم المثالي من الصعب تخيل أن تكون وكالة واحدة قادرة على الرد عملياً على احتياجات كل الأشخاص المهاجرين داخلياً، بما فيهم المهاجرين نتيجة للكوارث الطبيعية أو الكوارث التي تحدثها البشرية أو المشروعات الإنمائية، لمعالجة هذه الحالات المطلوبة التي يكون فيها التطوير له علاقة أكبر بالقضايا الإنسانية، أو التأكيد من حصول الأشخاص المهاجرين داخلياً على حق التصويت في الانتخابات وتدخل من الأمم المتحدة. ما نحتاجه هنا هو وضع قواعد واضحة للتأسيس مهمات محددة للوكالة وأين يمكنها تنفيذ هذه المهام. فعلى سبيل المثال، من الواضح أن المفرضية العليا للشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة هي المنظمة الأكثر خبرة وقدرة على حماية ومساعدة الأشخاص المهاجرين نتيجة لنزاعسلح إلى المخيمات أو الأكثر تنظيماً لعودة الأشخاص المهاجرين داخلياً بأمان وكرامة إلى مواطنهم بعد نهاية النزاع. وفي الحقيقة، من الصعب لهم لماذا لا يوجد على الأقل فرصة أمام المندوب السامي لللاجئين لاستلام مسؤولية مثل هذه الحالات.

يجادل بعض النقاد بأن قسم التهجير الداخلي، أو مكتب الأمم المتحدة لشؤون حقوق الإنسان واللجنة العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أدوا أو سمح لهم بتالية دور بسيط فقط في أزمة دارفور المستمرة. ويقترحون أن الرد على أزمة الأشخاص المهاجرين قسرياً المستمرة في دارفور يؤكد فقط على فشل العملية التعاونية للأمم المتحدة في معالجة قضايا الأشخاص المهاجرين داخلياً، وخاصة بالنسبة إلى الحماية. هل هذا الانتقاد عادل؟

الهجرة الدولية وشبكات الشؤون الجنسانية

قامت اللجنة العالمية للهجرة الدولية (GCIM)، نتيجة لورشة عمل تم عقدها مؤخراً حول الجانب الجنسي للهجرة الدولية بتأسيس شبكة لشؤون الهجرة الدولية والجنسانية، وهدفها تمكين الممارسين والباحثين في هذا المجال من تبادل المعلومات والأراء المتعلقة بهذا الموضوع بشكل منتظم.

وستقوم الشبكة بإصدار نشرة إلكترونية دورية (متوفرة أيضاً على موقع اللجنة العالمية للهجرة الدولية www.gcim.org) لكل المشركين في الشبكة، وتضم روابط لوثائق متعلقة بالموضوع، بالإضافة إلى أنباء حول المؤتمرات التي سيتم عقدها، والمنشورات والكتب واستعراضات لهذه الكتب بالإضافة إلى الآراء. كما ستضم النشرة الأولى تقرير ورشة العمل.

للاشتراك وأو المساهمة في الشبكة يرجى الاتصال بالسيدة ربيكانوماس (Rebekah Thomas) على البريد الإلكتروني: rthomas@gcim.org

«من الضروري، لفهم حقيقة وواقع الهجرة الدولية وللتمكن من الدفاع عن حقوق المهاجرين بشكل أكثر كفاءة، تفهم وادراك أهمية المواضيع المتعلقة بحقوق المرأة، لا في المواقف المتعلقة بوضع المرأة المهاجرة فحسب، بل أيضاً في تأثير الهجرة على الرجال والأطفال والتغييرات التي تطرأ على العلاقات ضمن الأسرة. وأود الترحيب هنا بتأسيس الشبكة الدولية للجنسانية والهجرة والتي ستتوفر لنا وسيلة حيوية جديدة لتبادل المعلومات والآراء حول هذا الموضوع البالغ الأهمية».

آراء حول الاستجابة الدولية لمشكلة الطوارئ في دارفور

روبرتا كوين

لا يمكن اعتبار أزمة دارفور «منسية» بعكس العديد من الأزمات الأخرى، حيث تحتل مركزاً في جدول أعمال مجلس الأمن الدولي، كما تتوارد منظمات العمل الإنسانية التابعة للأمم المتحدة هناك حيث تحاول مساعدة المليوني شخص الذين تم طردتهم من بيوتهم. كما أرسل الاتحاد الإفريقي قوات شرطة وقوات عسكرية إلى دارفور، بالإضافة إلى الاهتمام البالغ الذي أبدته وسائل الإعلام في المشكلة.

ولم يبدأ المجتمع الدولي إلا في العقد الأخير من القرن العشرين بالمشاركة في محاولة مساعدة وحماية المهجري العرضة للخطر في بلادهم.

وما تزال محاولات التدخل الدولي لحماية الأشخاص النازحين داخلياً تعتمد على كل حالة بحالتها، وما تزال هذه المحاولات في طور الحضانة، وهناك حالياً منصب لممثل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون حقوق الإنسان للأشخاص النازحين داخلياً – وهو منصب تطوعي، كما يوجد مكتب صغير

والسبب الثاني لعدم وجود استجابة واسعة هو غياب الأدوات والبنيان اللازم للمجتمع الدولي للتعامل مع الأزمات الداخلية، وباستثناء اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والممنوعة غالباً من الدخول إلى مناطق النزاع الداخلي، فلا يوجد أي آلية دولية جاهزة لحماية المدنيين الذين يعيشون ظروف العنف ضمن بلادهم.

ومع ذلك يموت المئات يومياً في دارفور نتيجة المجاعة والأمراض والعنف. ومع استمرار العنف بين قوات المتمردين وقوات الحكومة يزداد عدد الأشخاص المجبرين على مغادرة منازلهم والذين يتضمنون وبالتالي إلى صفوف النازحين والبالغ عددهم حالياً ٢٠٤ مليون، واللاجئين والبالغ عددهم ٢٠٠ ألف لاجئ. وما تزال حملات الحكومة العسكرية جماعات المزارعين من الإفريقين السود، وعلى مخيمات النازحين بمساعدة مليشيا الجنجويد. بالإضافة إلى استمرار عملية اغتصاب النساء والفتيات عند خروجهن للبحث عن خشب لإشعال النار خارج هذه المخيمات، بينما يعتمد أولئك القاطنوون داخل المخيمات على المعونات الدولية اعتماداً تماماً.

ومن الواضح أن إدراج القضية على جدول الأعمال الدولي لم يؤدي إلى اتخاذ خطوات مفيدة لإنهاء القتال، ولا حتى معالجة حاجات أولئك الذين تم طردتهم من أراضيهم. ما هي إذا أسباب هذه الاستجابات الدولية؟ وما هي العوامل الإيجابية التي يمكننا تحديدها التي يمكن الاستفادة منها للاستجابة لهذا الوضع ولأي أوضاع طوارئ ممكنة في المستقبل؟

وأحد أسباب صعوبة التعامل مع مشكلة دارفور بالنسبة للمجتمع الدولي هو أن استعمال حكومة ما للبطش والوحشية لمواجهة تمرد الأقليات العرقية التي تسعى للحصول على استقلالية أكبر لا يقتصر على السودان وحده، حيث تستمرة حكومات عديدة على الحرrop الوحشية ضد مجموعات معينة من شعوبها لضمان سيطرة مجموعة عرقية ما على الآخرين. فعلى سبيل المثال قام الاتحاد الروسي بتطبيق سياسة الأرض المحروقة ضد جمهورية الشيشان، وكعضو دائم في مجلس الأمن حامل الحق الاعتراض (الفيتو)، فقد عارض الاتحاد الروسي أي ضغط سياسي أو عقوبات ضد الحكومة السودانية خوفاً من إمكانية خلق أسبقيّة في مجلس الأمن.

أم نازحة وابنتها من النازحين عند عودتهما من جمع الحطب خارج مخيم مانجورا في دارفور



باستجابة دولية ضعيفة، وقد استغرق الأمر أكثر من سنة حتى نجح مجلس الأمن الدولي في تبني قرار بشأن دارفور، حيث تم التوصل إلى قرار في تموز/يوليو ٤، ٢٠٠٥، ولم يتم فرض أية عقوبات من أي نوع حتى مارس/آذار ٢٠٠٥ رغم فشل السودان في إيقاف الهجمات على المدنيين، وفي نزع سلاح ومعاقبة الجنجويد، كما أضعف امتناع الصين والجزائر والباكستان وروسيا عن التصويت من سلطة هذا القرار.

ورغم ذلك، فقد نجم عن هذه الأزمة بعض النقاط الإيجابية، حيث يتسبب الضغط الدبلوماسي، عند تطبيقه، ببعض التناقض. فقد أدت زيارات الأمين العام كوفي أناan، وزعير الخارجية كولن باول إلى دارفور في تموز/يوليو ٤، ٢٠٠٥ إلى رفع الحكومة السودانية القيد على المنظمات الإنسانية، مما سمح لها بالوصول إلى حوالي مليون نازح داخلي (وما يزال هناك ٥٠٠ ألف لا يمكنهم الوصول لهم). كما سمحت الحكومة بدخول مراقبين حقوق الإنسان الدوليين، وفريق من الأمم المتحدة للتحقيق في وقوع عمليات إبادة جماعية. ومن أبرز ما نجم عن الجهود الدبلوماسية كان استئناف المحادثات مع متربدي دارفور، تحت رعاية الاتحاد الإفريقي.

كما يمكن للدور الذي لعبه الاتحاد الإفريقي، إذا تم تطوير لتحقيق كل إمكاناته، أن يبشر بالخلاص، حيث تقدم الاتحاد الإفريقي، في غياب رغبة المجتمع الدولي في القيام بأي عمل، وحاول الحد من العنف في منطقته. وبعد مفاوضات وقف إطلاق النار بين متربدي دارفور والحكومة، قام الاتحاد الإفريقي بنشر المئات من المراقبين لمتابعة الوقف، وعند استمرار القتال، قام الاتحاد الإفريقي بنشر قوات حفظ السلام مسلحة لحماية المراقبين، ثم قام بزيادة عددها لإرسالها وتتوسيع مهمتها بحيث يمكن لأفراد الشرطة فيها وللقوات بتوفير حماية إضافية وأمن في مخيمات النازحين وأثناء عودة النازحين، ولحماية المدنيين «العرضة للتهديد الوشيك»^٦. بل وحتى أعلن رئيس رواندا، بول كاغامي عنا أن قوات رواندا لن تلعب دور المنقrag في حال تعرض المدنيون للهجوم.

لكن في الوقت نفسه، لم تلعب قوات الاتحاد الإفريقي إلا دورا ضئيلا في حماية النازحين بسبب اعتراض الحكومة السودانية لدور الحماية الذي يود الاتحاد الإفريقي لعبه، كما لم يؤمن الاتحاد الإفريقي الموارد اللازمة لموظفي لأداء عملهم، حيث لم يتمكن إلا من إرسال ٢٣٠٠ مراقب، وجندى وشرطى إلى دارفور. وحتى الـ ٧٧٠٠ المخطط إرساله لا يشكلون إلا عددا ضئيلا مقارنة بحجم المنطقة، كما لا تمتلك المنظمة إلا بعض الطائرات

التصويت على قرار هددت باتخاذ عقوبات ضد السودان في مجلس الأمن، خصوصا في القرارات المتعلقة بقطاع النفط، كما هددت باستعمال حق الرفض (الفيتوا) ضد أي قرار شديد اللهجة.

وللولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أسبابهم الخاصة لتجنب أي مواجهة مع السودان، رغم أن الأولى هي من بدأت إجراءات اتخاذ خطوات ضد السودان في مجلس الأمن، وتخشى الحكومات الغربية أن زيادة الضغط على الحكومة السودانية بخصوص مسألة دارفور قد يتسبب في تعريض عملية وضع اللمسات الأخيرة على اتفاقية السلام بين الشمال والجنوب. وقد بذلت الولايات المتحدة جهدا كبيرا في عملية السلام ولم ترغب في منح السودان أي عذر للانسحاب منها، وقد لعبت السودان هذه الورقة بمهارة عن طريق الموافقة على احراز تقدم في عملية السلام بين الشمال والجنوب مقابل تدخل محدود في دارفور.

يعني بشؤون النزوح الداخلي ضمن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (أونتشا) – وهو كيان لا يعني بشؤون العمليات. وعلى الواقع بدأت المؤسسات الإنسانية الدولية والمنظمات الحكومية بشكل متزايد بتأمين عون مادي للأشخاص النازحين داخليا، لكن بدون تأمين حماية لأمنهم الجسدي ولحقوق الإنسان^٧. ففي دارفور يتكون الوجود الدولي لأغراض حماية الحماية من ثلاثة موظفي حماية من اليونيسف، وحوالي ٦٦ من المفوضية العامة لشؤون اللاجئين، وحوالي ١٦ من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^٨، بالإضافة إلى جهود (أونتشا) لخلق مجموعة عمل لشؤون الحماية – وهؤلاء كلهم لمنطقة تعادل مساحتها مساحة فرنسا. وبينما يطالب مجلس الأمن الحكومات بالسماح لأفراد المنظمات الإنسانية لمساعدة الأفراد داخل دولهم، بما فيها حالة دارفور، إلا أنه لم يسمح إلا في عدد محدود من الحالات باستعمال القوة لتأمين الحماية للنازحين داخليا وغيرهم من المدنيين.

وإجمالا، يمكن الاعتماد على المجتمع الدولي للاستجابة يمكن للدور يلعبه الاتحاد الإفريقي أن يبشر بالخلاص.

والعائق الآخر لأي عمل قيم هو وضع افريقيا الثنائي نفسه، وكما نوه مراقبان أمريكيان فإن النظام الدولي «غير متنبٍ في الأمور المتعلقة بافريقيا»^٩. وإنما، لا تعتبر الحكومات الغربية من مصلحتها الوطنية أو الاستراتيجية القيام بأي خطوات سياسية، أو اقتصادية أو عسكرية لمنع القتل في القارة الأفريقية. ورغم استعدادها الدائم لإدانة الأفعال الوحشية وتوفير معونة إنسانية سخية، إلا أنها تعتبر كلفة التورط لمنع القتل عالية جدا.

وأخيرا، لعب غزو الولايات المتحدة للعراق دورا كبيرا في هذا الشأن، فرغم أن الحرب لم تبدأ لأسباب إنسانية، أو بسبب حقوق الإنسان، إلا أن إدارة بوش لجأت لموضوع حقوق الإنسان ومنطق الإنسانية عندما لم تنجح في العثور على أسلحة الدمار الشامل. وأدى هذا إلى شك في نواياها عندما أبدت اهتماما بدارفور مثيرة تكتنفات بنية الولايات المتحدة لغزو بلد إسلامي آخر مما أدى بدوره إلى خلق معارضة دولية، خصوصا من قبل العالم العربي والإسلامي. كما أضعف ما قام به الولايات المتحدة في العراق عمليات التدخل الإنسانية لحماية المدنيين في دارفور، حتى عند تدهور الوضع هناك إلى درجة كان يجب عندها اعتبار مسألة التدخل الإنساني حلا ممكنا.

لقد ساهمت كل هذه العوامل في التسبب

لكل الاستجابة الدولية لأمور مثل الإبادة الجماعية، أو المجازر الكبيرة أو التطهير العرقي، كما هو الوضع في دارفور، تعتمد على مدى اعتبار الدول للتدخل ذات قيمة لها عند أخذ المخاطر بعين الاعتبار. وقد تحدث الأمين العام للأمم المتحدة عن «تطوير وضع دولي لصالح التدخل لحماية المدنيين من المذايق الجماعية»^{١٠}، كما تحدث فريق علي المستوى في الأمم المتحدة مؤخرا عن «المسؤولية الدولية للحماية»^{١١}، لكن لا يوجد أي وسيلة دولية لمارسة الضغط الدبلوماسي والاقتصادي لمنع أي إبادة جماعية أو مجازر وشيكه. كما لا يوجد أي آلية دولية لإلزام تطبيق التوصيات – قوات شرطة، أو قوات تدخل سريع، على استعداد للتدخل السريع لحماية الأشخاص النازحين داخليا في المخيمات أو في طريق عودتهم إلى بيوتهم.

والعائق الثالث الذي يمنع القيام بأي تدخل متصل في المصالح السياسية والاقتصادية لدول مجلس الأمن الدولي، فقد عملت كل من الباكستان والجزائر والتي تتمتع بصلات سياسية قوية مع الحكومات العربية والإسلامية مثل السودان، على تأخير وإضعاف العمل الدولي في دارفور، وكذلك فعلت الصين لأسباب اقتصادية كونها المستثمر الأكبر في قطاع النفط السوداني حيث تملك الصين حصة ٤٠٪ من الأسهم في شركة دولية تقوم بإنتاج النفط في السودان^{١٢}. وقد امتنعت الصين عن

دارفور، ولتعارض أي مساعدات اقتصادية واسثمارات أو أي تخفيض للديون للسودان حتى يتم إنهاء الصراع والتهجير الذي يغلب على غرب السودان.

١. متوفّر على الموقع:
www.preventgenocide.org/law/convention/text.htm

٢. انظر المقابلة مع كلين في الصفحة ٤ من هذا العدد، بالإضافة إلى تقرير: الحالية أو الإهال: نحو توجه أكثر فعالية للأمم المتحدة لحماية الأشخاص النازحين داخلياً.
www.brook.edu/ftp/projects/idp/protection_survey.htm
 ٣. تقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي تم تقديمها لمجلس الأمن بخصوص السودان. ٥/٢٠٠٥، الصادر في الرابع من مارس ٢٠٠٥، الفقرة ٢٦.

٤. متوفّر على الموقع:
www.un.org/News/Press/docs/1999/19990920.sgsm7136.htm

٥. عام أكثر أمناً: مسؤوليتنا المشتركة، تقرير تقرير لجنة الأمين العام العليا حول التهديدات والتهدبات والتأثيرات التي تواجه الأمم المتحدة الصادر في ٤. ٢٠٠٤، الموقع:
www.un.org/secureworld
 ٦. بيتر غريمان: الصين تستثمر بشكل كبير في قطاع النفط السوداني، تم نشره في صحيفة واشنطن بوست في ديسمبر ٢٠٠٤. كما يمكن الاطلاع على الموقع التالي:
www.genocidewatch.org/SudanChinaInvestHeavy23December2004.htm
 ٧. انظر عدد نهرة الهجرة القسرية رقم ٢٢.

السيدة رحاب كمال، مساعدة في برنامج
 الحالية التابع لـ UNHCR أثناء حديثها
 مع امرأة نازحة من المassisيلت في مخيم
 الرياض للنازحين داخلياً.

وفي الواقع، سيؤدي تطبيق الاتفاقية، في حال تطبيقها، إلى توجيه السودان نحو تشكيل مجتمع متعدد الأعراق والأجناس والأديان، وهو تطور هام إذا أخذنا بعين الاعتبار أن أكثر من ٥٠٪ من سكان السودان هم من الإثيopian السود. ووفقاً لفرانسيس دينغ، الممثل السابق للأمين العام لشؤون الأشخاص النازحين داخلياً، وهو نفسه سوداني من الجنوب، فإن: «الأقلية العربية-المسلمة قد صورت السودان على أنه بلد عربي مسلم، وهذا تشويه واضح للواقع، لا في البلد نفسه وحسب، وحتى للتشكيلية العرقية لأولئك الذين يعتبرون أنفسهم عرباً». إن ت McKين السودان من عكس واقع تنوّعه يشكل إحدى الطرق الأكيدة لحل أزمة دارفور وإعادة النازحين إلى بيوتهم.

ولسوء الحظ يوضح العنف المستمر في دارفور أن طريق المجتمع الدولي طويلة قبل الوصول إلى نظام دولي لحماية الأشخاص العرضة للعنف في بلادهم. ومع ذلك، يتوفّر عناصر يمكن الاعتماد عليها لبناء هذا النظام، ويجب أن تبذل جهداً أكبر لتفوّق الاتحاد الإفريقي ودعم دوره في الدعوة لتحقيق أمن وسلمة النازحين داخلياً في القارة – وهي خطوة لا تستمد أهميتها من دارفور وحسب، بل من الـ ١٢ مليون نازح داخلي في إفريقيا. ويجب على الحكومات والمجتمعات المدنية في أنحاء العالم والتي لعبت دوراً هاماً في مسألة دارفور أن تدفع الآن لتوسيع اتفاقية السلام بين الشمال والجنوب لتشمل

والسيارات لنقل شرطتها وقواتها، بالإضافة إلى عدد غير كافٍ من معدات الاتصالات، والخيّم، والأحذية العسكرية وغيرها من المعدات الأساسية. وتتمثل الدول الغربية وغيرها إلى المبالغة في قدرات الاتحاد الإفريقي بسبب عدم رغبتهما في المشاركة بطريقة أكثر جدية، ومع ذلك، قاما بالتعهد بتوفير الأموال وتأمين النقل الجوي لقوات الاتحاد الإفريقي إلى دارفور – لكن ببطء. وتتمتع هذه التركيبة من المشاركة المحلية والدعم الدولي بامكانيّة أن تصبح حلاً دائماً ممكناً للاستجابة للصراعات والتزوح في إفريقيا. بالإضافة إلى ذلك، كانت الحكومة السودانية أكثر تقبلاً لعملية تدخل من دول المنطقه بدلاً من تدخل القوات الدوليّة.

والتطور الآخر الجدير بالذكر هو الاهتمام الذي تم ابداه بالحلول السياسيّة للأزمة، بينما يعتبر إيصال العون المادي الهدف الرئيسي للجهد الدولي في حالات الطوارئ الإنسانية، إلا أن الاهتمام تركز في هذه الأزمة على الظلم الكامن في صلب هذه الأزمة. وقد نجم عن الجهد الدولي الاتفاقية التي تم عقدتها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بين الحكومة والقبائل الجنوبيّة السوداء مع تنزيلاً آخر للمجموعات العرقية الأخرى، ويمكن بدون أي شك تمديدها كأساس للمفاوضات في دارفور، كما كان قائد جنوب السودان، حون غرنق، قد وعد بعد أن أصبح عضواً في الحكومة، أن يعارض سياسة الحكومة تجاه دارفور.



اختيار مفوض الأمم المتحدة السامي الجديد لشئون اللاجئين

مانيشا توماس وإد شينكينبرج فان ميروب

استقال «رود لوبيرز» من منصب رئيس مفوضية الأمم المتحدة العليا للاجئين (المفوضية) في فبراير عام ٢٠٠٥ بعد أن لاحقته الاتهامات بالتحرش الجنسي. وتستحق الأمانة العامة للأمم المتحدة الإشادة على الأسلوب الجديد لاختيار لكن تظل المخاوف قائمة إزاء مستوى الشفافية وأهمية المفوضية في المستقبل.

واحد من مرشحيه الثلاثة في القائمة المختصرة.

- لم يتم الالتزام بالجدول الزمني المتوقع للمقابلات والتعيين. ولم يُعين أنطونيو جوتيريس مفوضاً سامياً جديداً لشئون اللاجئين إلا في ٢٤ من مايو.

في نشرة المجلس الدولي للوكالات التطوعية، توك باك (Talk Back) أبرزت القضایا الأساسية الدور المستقبلي للمفوضية ودعا المرشحون إلى تقديم إجابات على ما وُجه إليهم من أسئلة ونشرت إجاباتهم. ومن بين القضایا التي جرى لفت الانظار إليها ما يلي:


- الأعداد المتناقصة للاجئين وطالبي اللجوء:** يرى البعض أن المفوضية حفرت قبرها بنفسها عندما أعلنت مؤخراً أن عام ٢٠٠٤ شهد أقل عدد من طالبي اللجوء في الدول الصناعية منذ عام ١٩٨٨.

- برنامج إدارة الهجرة:** ماذا يتبع على المفوضية عمله في الوقت الذي تلقى فيه الدول باللاجئين وطالبي اللجوء في نفس سلة «الهجرة»؟

- الاتفاقية الأساسية للاتفاقيات الخاصة التكميلية Convention Plus ومنتدى المفوض السامي:** هل ستتجه هذه المبادرات - التي أطلقها لوبيرز - في الرابط بين الحماية والحلول؟

- سياسات الدول التقييدية:** يتبع على المفوضية مواجهة الحكومات المصممة على إبقاء طالبي اللجوء بعيداً عن حدودها ومعالجة مشاعر الخوف من الأجانب التي تساعد هذه الحكومات في الغالب على تغذيتها.

- تحديات الحماية:** لا يمكن أن يخفى الحديث عن كون الحماية والمساعدات وجهن لنفس العملة، حقيقة أن جانبي العملة يتدرجان في الغالب في اتجاهين مختلفين بصورة



يسار:
أنطونيو جوتيريس
يمين:
رود لوبيرز

- لم يكن هناك أية إشارة على الإطلاق عن عدد المرشحين الذين طرحت أسماؤهم إجمالاً.

- ليس من الواضح ما إذا كان هناك إجراء ليكون للاجئين رأي في اختيار الشخص المسؤول عن ضمان تمعتهم بالحماية الدولية. وقال مكتب الأمين العام إنه «سوف يتم التعرف على آراء اللاجئين حول المرشحين بصورة غير رسمية». ورغم طلب المجلس الدولي للوكالات التطوعية توضيحاً حول طريقة إنجاز العملية يبدو أنه ما يزال من غير الواضح ما إذا كانت مثل هذه العملية أجريت أم لا.

- لم يتم سؤال العاملين في المفوضية عن رأيهم في نوع الرئيس الذي يريدونه.

- لم يكن من الواضح ما إذا كان المرشحون الذين شملتهم القائمة المختصرة قد استوفوا المعايير المنقولة عليها ومدى تأثير صالح المتبادلة في صياغة القائمة المختصرة. ولم يبد أن جميع المرشحين الذين تضمنتهم القائمة وفوا بجميع المعايير المحددة في الرسالة التي طلبت طرح تقديم أسماء المرشحين.

- لم يتقى المجلس الدولي للوكالات التطوعية أي تفاصيل عن سبب إدراج مرشح

و عندما استقال المفوض السامي رود لوبيرز، وعد فريد إكهارد الناطق الرسمي للأمين العام للأمم المتحدة كوفي أناان بأن تكون عملية اختيار المفوض السامي الجديد لشئون اللاجئين «شفافة وسريعة». وكتب مارك مالوك براون، مدير مكتب الأمين العام للأمم المتحدة إلى عدّ من المنظمات غير الحكومية ومن بينها المجلس الدولي للوكالات التطوعية (ICVA) طالباً منها اقتراح مرشحين لتولي المنصب. وفي غضون شهر تم إعلان قائمة تضم ثمانية مرشحين.

وعكست المعايير التي حددتها مكتب الأمين العام المؤهلات التي شدد المجلس الدولي للوكالات التطوعية على أهمتها في عملية اختيار المفوض السامي للاجئين في عام ٢٠٠٠. وشملت هذه المعايير: الخبرة في إدارة المنظمات المعقدة، وفهم القانون الأساسي للاجئين ومعرفة المناقشات الجارية حول الهجرة الاختيارية والهجرة القسرية والأشخاص النازحين داخلياً. وحظي توضيح الأمم المتحدة للمهارات المطلوبة واستعدادها للتشاور مع المنظمات غير الحكومية في عملية التعيين لمنصب كبير هذه المرة بترحيب كبير.

وعلى الرغم من تحقيق تقدم هائل منذ فوجئ المجتمع الدولي بتعيين رود لوبيرز في عام ٢٠٠٥، ما يزال هناك عدد من القضایا يثير الفرق:

على أمل أن يتمكن مسؤولو المفوضية من الحصول على معلومات أكثر عن شخصيات المرشحين وعلى أمل أن تساعد آراء المرشحين في بورة العملية الأخيرة لاختيار المفوض السامي الجديد.

وسوف يتعين على أنطونيو جوتيريس مواجهة التحدي الذي تتعرض له المفوضية: هل هي منظمة للآجئين أم للدول؟ إن مواجهة الدول بشأن مسؤولياتها تجاه اللاجئين وطالبي اللجوء لضمان الحماية الفعالة والجيدة يجب تتبوا أحد مراكز الصدارة ضمن أولويات المفوض السامي للآجئين. ويطلب منصب المفوض السامي القدرة على المعاونة بين صالح كل من اللاجئين والدولة. وبدون مساندة الدول، لا تستطيع المفوضية البقاء، ذلك لأن ميزانيتها تعتمد على موافقة الدول على برامجها. وإذا اهتم جوتيريس أكثر من اللازم بمصالح الدول، فإن النتيجة ستكون وضعاً يعني فيه اللاجئون على حساب المصالح والأولويات السياسية.

رؤية أنطونيو جوتيريس لمستقبل مفوضية الأمم المتحدة العليا للآجئين على الإنترنت:
www.icva.ch/cgi-bin/browse.pl?doc00001363#guterres

مانيشا توماس هي مسؤولة السياسات وإد شينكنبرغ فإن مirob هو منسق المجلس الدولي لوكالات التطوعية. البريد الإلكتروني لكل منها:
manisha@icva.ch, ed.schenkenberg@icva.ch
Talk Back على الإنترنت هو
www.icva.ch

1. www.fmreview.org/FMR08/fmr8.16.pdf
2. تشمل المعايير التي سيجري تقييم هؤلاء المرشحين على أساسها في المقابلات: المهارات الفنية في المجال البليوماسي والسياسي وجمع التبرعات؛ من خلال الإلام بقضايا اللاجئين، ومن بينها القانون الأساسي لللاجئين والمناقشات حول الهجرة الف瑟ية والنازحين داخلياً؛ والمهارات المؤكدة في إدارة المنظمات المعقدة؛ وأن يكون قادراً لا يتوانى في نصراة قضية اللاجئين، ويفهم ويحترم القانون الأساسي لهم والمناقشات المنظورة بسرعة حول الهجرة الاختيارية والتقطيعية والنازحين داخلياً؛ ويمتلك مهارات الاتصالات وبناء التحالفات لذيل الإجماع وتحفيز الحملات الفعالة/.
www.un.org/News/briefings/docs/2005/db050324.doc.htm

3. المرشحون الذين تضمنتهم القائمة المختصرة هم: إيمانوينيلو (عضو البرلمان الأوروبي)؛ وهانز داهلجرين (وزير الشئون الخارجية السويدي)؛ وجاريث إيفانز (وزير الخارجية الأسترالي السابق)؛ وأنطونيو جوتيريس (رئيس وزراء البرتغال السابق)؛ وسوزين جيبسون (وزير الصحة الفرنسي السابق)؛ وكامل مورجانى (تونسي، مساعد المفوض السامي للآجئين)؛ ومارك فريوليجين (وزير الاقتصاد والطاقة والتجارة الخارجية والسياسة العلمية البلجيكي)؛

المتنافسة والاتجاه المتزايد داخل الأمم المتحدة لمحاولة دمج البرامج السياسية، والإنسانية، وبرامج حقوق الإنسان والتنمية في مهام متكاملة.

التعاون مع المنظمات غير الحكومية:
تعتبر المفوضية نسيج وحدها داخل منظومة الأمم المتحدة نظراً للجهود التي بذلتها عبر السنين للتعاون مع المنظمات غير الحكومية. ولكن وجود سياسات واجتماعات حول المشاركة أمر يختلف عن تفعيل المشاركات على أساس يومي بطريقة لا تعامل المنظمات غير الحكومية ك مجرد أدوات للتنفيذ.

العلاقات مع المنظمة الدولية للهجرة:
أصبحت المواجهات بين المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة حول الأساليب والاستراتيجيات أمراً شائعاً، لا سيما في دارفور. وكان لمشاركة المنظمة الدولية للهجرة تداعيات مهمة خاصة بالحماية، وهو دور لم تؤهل للاضطلاع به تأهيلاً كافياً. وترتبط المجالات الأخرى التي قد تتصادم فيها مهمة الحماية التي تضطلع بها المفوضية ومجالات خدمات المنظمة الدولية للهجرة ذات الاتجاه العملي بالصلة بين اللجوء والهجرة وحركات الإعادة إلى الوطن. ويحتاج المفوض السامي الجديد إلى مواجهة سياسات المنظمة الدولية للهجرة وبرامجها.

عدم التسامح مطلقاً إزاء الانتهاكات الجنسية: يتعين التأكيد من القدرة على مواجهة الاتهامات وذلك من خلال إجراء تحقيقات مستقلة وسريعة من أجل ضمان عدم تردد من تعرضوا للانتهاك أو الاستغلال عند الإدلاء بأقوالهم.

دور المفوضية في الإشراف على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١: على الرغم من أن دولًا كثيرة تشعر بالحذر إزاء خصوصيتها للإشراف فيما يتعلق بالاضطلاع بمسئولياتها وفق الاتفاقية، فإن هناك حاجة لضمان أن الدول تضطلع بالفعل بالتزاماتها. ومسؤولية المفوضية في القيام بهذه المهمة تفسر على نطاق ضيق حتى الآن. وإذا كانت تقارير المفوضية الخاصة بالحماية تحيط علمًا بانتهاكات اتفاقية اللاجئين، فإنها لا تعلن في الوقت الراهن، ومن غير الواضح إلى أي مدى تثير المفوضية القضايا ذات الاهتمام مع الدول.

قدم جميع المرشحين ضمن القائمة المختصرة إجابات للمجلس الدولي لوكالات التطوعية ونشرت إجاباتهم في نشرة توكل باك (٢-٧ و ٧-٢). ووفرنا مثل هذا المنتدى

سحرية. ويتبع تخطي الحاجز القائم بين إدارة إسناد العمليات في المفوضية وقسم الحماية الدولية. وبدون قيادة قوية لغرس مثل هذه الثقافة الخاصة بالحماية داخل المنظمة، سوف يستمر وجود انقسام زائف بين تقييم المساعدات والحماية من جانب العاملين بالمفوضية.

دور المفوضية في حماية النازحين داخلياً:
شاركت المفوضية مع المنظمات الإنسانية الأخرى في صياغة الأسلوب التعاوني تجاه النازحين داخلياً، ومع ذلك قدر كبير من الغموض إزاء دور المفوضية. فالمبادئ التوجيهية غامضة للغاية لدرجة أنه بوسع المفوضية عمل أو عدم عمل أي شيء فيما يتعلق بالنازحين داخلياً حسبما يناسيها. وسوف يحتاج المفوض السامي الجديد إلى سرعة وضع سياسة أكثر وضوحاً وفعالية بشأن النازحين داخلياً، وهو أمر ملح لا سيما بعد أن أنيط بشعبية النزوح الداخلي المشتركة بين الوكالات تقديم تقرير في وقت لاحق من هذا العام حول مدى نجاح الاستجابة الجماعية.

التهديدات التي تواجه برامج المساعدات الإنسانية في أوضاع النزاع: يتبع الزج بالبرنامج الإنساني للمفوضية بقوة ضمن البرامج الأمنية والجغرافية الإنسانية



في عام ١٩٦٢، تأسس المجلس الدولي لوكالات المتطوعين، وهي شبكة عالمية للمنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا حقوق الإنسان، والحالات الإنسانية والإنماء، وتركز جهودها على الدفاع وتبادل المعلومات بشكل رئيسي حول الشؤون الإنسانية وقضايا اللاجئين. ويحاول المجلس الدولي لوكالات المتطوعين التأثير على السياسات والممارسات لتعكس المبادئ الإنسانية وحقوق الإنسان من خلال تبادل المعلومات والدفاع عنها.

للمزيد من المعلومات أو الاستفسارات حول العضوية، الرجاء الاتصال بالمجلس الدولي لوكالات المتطوعين، ٢٨-٢٦ ميدان جوسيبي موتا، ١٢٠٢ جنيف، سويسرا

هاتف: ٩٦٠٠ ٩٥٠ ٢٢، ٤١، لفلاكس:
 البريد الإلكتروني: secretariat@icva.ch

للحصول على مجلة Talk Back، أرسل الطلب بالبريد الإلكتروني: talkback@icva.ch وكتابة «subscribe» في خانة الموضوع.

ركن الخطباء

من يتحمل مسؤولية دفع وتجيئه ردود الفعل الإنسانية؟

نيك كير



عادة ما تحمل المجموعات المحلية خط المجابهة الأول في تحمل عبء الجهود الإنسانية الالزامية عند وقوع الكوارث بداعم من تدفق اللاجئين إلى إغاثة ضحايا الزلازل. وهنا نتساءل: هل يجب على الوكالات الدولية أن تعيد تشكيل نفسها كشبكات تضامن ودفع وأن تبدأ في إعطاء دفة القيادة إلى المنظمات غير الحكومية الجنوبية؟

الإنساني كمجلس أفريقي للخبراء ومركز للبحوث وتبادل المعلومات بخصوص قضيّاً الكوارث الإنسانية والطبيعية. ومن المخطط أن تسهل عملية الاتصال بين الوكالات الإنسانية الأفريقية ونظرائهم الدوليين، ونصح المنظمات غير الحكومية الأفريقية حول طرق الحصول على مصادر جديدة وإضافية، والعمل على تحسين طرق الإداره الجيدة داخل القطاع الإنساني في أفريقيا.

وغير العديد من المندوبين عن إحباطهم العميق بسبب تردد الشمال في السماح للمنظمات غير الحكومية الأفريقية للحصول على المصادر الازمة لها لمواصلة مهمتها. وقد حث القرار النهائي المتبادر عن على تحويل على الأقل ٢٥٪ من المساعدات الإنسانية من خلال المنظمات غير الحكومية المحلية، وبعد أدنى ١٠٪ من المنح المقدمة للنفقات العامة بدلاً من ٥٪ غير الثابتة الخاصة بالدعم المقدم في أغلب الأحيان من المفوضية العليا لشؤون اللاجئين وممولين آخرين.

ولا يدل انتشار وكالات الإغاثة الدولية وظهور مترعين جدد - بجموعات تبلغ عن متطلبات تضاف فوق العبء الحالي للمنظمات غير الحكومية المسؤولة. على ظهور المجتمع المدني أمام العيان، وتمويل وتعيين الموظفين لمساعدته على الازدهار والنموا، ولكن السكان المهجرين فقدوا فرص الحصول على مساعدات محلية ومناسبة وفورية ومربيحة. وهناك تقريراً اتصال خفي بين كوارث المنطقة الجنوبية واحتياجات الوكالات الشمالية الحصول على "كارثة جيدة" لفت انتباه الإعلام والحصول على التمويل لتنمية رواتبهم، إضافة إلى الفوائد، وتذاكر الطيران، والفنادق، والسيارات الفارهة، ناهيك عن اللقاءات والمترجمين.

ومن الواضح أنه من مصلحة الجميع في الحصول على التمويل الكامل للعمل الإنساني مع جهة عمل محلية تعمل بفاعلية واستمرارية. ويجب أن يسمح للمنظمات غير الحكومية المحلية توسيع دفة عمليات

بسرعة وعليهم أن يؤدوا مهام تترواح ما بين إطلاق حملات توعية بخصوص مرض الإيدز إلى تقديم النصائح بخصوص الامتداد الزراعي. وحالياً تعالج المنظمات غير الحكومية الأفريقية قضيّاً مثل متابعة أمور مخيمات اللاجئين، وتقديم النصائح النفسية، وإدارة معلومات البرامج والكثير غيرها.

الحلقة الدراسية للمنظمات غير الحكومية الأفريقية

في الوقت الذي أحرزت فيه المبادرة التي أطلقت في ستوكهولم في عام ٢٠٠٣ ما بين الحكومات لتمويل المشاريع الإنسانية الجيدة تقدماً محدوداً، اجتمع المئات من ممثلي المنظمات غير الحكومية الأفريقية في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٤ في أديس أبابا لمناقشة خططهم المستقبلية. وقد عقدوا هذا الاجتماع بناءً على دعوة الإتحاد الأفريقي والمنظمة الأفريقية للعمل الإنسانية. أحد أهم وكالات الإغاثة المحلية في القاهرة، والتي أسست على يد الدكتور داويت زاوي، الرئيس السابق للصليب الأحمر الإثيوبي، في أعقاب الإبادة الجماعية في رواندا. ومتناهياً من تكريس خدماتها لخدمة اللاجئين، وهي الآن المنظمة الأفريقية للعمل الإنساني مكاتب وأمناء ومساندين عبر القارة.

وفي إشارة إيجابية استمع بعض المترعين والوكالات الهامة إلى مخاوف المنظمات المدنية أثناء اجتماع عقد في أديس أبابا بدعم من وكالة التعاون اليابانية الدولية، ووكالة التنمية الدولية السويدية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لإفريقيا، والإتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، واللجنة العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.

واتفق الاجتماع على تأسيس مركز للعمل

وقد شهدت المنطقة تدفق مئات الوكالات الدولية القادمة على الدول التي تأثرت بالتسونامي بفضل حملات التبرعات الكبيرة والتغطية الإعلامية المستمرة، رغم تواجد الحكومات النشطة والقوات العسكرية وخدمات طوارئ، بالإضافة إلى الصليب الأحمر وجمعيات الهلال الأحمر النشطة، وشبكات دينية شاملة ومنظمات غير حكومية محلية كثيرة ومجموعات سكانية.

وعادة ما تؤكد وكالات الإغاثة الدولية على حقيقة وجود شركاء محليين طويلاً الأمد لديهم في المناطق المتضررة، ولكن بسبب تصرفات وسلوك الأنظمة السابقة وقلة الثقة الناجمة عن ذلك جعل بعض المؤسسات تتتردد في إرسال الدعم المالي مباشرة إلى شركائهم خوفاً من تكديس هؤلاء لها في خزاناتهم. ولكن عند سفر موظفهم إلى تلك البلاد يجدون منظمات محلية ومعابد وكنائس ومساجد ومشاريع تجارية محلية وجمعيات خيرية وجهات ممولة تقدم جميعها الخدمات تقريباً في كل مكان.

ويبدو أن مؤسسات المساعدة الدولية من السودان إلى سريلانكا عالقة داخل شبكة الزمن، وغير قادرة على ملاحظة التغييرات الجوهرية الجارية في مهارات وقدرات وتطورات الأعداد المتزايدة للمنظمات غير الحكومية المحلية والإقليمية، ولكن الأخيرة متلهفة للعب دور كامل في الكوارث وفي جوانب التطوير والدفاع، ولكنها تتراجع فقط بسبب قلة التمويل الثابت والصعوبات الناتجة عن الاحتفاظ بطاقم مدرب بحسب الرواتب العالمية المعروضة في مكان آخر. وحتى في أفريقيا، حيث عانت الوكالات الدولية من ندرة المنظمات غير الحكومية المحلية، في الوقت الذي ينمو فيه المجتمع المدني

البريد الإلكتروني:
wordspicturesuk@yahoo.co.uk

المزيد من المعلومات حول منظمة العمل الإنساني الأفريقية يمكن الاطلاع على الموقع: www.africahumanitarian.org

أو الاتصال بـ: منظمة العمل الإنساني الأفريقية، ص.ب. ١١٠، الرمز البريدي ١٢٥٠، أبيا، إثيوبيا. هاتف: +٢٥١ ١ ٥١١٢٢٤. البريد الإلكتروني: aha@telecom.net.et

١. سنناقش هذا الموضوع بشكل أفضل في عدد ٤ من نشرة الهجرة القسرية.
٢. متوفّر على الموقع: www.un.org/News/Press/docs/2003/

”يُمْيل نظام المساعدة الدولية اليوم لمصلحة جدول الأعمال الشمالي وبالتالي لا يستطيع الرد بشكل كافي على أولويات المنظمات في الجنوب. ومنذ زمن بعيد كانت صورة إفريقيا عبارة عن منطقة يائسة تحمل النزاع والمجاعة والتهجير وتتفقر إلى الفقرة على مواجهة الأزمات بشكل فعال. وتندع هذه الفكرة مثل المساعدة الذي يهمش وبصفتها القدرة المحلية، ويصور الممثلين عن الهيئات الأفريقية كمفاوضين ثانويين يمثلون جهات دولية. و يجب أن تكون معالجة الأزمات والنزعات والكوارث في إفريقيا من أهم وأول مسؤوليات الأفارقة“.

نيك كيرن، مستشار و معلق على القضايا الإنسانية.

المجاهدة، مع أن البعض طور قدراتهم الخاصة على توليد أموال محلية ودولية عن طريق المشاريع التجارية، والمنح المباشرة، ودفعات مصادر الخدمات الاجتماعية إضافة إلى التبرعات من القادمة من خارج البلاد عن طريق الإنترنت. وتحتاج الوكلالات المحلية إلى تمويل أكبر، يمكن أن يرد بعضها عن ما يفيض عن وكالات الإغاثة الشمالية، وعندما ستتابع الأخيرة حملات جمع التبرعات الداعمة ودور الدفاع لشركائهم في خط المواجهة بطريقة تؤديها العديد من الشبكات الدينية.

ويطلب المجتمع المدني في الجنوب الحصول على فرصة لتحمل المزيد من المسؤوليات. وبحسب قول داويت زاود:

إهمال الموارد البشرية للاجئين قبل إعادتهم إلى وطنهم

أتل هيتلاند

كينيا، ومنطقة كاراما جونج في أوغندا وفي منطقة جنوب السودان. ولكن على الرغم من موافقة الجهات المانحة للمساعدات على أهداف المنتدى وقيامها بكثير من الرحلات الجوية المستأجرة من نيروبي إلى الحدود السودانية من أجل «تقييم الموقف»، لم يتم تخصيص أي تمويل.

والآن، وبعد أن بدا في نهاية الأمر أن السلام قد تتحقق في جنوب السودان، فإن النتيجة قد تكون أكثر من مجرد تأخير التنمية: إذ إن عملية إعادة الاعمار والسلام الهشة برمتها قد تتعرض للخطر، ولو كانت هناك مشاركة أكثر من جانب المؤسسات المتخصصة في الدولة المضيفة لما حدث ذلك.

يتعين على الجهات المانحة أن تتعلم اتخاذ مقدّع خلقي، لإتاحة الفرصة لمشاركة المؤسسات المهنية المحلية والاهتمام بمشورتها. ونحن في حاجة إلى التعلم من الماضي وتعريف الآخاء وعاقبها. ومع تراجع الجهات المانحة للمساعدات عن تحديد الأولويات يمكنها أن تضع في الصدارة للقيام بالعمل أولئك الذين كان ينبغي أن يكونوا بالفعل هناك: المؤسسات المحلية، والحكومات واللاجئين والعائدين أنفسهم.

أتل هيتلاند متخصصة في التنمية و التعليم اللاجئين و عمل في شرق إفريقيا، وأفغانستان و باكستان. البريد الإلكتروني: atlehetland@yahoo.com

كما أنها لم نتعرف بقدرات المنظمات المحلية، ولم نفعل الكثير لبناء إمكاناتها. وأدى جهاز تنسيق الوكلالات المعنية بمساعدة اللاجئين الأفغان (ACBAR)، الذي يحتفظ بمكاتب له في بيشاور وكابول عملاً ممتازاً فيما يتعلق بمشاركة الأفغان. ورغم ذلك، هناك أمثلة قليلة للغاية لبرامج التنمية المؤسساتية وبرامج الدراسات الدولية طويلة الأمد وغيرها من حلقات الوصل المؤسساتية بين المنظمات غير الحكومية والمؤسسات، وبين المؤسسات الباكستانية والأفغانية.

وهناك فرصة لتحسين الوضع. ومن خلال التمويل من الجهات المانحة للمساعدات والدعم من جانب المنظمات غير الحكومية، بإمكان المتخصصين الباكستانيين والأفغان والمسؤولين في الحكومتين التعاون على وضع خطط لعمل سريع. ويمكن تنفيذ جانب كبير من التدريب في الدول المجاورة لأفغانستان بدلاً من تنفيذه في أماكن أكثر بعداً وتكلفة. ولا تستطيع أفغانستان الانتظار وقتاً أطول حتى يجري تجهيز مؤسساتها التعليمية تماماً للقيام بالتدريب اللازم.

وتواجه منطقة جنوب السودان مشكلة نفسها. ففي أواخر التسعينيات من القرن الماضي، قمت بتنسيق منتدى تنمية منطقة تركانا. وجمع المنتدى في وقت واحد «الخبراء»، والسياسيين، والجهات المانحة للمساعدات، والمنظمات غير الحكومية من أجل توفير المساعدات التعليمية. لاسيما التعليم الثانوي والفنى، وتعليم السلام وتنظيم إعادة الإعمار. للمواطنين في منطقة تركانا في

منذ عام ٢٠٠٢ عاد أكثر من ثلاثة ملايين لاجئ إلى وطنهم أفغانستان، معظمهم قادمون من باكستان وإيران، في أكبر عملية إعادة للوطن بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين. ومن المؤسف أن حوالي ٧٥٪ منهم عادوا دون أن يتلقوا على الإطلاق أي تعليم رسمي، سواء قبل أن يصبحوا لاجئين أو في أثناء حياتهم في المنفى. ولقد كان المجتمع الدولي يعلم أن نزوحهم - وإن طال أمده - ستعقبه العودة إلى الوطن وإعادة الإعمار إن آجلاً أو عاجلاً. ولكن كيف سمحت بحدوث ذلك منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة للأمم المتحدة (اليونسكو)، ومنظمة رعاية الطفولة التابعة للأمم المتحدة (اليونيسيف) ومنظمة العمل الدولي وغيرها من المنظمات التي يدخل التعليم في نطاق عملها؟ لماذا لم تدق هذه المنظمات جرس الإنذار عندما أعلنت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين هذا القصور؟ إن على المنظمات غير الحكومية والسلطات الباكستانية أيضاً تتحمل بعض المسؤولية. ولماذا لم تشارك المؤسسات المهنية والأكاديمية والعلمية الباكستانية في تعليم الأفغان؟

ويرجع تأخر عملية إعادة الإعمار في أفغانستان إلى الفقر إلى العمالة المدرية. وقد كان من الممكن توفيرها لو كنا نحنـ «الخبراء» و«المستشارين» - قد أدينا عمنا على ما يرام. لكننا بدلاً من ذلك، تجاهلنا فيحقيقة الأمر تدريب الأطباء، والتدريب المهني والفنى، وتدريب المعلمين وبناء القدرات. ولم نفعلى سوى القليل لإشراك الباحثين الباكستانيين والأفغان أو المؤسسات الباكستانية والأفغانية

المقدمة: أوروبا - قلعة أم مأوى؟

هيفين كرولي

الأوروبية هو وبعد أولئك الذين كانوا ينظرون إليهم كأباء مالية وسياسية بالرغم من أنها في الوقت ذاته تجذب المهاجرين الاقتصاديين القادرين على دعم اقتصاد الدول الأوروبية. وما لا يدعوا للستغراب، هو أن ضبط هذا الميزان أمر صعب - إن لم يكن مستحيلاً - لأنَّه يعني في المركز الأول منع العديد من الأفراد من الدخول إلى أوروبا أو إذا دخلوها فإنَّهم سيتعرضون للكثير من العداء. وكما تقترب بعض المقالات الواردة في هذا العدد من دراسة الهجرة القسرية، فإنَّ الأشخاص الذين تأثروا بشكل سيء جداً في هذه العملية هم من بين الأفراد الأضعف سياسياً واقتصادياً. وبالرغم من أنَّ التأثير على الأطفال يبقى هو الأوضح إلا أنَّ المجموعات الأخرى - بما فيها النساء اللاتي لم يطابق طلباتهم للجوء «المعيار» الذكري - تعرضت أيضاً لخسارة من نوع خاص^١.

وفي الوقت الذي تبذل فيه المحاولات لمنع مقدمي طلبات اللجوء من الوصول إلى أوروبا، كانت هناك محادلات عملية بين كل الدول الأعضاء - وخصوصاً الدول التي تحمل تاريخاً طويلاً مع قضايا الهجرة - حول الحاجة إلى دمج طالبي اللجوء واللاجئين والمجموعات الأخرى من المهاجرين داخل النسيج الاقتصادي والاجتماعي والتلفزي للاتحاد الأوروبي. وترغُب الحكومات بتقديم سبل دمج أفضل لأولئك العقليين بها وأولئك القادمين بشكل قانوني، وتحاول وبالتالي تأسيس ميزان جديد يجمع بين حق الجاليات في الحفاظ على عاداتهم الخاصة وحق المجتمع في التماสک. ولكن أثبتت هذه العملية على صعوبتها على جميع الأطراف لأنَّ سياسات الردع ذاتها هي التي تقوض من قدرة طالبي اللجوء واللاجئين في أوروبا على الاندماج. وعلاوة على ذلك، فشل السياسيين وصناع القرار بشكل عام في توضيح النظرية المتناقضة، كما يبدو، في معالجة الاحتياجات والالتزامات المتعددة والصعبة أحياناً المرتبطة بأنظمة الحماية الدولية والهجرة. وبالتالي، أدى الفلق العام إلى العداوة التي ظهرت مؤخراً والى دفع وتوجيه قرارات صناع القرار الأوروبي، وعليه أسست حلة قوية ومتينة مكونة من أصحاب النوايا السيئة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، حول نظام اللجوء الأوروبي، سهل الطرح ولكن صعب الإجابة: وهو ببساطة، إلى أين سنذهب من هنا؟ يبدو أنَّ هناك بعض الشك

تحتوى الموضوعات الواردة في عدد نشرة الهجرة القسرية هذا الزعاء على إبعاد طالبي اللجوء عن أوروبا، ولكنها ترتكز أيضاً على معالجة الأسباب الجذرية للهجرة القسرية وعلى تقديم الحماية وسبل الاندماج لهم.

خمسة لاجئين وطالب لجوء لكل ١٠٠٠ مقيم، وتصنف بذلك في المرتبة ٥٦ من بين ١٦٣ دولة في العالم. ومقارنة بها يوجد في ليتوانيا ١٢٤ لاجيء ومهاجر داخلي لكل ١٠٠٠ مقيم، وفي أرمينيا ١٠٥ لاجئ بينما يوجد في أفغانستان ٦٨ لاجيء ومهاجر.

وبالرغم من أنَّ الدول الأخرى في العالم تتحمل مسؤوليات أكبر نحو التهجير العالمي، إلا أنَّ الارتفاع الكبير في طلبات اللجوء بدأ منذ نهاية الثمانينيات، واستمر بالتزايد في العقد الأخير نتيجة لتغيير سياسات الدول الأوروبية للأعضاء. وبعد الارتفاع الاستثنائي للأعداد في أوائل التسعينيات بسبب الأزمات التي وقعت في الجمهورية اليوغسلافيا السابقة وأوروبا الشرقية، ارتفع عدد الطلبات بشكل تدريجي من ٢٣٤٠٠ في عام ١٩٩٦ إلى ٣٨٧٠٠ في عام ١٩٩٩ و ٣٩٠٠٠ في عام ٢٠٠٠. ومنذ ذلك الوقت

في الأول من مايو/أيار ٢٠٠٤ انضمت عشرة دول جديدة إلى الاتحاد الأوروبي^٢، مما رفع عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي إلى ٢٥ دولة يقدر عدد سكانها الإجمالي بـ ٥٠٠ مليون نسمة. كما شكل هذا التاريخ نهاية المرحلة الانتقالية التي استغرقت خمسة سنوات لتطبيق شروط معاهدة أمستردام المتعلقة بسياسة الهجرة الأوروبية المشتركة وسياسة اللجوء.

ومن البداية، كان السبب الجوهرى وراء تطوير سياسة أوروبية مشتركة هو وضع حدود دنيا تمنع أي اندفاع نحو الفشل في الوقت الذي تبنت فيه الحكومات الأوروبية سياسات صارمة جداً لكي لا تظهر أي نوع من السلامة. ومن المؤكد، أو على الأقل كما يبدو، أنه سياسة الهجرة واللجوء يجب أن تعالج منطبقاً على مستوى الاتحاد الأوروبي - وهي الطريقة الأوروبية لحل القضايا الأوروبية. ولكن في الواقع، بينما كانت أدى الفلق العام إلى العداوة التي ظهرت مؤخراً الرغبة في التأكيد على عدم تطور مفهوم «قلعة أوروبا» هو الدافع الجزئي للجهود الساعية للتيسير، إلا دعمتها^٣.

بدأت، واستمرت، الأعداد بالتناقص، ففي عام ٢٠٠٤ سجلت خمسة وعشرين دولة في الاتحاد الأوروبي طلبات لجوء بنسبة أقل بـ ٩٪ من السنة التي سبقتها.

وعلى الرغم ذلك، ما زال هناك إتهام، مشترك بين السياسيين والجمهور على حد سواء، أنَّ نظام اللجوء يخضع لسوء استخدام واسع الانتشار، وذلك لأنَّ أكثر طالبي اللجوء لا يحتاجون إلى الحماية، ولكن هم فقط المهاجرين الاقتصاديين الذين يحتاجون بالفعل إلى البحث عن حياة أفضل لأنفسهم ولعائلاتهم. ولا تكون سخرية هذه الفرضية في أنها تعكس فقط الذي نراه حول العالم - في العراق، والسودان، والشيشان وأماكن أخرى - ولكنها تبين أيضاً أنَّ أوروبا في غاية الحاجة إلى مهاجرون خبراء وغير خبراء لمليء الفجوات الموجودة هناك في القوى العاملة المتضائلة نتيجة لانخفاض معدلات المواليد وتغيير أنماط التوظيف والتعليم.

وكان من ضمن الأهداف الرئيسية للسياسة

وهناك عدد من الأسباب المركبة والمرتبطة لهذا الحدث، ولكن أكثرها وضوحاً هو الهوس المشترك بين أكثر، إن لم يكن كل، الدول الأوروبية للأعضاء - بعد طلبات اللجوء في أوروبا^٤. ولكن في الحقيقة يصل إلى أوروبا نسبة ضئيلة فقط من العشرين مليون لاجئ وطالب لجوء وبمعدل في العام. وفي عام ٢٠٠٢ استضافت الدول الأقل تطوراً ثالثي القادمين من المناطق النامية في العالم، واستضافت التسعة وأربعين دولة من الدول الأكثر تطوراً حوالي ٢٦٪ من لاجئ العالم^٥. وتستضيف بريطانيا ١١ شخص لكل دولار من الناتج المحلي الإجمالي لكل فرد، وتصنف في المرتبة الرابع والسبعين من بين ١٥٥ دولة في العالم من ناحية عبء الناتج المحلي الإجمالي للفرد. وبالمقارنة تستضيف باكستان ٤٤٨٠ شخص لكل دولار من الناتج المحلي الإجمالي للفرد، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ٣٥٦٠ وتانزانيا ٢٩٨٠. أما بالنسبة لحجم السكان، فيوجد في بريطانيا

مؤقتة. بمعنى آخر، حتى إذا تم الاعتراف بالشخص كلاجي، لا يمكنه أبداً التمتع بنفس حقوق الشخص الذي تقدم بادعاء مماثل ووصل إلى برنامج إعادة التوطين.

وبالرغم من أن هذه المخاوف مبررة كلها بالنظر إلى ما رأيناه يحدث في أوروبا خلال السنوات الماضية، إلا أن الحقيقة هي أن مثل هذه الحالات موجودة في العديد من دول الاتحاد الأوروبي. ويعتبر طالب اللجوء، الذين يصل إلى هناك بشكل غير مخطط، هو شخص غير شرعي حتى في غياب البذان، أو حتى إذا كانت البذان المفتوحة أمامه محددة. وبذلك تكون القضية الرئيسية هي في كيفية زيادة مقياس إعادة التوطين لتوفير حلول متينة طويلة الأمد وذات معنى لأولئك الذين يحتاجون إلى الحماية.

وقد حددت المفوضية الأوروبية مخطط لإعادة التوطين في كافة أنحاء الإتحاد الأوروبي كأحد سمات ضمان وجود أجواء مداربة بشكل أفضل وأكثر عدالة وأسهل للوصول، وقد كلفت بإجراء دراسة حول عملية البدء بوضع مخططات لإعادة التوطين في دول الاتحاد الأوروبي أو على المستوى الأوروبي. وسيطلب من المخططات المطورة لإعادة التوطين أن تكون أكبر بكثير من المخططات الموجودة حالياً، إذا أرادت الحصول على تأثير ذو أهمية أكبر (ويتوقع أن تصل تبلغ الحصة الأوروبية السنوية إلى ١٠٠٠٠).

أعداد اللاجئين الذين أعيد توطينهم بحده على مستوى العالم بعد الهجمات الإرهابية في نيويورك في عام ٢٠٠١، ولكنها عادت وارتقت مؤخراً؛ ففي عام ٢٠٠٤ أعد ما يقارب مائة ألف مكان لاستقبالهم وخاصة في الولايات المتحدة وكذا وأستراليا. ولكن يقيم أقل من ٥٠٠٠ لاجي منهم في أوروبا كل عام. وهذا بالرغم من أن بريطانيا شرعت في إعداد مخطط لإعادة توطين اللاجئين الضيفاء الذين يحتاجون حماية طويلة الأمد – وركزت في مخططها بشكل رئيسي على القاطنين في مخيمات اللاجئين في ليبريا – ودخل من خلال هذا المخطط حوالي ٦٠ شخص منذ ذلك الوقت.

مؤخراً ظهرت بعض المخاوف في المناخ السياسي الحالي من احتمالية استخدام تطوير برنامج أوروبي واسع النطاق لإعادة التوطين لتبرير الخطاب السياسي – وبالتالي تغيير النظرة السياسية - الذي يميز بين الانماط الدخول «الشرعية» و«غير الشرعية» ، والذي يشير ضمناً إلى أنه لم تعد هناك حاجة لدخول طالبي اللجوء بشكل غير قانوني أو بإدعاء كاذب وذلك بسبب وجود «اللوبيات» البديلة، ولكنها في الواقع محصورة جداً. وانبثق هذه المخاوف من الجزء الذي يناقش تطوير نظام مزدوج في أستراليا حيث يصل اللاجئين بطريقة «غير رسمية» ويحجزوا في مراكز بعيدة، حتى إذا منحوا اللجوء في النهاية فإنهم سيحصلون فقط إلى مكانة

في احتمالية استمرار عملية التنظيم في اتجاهها الحالي، وذلك لأن دور أوروبا في توفير الحماية حتى إلى نسبة صغيرة من المهجّرين في العالم قد يقل إلى حد الزوال. هناك إجراءات يمكن أن تتبناها الحكومات الأوروبية، أما بشكل منفرد أو جماعي، لمواجهة بعض التأثيرات الناتجة عن السيطرة المتزايدة على الحدود الخارجية، أولها في توفير الآليات لطالبي اللجوء حتى يتمكنوا من القدوم إلى أوروبا من خلال طرق آمنة (كما نوقشت القضايا التي تواجه طالبي اللجوء الشيشانيين بشكل مختصر). أما الإجراء الآخر فهو بتأسيس الآليات لدعم سبل إعادة التوطين على النطاق الواسع في أوروبا كما اقررت المفوضية الأوروبية ولكنها ما زالت في مرحلة التطور وعلى نطاق ضيق جداً.

برامج إعادة التوطين الواسعة النطاق

قدمت ستة عشر دولة بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين برامج لإعادة توطين اللاجئين حول العالم. وكان من بين هذه الدول ستة من أعضاء الاتحاد الأوروبي وهم- أيرلندا وفنلندا والدنمارك وهولندا والمملكة المتحدة والسويد، إضافة إلى النرويج التي تمتلك أيضاً برنامج لإعادة التوطين. وانخفضت طالبو لجوء ألبانيون يصلون إلى إيطاليا



العالم وأخر نحو نفسها، ولكنها في الوقت الحاضر يبدو أنها لم تتحقق أي منها.

تعمل هي芬 كروولي (heaven@amre.co.uk) كمدير لشركة أمر الاستشارية، وهي مؤسسة بحث مستقلة متخصصة في اللجوء البريطاني والأوروبي وقضايا الهجرة.

١. وهي قبرص، والتشيك، وأستونيا، وهنغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطا، وبولندا، وسلوفاكيا وسلوفينيا.

www.statewatch.org/news/2004/jun/03fortress-europe.htm

٢. زيتير وأخرون (٢٠٠٣) (تأثير سياسات اللجوء في أوروبا ١٩٩٠ - ٢٠٠٠)، دراسة بحث لوزارة داخلية: متوفّر على:

www.homeoffice.gov.uk/rds/pdfs2/hors259.pdf

٤. المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (٤) الكتاب السنوي للإحصاء ٢٠٠٢، اتجاهات الإبعاد، والحماية والحقول، المفوضية العليا لشؤون اللاجئين: متوفّر على www.unhcr.ch/statistics

٥. اللجوء في بريطانيا: معهد دراسات السياسات العام-حقائق (٢٠٠٥)، متوفّر على:

www.ippr.org/research/files/team19/project158/AsylumFFinal05.pdf

٦. للحصول على تحليل مقارنة خاص بقضايا العنصرية الجنسية في شريعات ومارسات الهجرة في أوروبا، راجع: www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/home/opendoc.pdf?tbl=RESEARCH&id=40c071354&page=research

٨. انظر الموقع التالي:

http://europa.eu.int/comm/justice_home/doc_centre/asylum/common/asylumstudy_dchr_2002_en.pdf

الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي توفر برامج إعادة التوطين هي: أستراليا، بنين، البرازيل، بوركينا فاسو، كندا، تشيلي، إيسنلدا، نيوزيلندا، الترويج والولايات المتحدة.

٩. كالنر، كروولي و لوغا (٢٠٠٢) دول النزاع : الأسباب وأنماط الهجرة القسرية إلى الاتحاد الأوروبي والردد السياسي، لندن: معهد دراسات السياسات العامة.

تطلعات لإيجاد مكان ذو معنى في المجتمع يعيشون فيه. وهذا هو معنى الاندماج الحقيقي في أغلب الأحيان. وبالرغم من أن التوظيف هو جزء هام جداً من هذه العملية، إلا أنه ليس بالضرورة المؤشر النهائي أو الأكثر أهمية على عملية الاندماج. وما لم تقبل الدول الأوروبية التزاماتهم نحو من يحتاجون الحماية ويعتبرون مهاجرين (اقتصاديين أو غير ذلك) لأسباب لا تتعلق ببساطة في المساعدة التي يمكن أن يقدموها إلى النمو الاقتصادي، ولكن إلى المجتمع عموماً، فنحن في خطر تأسيس نظام «العامل الضيف» وهو نظام مشابه

ولكن المطلوب فوق كل هذا هو الشجاعة السياسية لذلك الذي عاشه

أوروبياً في

الخمسينيات والستينيات وبالتالي سنحصل على نتائج مماثلة طوبلة الأمد.

لاجي). ويجب أن تعتبر المخططات الجديدة مكملاً أكثر من كونها بديلة لحق اللجوء غير المخطط، ولا يجب أن تكون بديلة للحقوق القانونية التي يتمتع بها اللاجي الذي ارتبط مباشرة مع بنود الحماية المدرجة في اتفاقية اللاجئين ١٩٥١. وهذا يعني أن فشل الوصول هو نتيجة لفشل هذه الإجراءات التي يجب أن لا تستخدم كسبب لمنع طالب اللجوء من الوصول إلى هذه الإجراء، أو سحب البراهين المضادة حول صدق ادعائه في طلب الحماية. وبالتالي سيطلب هذا إعادة تعريف وتوضيح لمفهوم «اللاجي».

ولكن المطلوب فوق كل هذا هو الشجاعة السياسية

إعادة تعريف مفهوم «اللاجئين»

ستتطلب الإجراءات الالزمة لتمكين المهاجرين المحبرين على الدخول والاستقرار في الإتحاد الأوروبي للمساهمة في سوق العمالة الأوروبي بمهاراتهم وطاقاتهم، الكبيرة جداً في أغلب الأحيان، إلى حدوث ثلاثة تغييرات هامة ومتراقبة جداً في التفكير السياسي.

يمكن الأول في الاعتراف بأنه في الوقت الذي حددت فيه الأنظمة الأوروبية، وعلى السنين، مفهوم «اللجوء» من خلال «اتفاقية اللاجئين» بدقة متناهية، بحيث يتأهل الآن للحصول على اللجوء القليل فقط، إلا أن هذا لا يعني بأن أغلبية طالبي اللجوء هم في الواقع مهاجرون اقتصاديون ولا يحتاجون للحماية. فأثناء الفترة ما بين ١٩٩٠ - ٢٠٠٠، جاء ما يقارب ٦٠٪ من مجموع طالبي اللجوء في أوروبا من عشرة دول فقط كان فيها نزاع موثق وانتهك حقوق الإنسان وقمع سياسي. وجاءت السياسيون وصناع القرار بأنه لم يتغير كل هؤلاء الأفراد مباشرة بهذه النزاعات، ولكن يجب أن لا تغفلحقيقة أن هذه النزاعات تقوض من قدرات الأفراد على العيش بدون خوف، ولا يجب أيضاً إنكار حقيقة أن السياسات الأوروبية لمعالجة الأسباب الجذرية لهذه النزاعات قد يكون لها تأثير أكبر بكثير على عدد الطلبات المقدمة في أوروبا من أي عدد محدد لإجراءات منع طالبي اللجوء من الدخول.

ثانياً، حان الوقت للتخلي الحكومات الأوروبية عن الفرضية التي تفيد بأن بإمكانهم التمييز بين الأشخاص الذين يعتبرون «كمنتج اقتصادياً» وأولئك الذين يعتبرون «كباء اقتصادي». فالناس ليسوا ببساطة آلات تعمل، ولكنهم جاءوا مع عائلات وعلاقات وحملوا

تقدّم متفاوت تجاه إقرار سياسة لجوء مشتركة للاتحاد الأوروبي

تيم موريس

ظاهره على الأقل – يضع بعض الضمانات الإجرائية لطالبي اللجوء – بما في ذلك الحق في البقاء في بلد من بلدان الاتحاد الأوروبي ريثما يتم الفحص، وكذلك فيما يتعلق بالفحص وتخاذل القرار (بما في ذلك المساعدة القانونية، والتمثيل، والمقابلة الشخصية، وبين أسباب الرفض). ورغم ذلك، فقد أخفق التوجيه في تحقيق الهدف العام منه وهو إرساء نظام الأوروبي مشترك للجوء يقوم على التطبيق الكامل والجامع لاتفاقية اللاجئين. ويُقال إن ذلك يرجع إلى الضعف الجوهرى في مسودة التوجيه بشأن الإجراءات الذى يحتمل أن يقتضى بشكل خطير قدرة ملتمسى اللجوء واللاجئين على الحصول على الحماية.

نواقص التوجيه

إن اتساع نطاق التطبيقات غير المسموح بها والمدرجة في مسودة المبدأ التوجيهي بشأن الإجراءات يترك لدول الاتحاد الأوروبي حرية رفض إتاحة الفرصة للوصول إلى إجراءات اللجوء. ومن دواعي القلق ما يلي:

■ تعرّض تعريفات المادة ٢٧ لمفهوم «البلد الثالث الآمن» للانتقاد بسبب ما ورد بها من نص غامض بشأن ما إذا كان من المقرر إجراء فحص تبعاً للحالة أم ما إذا كان البلد الثالث في الحقيقة آمناً بالنسبة إلى طالب للجوء بعينه.

■ ضعف الفرص المتاحة لطالبي اللجوء للطعن في تطبيق مفهوم «البلد الثالث الآمن» استناداً إلى أنه يتعرض لتعذيب أو لمعاملة أو لعقاب قاسي أو غير إنساني أو مهين في ذلك البلد، فضلاً عن أن ذلك يتعارض أيضاً مع المعيار العام «للبلدان الثالثة الآمنة» المنصوص عليه في المادة ذاتها.

■ يتيح نطاق عدم القبول بموجب فكرة ما يسمى (بالبلدان الثالثة الآمنة فوق العادة) رفض الفحص الموضوعي لطلبات اللجوء المقدمة من أشخاص وافدين عن طريق بلدان أوروبية خارج الاتحاد الأوروبي؛ إذ أن المعايير المستخدمة لتسمية تلك البلدان «بالبلدان الثالثة الآمنة فوق العادة» إنما هي معايير شكلية.

تدل النظرة الفاحصة في المعايير المشتركة للاتحاد الأوروبي بشأن اللجوء، والتي تم إقرارها حتى الآن على أن الطريق أمامنا لا يزال طويلاً حتى يتم التوفيق بين السياسة الموضوعة للجوء وما يحدث على أرض الواقع من ممارسات، وأن هذه العملية قد تقوض المبادئ التي ترسّخها اتفاقية اللاجئين.

لقد كان إقرار معايدة أمستردام من جانب أعضاء الاتحاد الأوروبي في ١٩٩٧ بمثابة بداية عهد جديد لوضع سياسات اللجوء في أوروبا. ويشير الفصل الرابع، المادة ٦٣، من معايدة أمستردام إلى إقرار المعايير الدنيا بشأن الإجراءات المتبعة في الدول الأعضاء لمنح وسحب وضع اللاجئين، وإرساء قواعد دنيا ملزمة على مستوى الاتحاد الأوروبي بشأن اللجوء والهجرة. وفي العام ذاته أوضح تامبيري دبلن أن الأفراد الذين يلتمسون اللجوء عليهم أن يقدموا طلباتهم في أول بلد عضو في الاتحاد الأوروبي يدخلونه.

وفي أعقاب دخول اتفاقية أمستردام حيز التنفيذ في مايو ١٩٩٩، عقد زعماء الاتحاد الأوروبي مؤتمراً في تامبيري في فنلندا، في أكتوبر ١٩٩٩، صاغوا فيه المبادئ التوجيهية السياسية التي شكلت الإطار الذي يتعين أن يتم ضمنه وضع سياسات وتشريعات الاتحاد الأوروبي الخاصة باللجوء والهجرة. وقد أعد الزعماء التأكيد على التزام الاتحاد الأوروبي بحق التماس للجوء، واتفقوا على «العمل من أجل إرساء نظام الأوروبي مشترك للجوء، يقوم على التطبيق الكامل والجامع لاتفاقية جنيف (للاجئين)، وكفلوا بذلك عدم إعادة أي شخص لكي يتعرض لاضطهاد، أي أنهم حافظوا على مبدأ عدم الطرد».

وتنص توصيات «تامبيري» أيضاً على ضرورة أن تفضي قواعد المجتمع، على المدى البعيد، إلى إجراءات مشتركة للجوء وإعطاء وضع محدد لمن منحوا حق اللجوء بحيث يكون سارى المفعول في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي.

وقد صادق اجتماع تامبيري على وثيقة عمل مبدئية بشأن التوفيق بين الدول الأعضاء تم إعدادها في مارس ١٩٩٩. وأكّدت الوثيقة على أن المعايير الدنيا المشتركة من شأنها أن تضمن حصول أي فرد يطلب اللجوء على نفس القرار بصرف النظر عن الدولة العضو

وكانت محصلة عملية التوفيق متناقضة إلى حد ما ولذلك ظلت غير واضحة. فالتجهيز بشأن الأهلية من جهة يوضح أنه عند تحديد وضع الحماية يعتبر الفاعل في الاضطهاد غير ذى صفة وقد يشمل أطرافاً فاعلة من غير الدول مثل الجماعات المسلحة (الميليشيات). وهذا من شأنه أن يقطع بنا شوطاً نحو تقليل الخلافات حول نفسية الانفاقية، التي ظلت قائمة في دول الاتحاد الأوروبي حتى الآن. ومن المهم هنا أن يسمح التوجيه أيضاً بالاعتراف بأولئك الأشخاص الذين يساورهم خوف مبني على مبررات حقيقية من تعرضهم للاضطهاد بسبب التوجه الجنسي أو النوع الاجتماعي. وفي الوقت ذاته، يبدو أن التوجيه بشأن الإجراءات – في

فعالة لإجراء فحص دقيق لمدى حاجة طالبي اللجوء الأفراد لحماية دولية.

تنوع أم تهرب؟

مثلاً حدث عند تعريف اتفاقية اللاجئين، فإن تفسير التوجيه بشأن الأهلية (الذى يحدد شروط الحصول على وضع اللاجئ أو الحماية الأقل) قد تتدخل مع التقييم الواقعي للحالات الفردية التي تلعب فيها مسائل الأدلة دوراً أساسياً. وذلك من شأنه أن يقلل الشفافية. وقد تؤدي الأنماط والأعراف المحلية التي تحد من المراجعة القضائية إلى تفاقم مشكلة الشفافية. وقد يصبح من الصعب إثبات ما إذا كانت دول الاتحاد الأوروبي تحد (بصورة غير مباشرة) عن المعايير الدنيا المقررة في التوجيه بشأن الأهلية بخصوص تحديد الأشخاص المحتاجين للحماية.

وينظم التوجيه بشأن الإجراءات الأمور الإدارية والإجرائية حيث يتوفّر مزيد من الرقابة حول ما إذا كانت الشروط الدنيا قد تم تنفيذها. وببساطة، لن تتوفر لبلدان الاتحاد

ويُسمح بالانتقاد إذا تم فحص دعاوى اللجوء في سياق قرارات تتعلق بالدخول إلى أراضي الدولة على الحدود أو في مناطق العبور. والأهم من ذلك، أن نطاق القواعد الوطنية ربما يكون قد تم تمديده في أثناء عملية الصياغة، حيث إن التأريخ الفاصل لمثل هذه القواعد هو وقت إقرار التوجيه.

وتنطوي هذه الترتيبات الإجرائية والضمانات المحدودة بشأن الاستئناف ضد القرارات السلبية على مخاطر جسيمة للسلامة القانونية للأفراد. وفي ظروف معينة قد يتمخض ذلك عن مجرد فحص تجميلي أو شكلي للحاجة إلى حماية دولية. وذلك أمر مثير للقلق بشكل خاص لأن دولاً معينة من أعضاء الاتحاد الأوروبي ومن تعتزم تنفيذ هذه الأحكام الإختيارية تطبق بالفعل ممارسات مماثلة تُعرض حماية اللاجي للخطر، في حين توجد بلدان أخرى ليست لديها الخبرة اللازمة في الضمانات الإجرائية لطالب اللجوء وقد تتبنى هذا الإطار القانوني الهش. ومن ثم، لا يتيح إستحداث معايير دون الحد الأدنى ضمانات

تحديد «بلدان المنشأ الآمنة» لا يتم فقط من جانب أعضاء الاتحاد الأوروبي وفقاً للتشريعات القائمة بل أيضاً من خلال قائمة مشتركة دنيا يقرها «مجلس شئون العدل والداخلية». وقد تخلى هذا المجلس أخيراً عن الوصول إلى اتفاق على هذه القائمة، مراعياً البت في هذه المسألة حتى يتم التخلّي عن شرط الإجماع.

بينما كان قصد المفوضية في البداية تعديل مفهوم طلبات اللجوء «غير المبررة بوضوح» بغية تضييق نطاق تطبيق الإجراءات المعجلة، فإن التوجيه الذي تم إقراره يسمح بالتطبيق الواسع لهذه الإجراءات. ويرجع ذلك، في جانب منه، إلى تبني خيار إرساء قواعد وطنية لهذه المعايير بحيث تقطي عدداً من المواقف، وفي جانب آخر منه إلى استحداث «إجراءات نوعية»، تسمح لأعضاء الاتحاد الأوروبي كل على حدة بالانتقاد من المبادئ الأساسية للتوجيه وضماناته (أي التهرب من تنفيذها بالكامل).

طالعوا لجوء من ألبانيا عند وصولهم إلى ميناء برينديسي في إيطاليا



للجوء. رغم ذلك فإن المجلس الأوروبي بشأن اللاجئين والمعدين يحذر من ضرورة أن يتم ذلك استناداً إلى التطبيق الكامل والشامل لاتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وغيرها من صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان وفقاً لما تم تحديده أصلاً في تاميري في مستهل عملية التوفيق. وفي هذا الصدد، يؤكّد المجلس الأوروبي بشأن اللاجئين والمعدين مجدداً مخاوفه الشديدة إزاء المعايير الواردة في التوجيه بشأن الإجراءات، التي يمكن تفسيرها وتطبيقها على نحو لا يت reconciles مع القانون الدولي لللاجئين وحقوق الإنسان. ومن الضروري أن تنظر دول الاتحاد الأوروبي إلى التطورات تجاه وضع إجراء واحد واحد للجوء باعتباره وسيلة لتحسين نوعية وكفاءة صنع القرارات، وليس كفرصة لزيادة تقليل معايير الحماية إلى أدنى قاسم مشترك، وبذلك تعرّض للخطر أرواح وسلامة الأفراد الفارين من الاضطهاد.

«تيم موريس» محرر بنشرة الهجرة القسرية.

نعرب عن امتناننا للمعلومات والتعليقات المقدمة من ينس فيستيد-هانسين من كلية الحقوق بجامعة آروس بالدانمرك، بريده الإلكتروني jvh@jura.au.dk، ولولاه ما كتبت هذه المقالة.

- ١. www.irishrefugeecouncil.ie/factsheets/dublinconvention4.html
- ٢. www.europarl.eu.int/summits/tam_en.htm
- ٣. <http://aei.pitt.edu/archive/00001277>
- ٤. انظر تقييم المجلس الأوروبي بشأن اللاجئين والمعدين على الموقع التالي: www.ecre.org/positions/Tampere_June04_full.doc
- ٥. <http://register.consilium.eu.int/pdf/en/04/st14/st14203.en04.pdf>
- ٦. www.eurunion.org/news/press/2004/20040069.htm. والمزيد من المناشط حول التوجيه على ص ٥٦
- ٧. www.statewatch.org/news/2004/nov/hague-annotated-final.pdf
- ٨. بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي، تتحقق الأغليبية المقيدة حينما يتفق ٥٥٪ من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، من بينها ١٥ بلداً على الأقل، تضم دولاً تشكل ٦٥٪ من تعداد الاتحاد الأوروبي السكاني.

■ خفض الموارد الإدارية المنفقة عن طريق ضم كلّاً من إجرائي الفحص.

■ زيادة فعالية إنفاذ القرارات السلبية عن طريق حرمان طالب اللجوء من فرصة تأجيل ترحيلهم باستحداث إجراءات جديدة على أساس الحماية الإضافية.

■ فرص تسهيل الحماية والإدماج بسبب الإسراع في منح الحماية لمن هم في حاجة حقيقة إليها.

ورغم ذلك، لازال هناك بعض العيوب والمشكلات المتعلقة باستحداث إجراء واحد شامل أو جزئي. وثمة مداعاة كبيرة للقلق وهو احتمال «تبني» وضع اللاجئ طبقاً لاتفاقية إذاً أن فحص أي طلب للجوء يحمل في طياته المخاطرة باتخاذ قرار غير سليم، وهي مخاطر قد تتفاقم، كما يُقال، بسبب المناخ المعادي القائم حالياً، وبسبب الإسراع في وتيرة اتخاذ القرارات. إن وجود إجراءات منفصلة للفحص بناء على أساس اتفاقية اللاجئين وعلى أساس الحماية الإضافية يتبيّن الفرصة لمعالجة الأخطاء في الحالات الأولى. ومن ثم، فإن استحداث إجراء واحد للجوء يقتضي على فكرة وجود ضمانات هيكلية. فضلاً عن أنه قد ينطوي على مخاطرة اختيار البديل الأقلّ أعباء في إطار نفس إجراء الفحص.

وما يعرض تقليل الضمانات الإجرائية وجود معايير إجرائية أرقى لفحص حالات الحماية الإضافية وهو ما سيتّبع، في عدد من دول الاتحاد الأوروبي، عن توسيع نطاق معايير الاتحاد الأوروبي بشأن اللاجئ. رغم ذلك، فإن توسيع نطاق المعايير الإجرائية سوف يتطلب بدوره مستوى أعلى من الحماية من حيث حقوق الاستئناف. وخلافاً لاتفاقية اللاجئين، التي لا تفرض مطالب محددة من حيث إجراءات الفحص والاستئناف، إلا أن التزامات حقوق الإنسان في حالات عدم الطرد التي تكمّن وراء الحماية الإضافية تتطلب الالتزام بما يتصل بها من حق في الحصول على تعويضات فعلية. وبفرض ذلك على أعضاء الاتحاد الأوروبي التزاماً بتتأمين الحق في تعليق الترحيل طالما لم يصل العلاج القانوني ذو الصلة إلى منتها. ومن هنا، فإن الكفاءة المتّصلة في الإجراء الواحد للجوء لا يمكن تحقيقها دون استثمار ما في «النزاهة»، من حيث المعايير الإجرائية المطورة.

ویرحب» المجلس الأوروبي بشأن اللاجئين والمعدين» بالاقتراح الخاص باتخاذ خطوات تجاه وضع إجراء واحد للجوء بوصفه خطوة متقدمة نحو نظام أوروبي مشترك

الأوروبي نفس الفرص لتجاهل هذه المعايير المشتركة أو التهرب منها لأن أي ترتيب إداري أو إجرائي يتعارض مع التوجيه بشأن الإجراءات سوف يتم اكتشافه فوراً سواء من جانب الأفراد المضاربين أو من جانب تلك الجهات التي تراقب تنفيذ قانون الاتحاد الأوروبي. وقد يفسر ذلك لماذا استخدمت دول الاتحاد الأوروبي حقها في النقض المتأصل في صلب شرط الإجماع لكي تصر على إدخال كم هائل من الاستثناءات أو الانتقادات بغية التأكيد من إمكانية المحافظة على الخصوصيات المحلية. ولا عجب في ذلك بالنظر إلى أنه لم تكن هناك تاريخياً سوى بعض التزامات دولية بشأن إجراءات اللجوء بسبب وجود تقاليد إدارية وقضائية مختلفة لدى الدول الأطراف في اتفاقية اللاجئين.

والآن تم التخلّي عن شرط الإجماع في إطار هذا المجال من السياسات. ولنا أن ننتظر لنرى ما إذا كان النظام التشريعى المعدل، الذى يسمح باستخدام معايير اللجوء المستقبلية فى إجراء البت المشترك بموجب المادة ٢٥١، سوف يعالج أوجه القصور الذى يميز توفيق إجراءات اللجوء.

هل تطبيق «إجراء واحد للجوء» هو الطريق إلى الحماية؟

في نوفمبر ٢٠٠٤، أقر الاتحاد الأوروبي «برنامج لاهي»، بشأن تطوير سياسة شؤون العدالة والداخلية بالاتحاد الأوروبي لسنوات الخمس القادمة.^٧ ومن شأن برنامج لاهي أن يدعم التعاون بين دول الاتحاد الأوروبي حول قضايا اللجوء والهجرة، كما أنه يحدد ما سيتخذه الاتحاد الأوروبي من إجراءات لتعزيز تنسيق وتكامل سياسات الهجرة واللجوء. وينص البرنامج على ضرورة أن يتتوفر للاتحاد الأوروبي قبل حلول عام ٢٠١٠ سياسة مشتركة للجوء تتولى تنفيذها هيئة واحدة تابعة للاتحاد الأوروبي من خلال إجراء واحد للجوء. وتجنباً لعدم التوصل إلى إجماع، فإن جميع القرارات بشأن الهجرة الصادرة من أعضاء الاتحاد الأوروبي الخمسة والعشرين، بما فيها تلك التي تتعلق باللجوء، لن تتطلب بعد ذلك تصديقاً بالإجماع بل ستتخذ بالأغلبية المقيدة.^٨

ومن شأن استحداث إجراء واحد للجوء أن ييسر طلبات الحماية ويوفر الوقت والمال معاً. ويمكن أن يكون هذا الإجراء أداة مهمة لردع إساءة استخدام النظم القائمة وذلك للأسباب التالية:

■ اختصار مدة إجراءات اللجوء نتيجة للفحص المشترك لأسس كل من اتفاقية اللاجئين والحماية الإضافية.

نحو اندماج اللاجئين في أوروبا

المجلس الأوروبي لشؤون اللاجئين والمنفيين

يجب أن يكون المبدأ التوجيهي لسياسات الاندماج الوطنية في أوروبا هو الأسلوب السائد لأندماج اللاجئين في المكان المناسب، وتقديم الخدمات المتخصصة عند الضرورة.

الاندماج السياسي والاقتصادي الاجتماعي

يهدف الاندماج السياسي إلى تهيئة الظروف التي تسمح لللاجئين للمشاركة في كل سمات الحياة السياسية للدولة المضيفة. ولكن هناك اختلافات سياسية هامة بين الحكومات فيما يتعلق بتكافؤ الفرص المقدمة لللاجئين.

ويطرح هنا سؤال رئيسي يتساءل فيما إذا كان على اللاجئين أن يميزوا وتعالج قضيائهم بشكل منفصل. ويمكن لمبادرات الاندماج إما أن تخاطب احتياجات محددة لللاجئين أو أن تعمل كجسور تربطهم مع المجتمع الكبير. ويمكنها أن تربط الخدمات المقدمة للمهاجرين أو الأقليات مع الهدف العام في الاندماج النهائي لمفاهيم اللاجئين في سياسات المساواة والأقليات. ويجب أن يكون أي عمل إيجابي محدد بوقت طبقاً للحاجة الفردية، ومدعم بإستراتيجيات الخروج الواضحة وموجه نحو تكافؤ الفرص.

وفيما يتعلق بالاندماج السياسي، فإن هناك العديد من التحديات التي تواجه إشراك اللاجي في الأمور السياسية. ففي بعض البلدان، يحصل اللاجئون على حق الانتخاب على المستوى المحلي. وتوضع قضياء اللاجئين في أعلى جدول الأعمال السياسية عندما يصبح السياسيين أكثر تجاوباً وأكثر إدراكاً لمخاوف هذه المجموعة. وفي إيرلندا، على سبيل المثال، سمح لطابي اللجوء في يونيفرزيران ٢٠٠٤ للأصوات في الانتخابات المحلية، وتغير النقاش السياسي؛ حيث نوشت القضياء المتعلقة باللاجئين وتم انتخاب أعضاء من جاليات اللاجئين والمهاجرين بنجاح.

وقد يواجه اللاجئون عدد من العراقيل أمام الاندماج الاقتصادي الاجتماعي الناتج عن خبراتهم المتبعة في رحلات الهجرة والمنفي القسري مثل: قلة المعرفة بلغة الدولة المضيفة والانعزal وبعد أفراد العائلة والمشاكل الصحية والعقلية نتيجة لصدمات سابقة. ويمكن أن يؤدي فشل الحكومات في معالجة هذه الموانع الوظيفية للاندماج إلى تهميش اللاجئين ويوثر سلبياً على المجتمع ككل.

تحتاج القيادة السياسية إلى نقل تركيزها من الردع والأعداد والتكتاليف إلى البحث عن الطريقة التي تنفذ بها الالتزامات القانونية والدولية للحكومات الأوروبية بفاعلية أكثر. ويجب أن تؤخذ مخاوف واحتياجات الجاليات المضيفة بجدية، ولكن يجب أن يمتنع صناع القرار عن تجنب مخاوف السكان المختلفين تجاه بعضهم - أو عن تفادي الموضوع برمتها.

وللترويج لمجتمع مضياف يسهل اندماج اللاجئين، أوصى المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين بأنه:

■ يجب الترويج للاحترام بين الجاليات المختلفة في التعليم في المدارس والكليات وفي موقع العمل وإبراز منافع التنوع الثقافي.

■ يجب أن يتحمل صناع القرار والحكومات مسؤولية أكبر لضمان الحصول على معلومات عامة دقيقة ومتوازنة حول قضياء اللاجئين.

■ يجب على الحكومات أن تميز وتصدى للمعلومات المضللة، وخاصة تلك التي تحرض على التخوف من اللاجئين واتهامهم، وعليها كذلك أن تشرح بوضوح أن اللاجئين هم أنساب بحاجة إلى الحماية.

■ يجب أن تبحث الحكومات الأوروبية عن سبل لسن تشريعات وأنظمة وطنية ضد التمييز العنصري ومراقبة دخول اللاجئين إلى سوق العمل وسوق شراء وبيع البيوت إضافة إلى حصولهم على الخدمات الصحية والاجتماعية والتعليمية وغيرها.

■ يجب أن تقدم أنظمة شكاوى، سهلة الوصول، حول التمييز في السكن.

■ يجب أن يدعم التشريع ضد التمييز بالعقوبات ليعكس جدية ارتكاب الجريمة، وإطلاق حملات الوعي العامة لتبرز التمييز المؤسسي المباشر وغير المباشر.

يعتبر اندماج اللاجئين عملية مزدوجة ديناميكية، يعمها كل من اللاجئين الأفراد مع الحكومات نحو بناء مجتمع متماش. وتدأ هذه العملية من اليوم الأول، ويربط الاندماج بين الشروط والمشاركة الفعلية لكل سمات الحياة السياسية والمدنية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية للدول، إضافة إلى تصورات اللاجئين الخاصة بالقبول والانضمام إلى مجتمع المضيف.

ويرتكز نقاش اندماج اللاجئين الحالي في أغلب الأحيان على الأفراد الذين لا يرثون لوقعات الاندماج المقدمة من المجتمعات المضيفة. ويمكن جزء من التحدي في تسهيل اندماج اللاجئين خلف الحقيقة التي تفيد بأن اللاجئين يتشاركون بالعديد من الاحتياجات للاندماج مع المهاجرين الآخرين والمواطنين المقيمين في الدولة الثالثة، ولكن أيضاً يبدو أن لديهم احتياجات خاصة نتيجة لإبعادهم ومرورهم بنظام اللجوء. ويرتبط اندماج اللاجئين برباط وثيق الصلة مع مرحلة الاستقبال ونوعية وطول إجراءات تحديد شروط اللجوء. وقد اقترح المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين توصية تفيد بأنه على مرحلة الاستقبال أن تحدد كجزء مكمل لعملية اندماج اللاجئين.

إنشاء المجتمع مضياف

أظهر بحث حول المفاهيم الشعبية لاتجاه اللاجئين بأن أقل المجموعات العرقية تعيش في أكثر المناطق المتاجنة عرقياً. وهناك فهم قليل علم للأسباب التي تدفع اللاجئين إلى الهرب. وذكر تقرير قضياء اللجوء أنها من القضياء العاطفية والحساسة، وعادة ترجع كل أجهزة الإعلام إلى استخدام لغة غير دقيقة وأفكار شائعة عند وصف قضياء اللاجئين. وخلال السنوات القليلة الأخيرة ظهر مناخ التعصب من والتخوف من الأجانب في بعض البلدان الأوروبية، ليعرض اندماج اللاجئين ويستغل تخوف الجمهور من «الغرباء». ومثل هذا الموقف - يستند على التمييز العنصري بدلاً من الحقائق - هو غير مقبول ذو نتيجة عكسية جداً على تطوير مجتمع متماش.



طالبوا لجوء يصلون إلى بريندسي في إيطاليا

جنسية بلد إقامتهم وتسهيل إجراءات تجنس اللاجئين.

يحدد التشريع الأوروبي الحالي حق اللاجئين في إعادة شمل عائلاتهم على الأشخاص الذين تتطبق عليهم معايير اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. ولكن يجب أن يمد هذا التشريع ليشمل أي شخص ليس مغطى باتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ ولكن ومع هذا فهو بحاجة إلى الحماية الدولية.

يجب رفع أي قيود على التوظيف في أكبر مرحلة ممكنة وفي موعد أقصاه ستة شهور من وقت تقديم الطلب الأولى للجوء.

يجب توفير المنح الدراسية والاعتراف بالمؤهلات بسهولة أكثر.

يجب أن تطور الجهات الصحية ، قدر المكان، خدمات للحساسية الثقافية تجمع ما بين المعايير الأوروبية للصحة والتوجهات الصحية غير الأوروبية.

يجب توفير التدريب اللازم للمتخصصين، بما فيهم الأطباء والممرضين والمعلمين والمترجمين وغيرهم، على قضايا اللاجي والثقافات المشتركة وذلك في المؤسسات التربوية وفي موقع العمل.

يجب أن تضمن الحكومات تدخل كل

وتعتمد العديد من الحكومات الأوروبية على المنظمات غير الحكومية عند تقديم خدمات الاندماج لطالبي اللجوء واللاجئين. ويمكن أن تساعد عمليات تبادل المعلومات والاتصال في الجمع بين الطرق والأفكار المختلفة لتنتم بعضها بدلاً من التنافس ضد بعضها وبالتالي تضر الخدمات.

ويناقش المجلس الأوروبي للاجئين والمنفيين قضايا مثل:

يجب أن يمتلك اللاجئون حقوق الإقامة طويلة الأمد حتى يتمكنوا من إعادة توحيد عائلاتهم، والتحرك بحرية، والدخول إلى مجالات التوظيف والتعليم.

يجب منح اللاجئين حق التصويت والترشح للانتخابات على كل من المستوى المحلي والوطني والأوروبي وذلك بعد أن يقيم اللاجي مدة أقصاها ثلاثة سنوات (سح الاشتراك على المستوى المحلي والأوروبي في كل من الدنمارك والسويد وفنلندا وبليجيكا).

الجنسية هي أداة سياسية هامة لتسهيل عملية الاندماج، لهذا يجب أن تأخذ الحكومات الأوروبية في اعتبارها المادة ٣٤ من الاتفاقية المتعلقة بحالة اللاجئين وتصوية مجلس أوروبا رقم ٥٦٤ (١٩٦٩) حول حصول اللاجئين على

وأدى صعوبة الوصول إلى سوق العمالة في الفترة الأولى لوصول اللاجي إلى إعاقة اندماج اللاجي بجدية على المدى البعيد. إضافة لذلك، تسمح القليل من الدول الأوروبية لطالبي لجوء بالعمل في الوقت الذي يتظرون فيه إصدار قرار بخصوص طلبهم. ويعتبر التدريب المهني، والاعتراف بالمؤهلات، وتعلم اللغة والتعليم من العوامل الهامة في عملية الحصول على توظيف مربح. ويمكن للتدريب المهني أن يلعب أيضاً دوراً هاماً في تخويل واندماج اللاجئين.

ويمكن أن يعني اللاجئون من مجموعة من المشاكل الصحية نتيجة لتجاربهم في الحرب، والاضطهاد السياسي والتعذيب والسجن وظروف الهروب من أوطانهم. لذا يجب أن تأخذ التداعيات الصحية والعقلية في الحسبان الظروف التي تحيط حياة اللاجئين.

وتؤثر الظروف السكنية على عدد من نتائج الاندماج الأخرى، مثل الصحة والتعليم والتوظيف، لذا يجب أن يسمح لللاجئين اختيار أماكن سكennهم كما هو الحال للمواطنين.

كذلك يجب أن توجه تدخلات الاندماج لتلب الاحتياجات المرتبطة بفئة عمرية معينة لللاجئين الأطفال، والشباب والكبار. ويهدف منظور الجنس إلى تلبية الاحتياجات المعينة لللاجئين النساء، إضافة إلى الصعوبات التي يواجهها اللاجئين الرجال.

حول برنامج إعادة التوطين الأوروبي

يطلب المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين في هذه الورقة، المنشورة في أبريل/نيسان ٢٠٠٥، من أوروبا زيادة النشاطات الجوهرية لإعادة التوطين على كل من المستويات الوطنية والأوروبية وبالتالي الحصول على مساهمات عادلة من الأعداد الكبيرة لللاجئين حول العالم المحتاجين لإعادة توطينهم. ويقترح المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين تطوير برنامج مشترك لإعادة التوطين الأوروبي وكيفية عمله، بناءً على وجهات نظر وتجارب الوكالات الأعضاء في المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين. وتبحث الورقة في الالتزامات لإنشاء أماكن إقامة لعدد معين من اللاجئين بالاشتراك مع الحكومات، إضافة إلى المعايير التي يجب أن تستخدم لاستهداف الالتزامات المتفق عليها (أي من ينطبق عليه الحصول على السكن). وتخاطب هذه الورقة عملية إعادة التوطين مع بعض التفاصيل وتقدم مقررات حول أساليب تعريف، ومعالجة، واتخاذ القرارات والنشاطات السابقة للهجرة والذين يمكن بعدها ضمهم إلى برنامج إعادة التوطين الأوروبي. ويجب التأكيد على أن الأدوار التي تلعبها المفوضية العليا لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية واللاجئين هي من الأدوار الهامة.

هذه الورقة هي جزء من سلسلة من مقررات المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين كما هو مفصل أعلاه، والورقة متوفرة على الإنترنط على

www.ecre.org

والقانونية بازدواج الجنسية يمكن أن تعتبر أو الهويات المتعددة كأداة للاعتراف بهم على المستوى الوطني. وتعرف بعض الدول بازدواج الجنسية كوسيلة لجذب التعاون الاقتصادي الدولي من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر أو السياحة. ولكن في الدول الأوروبية ما زال هناك اعتقاد بأن ازدواج الجنسية يثير أسئلة حول الولاء والممتلكات.

قطاعات اللاجئين، بما في ذلك الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، عند إعداد وتطبيق وتقديم برامج الاندماج.

■ يجب أن تعمل السلطات الحكومية وخدمات المنظمات غير الحكومية المقدمة إلى طالبي اللجوء واللاجئين معاً على تحمل المسؤوليات المبينة بوضوح.

وتحدد الخطوات النهائية لعملية الاندماج في العلاقات الشخصية على المستوى المحلي - في الحي، وفي مكان العمل، وفي تعليم أطفالهم وكاصدقاء. يجب أن يتتبه صناع السياسة إلى بعد الشخصي للاندماج عند توفير الفرص لهذه النوع من التفاعل على المستوى المحلي.

الاندماج الثقافي

يعتبر التنوع الثقافي من سمات أوروبا الديمقراطية اليوم، ولكن تختلف المجتمعات الأوروبية إلى حد كبير، في الدرجة التي يتقبلون بها التنوع الثقافي وبالطرق التي يتعاملون من خلالها مع القادمين الجدد (اللاجئون والمهاجرون) والأجانب المقيمين والأقليات بشكل عام. ويجب أن لا ننسى تاريخ أوروبا الخاص كمنطقة منتجة لللاجئ، ولا الحقيقة التي تفيد بأن الهجرة الداخلية في إلى أوروبا ساهمها في زيادة ثروات أوروبا وليس تقديرها، ويجب الإقرار بهذه الأمور عند سن سياسات الاندماج على المستوى المحلي والأوروبي.

ولا تعتبر «الثقافة» من المفاهيم السائدة ولكنها تتطور بشكل ثابت. ولا يتطلب توفير الاندماج الثقافي اكتساب كل الأفكار المحسوسة بشكل منفرد لثقافة محددة لبلد ما. ولكن هناك عدد من القيم الجوهرية التي تقع ضمن ثقافات الدول الأوروبية الديمقراطية مثل: حقوق الإنسان، ومبادئ العدالة، وحماية الأقليات، والديمقراطية، وإبعاد الحكومة عن الكنسية وسيادة القانون.

ويلعب الدين دوراً رئيسياً للعديد من طالبي اللجوء واللاجئين مما يمكن أن يشكل المزيد من الفرص والتحديات على المجتمعات. وقد تبرز المجموعات القادمة حديثاً كمجموعات دينية حالية ولكن قد تتعارض معتقداتهم أيضاً مع إبعاد الحكومة عن الكنسية في المجتمعات الغربية العلمانية. ويمكن للمجموعات الدينية في المجتمع المضيف أن تروج للتسامح الديني والاحترام والتفاهم بين أصحاب المعتقدات المختلفة، وتقدم الخدمات لللاجئين الوافدين حديثاً إضافة إلى التواصل مع الآخرين المقيمين في المجتمع.

ويمتلك اللاجئون روابط ثقافية في أكثر من بلد واحد. وبالرغم من أن القضايا السياسية

■ يجب أن تؤسس قاعدة تجمع بين الأدبيان المختلفة لتقوية المعرفة الدينية بين الموظفين الحكوميين والصحفين والجمهور، بما فيهم طلاب المدارس.

■ يجب أن يعترف ويركز صناع السياسة على أن للمجموعات الدينية دور في الترويج للاحترام وفهم وتوفير الخدمات الضرورية.

■ يجب أن يسمح لللاجئين بمواصلة حمل جنسيتهم الأصلية إذا كان بالإمكان (بمعنى أن يسمح لهم بازدواج الجنسية).

الخامنة

لا يمكن أن تقدم التوصيات المذكورة أعلاه الحل الحاسم لكل تحديات الاندماج في كل الدول. ولكن يجب على كل الدول تحسين جهودهم للاندماج و يجب أن تدرك أهمية تطوير مجتمعات متماسكة. كذلك يجب أن يدرك اللاجئون الأفراد مسؤولياتهم نحو دولهم الضيف فيما يتعلق بالقيم المشتركة. ويعتبر اللاجئون أنفسهم من أهم عوامل اندماج اللاجئين ويجب أن تشمل مبادرات الاندماج على مساهمتهم ومعرفتهم وخبراتهم. وللتاكيد من الاستئمان إلى أصوات اللاجئين عند نقاش قضايا الاندماج فإن وجود اللاجئين يعتبر أمر ضروري.

استندت هذه المقالة المنشورة في صحيفة المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين القادمة بعنوان «نحو اندماج اللاجئين في أوروبا». وهي جزء من سلسلة المقتراحات التي طورها المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين بعنوان «الطريق إلى الأمام - دور أوروبا في النظام العالمي لحماية اللاجئين»، والذي صمم ليقدم توصيات بناءة حول عدد من القضايا السياسية لللاجئين لتساهم وتؤثر على المحادثات الأوروبية بشكل إيجابي. وقد طور بحث حول اندماج اللاجئين بمساهمة الوكالات الأعضاء في المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين كتبها كريستيان ريث، وهنري مارتنسون، وديفيد هدسون وروزويثا ويلر. البريد الإلكتروني: ecre@ecre.org الموقع الإلكتروني: www.ecre.org

أوروبا تنتظر من أفريقيا حل «مشكلة اللجوء»

هيفين كرولي

■ تأسيس «مناطق حماية إقليمية»

ستم تأسيسها في مناطق اللجوء الأصلية. وعندها يمكن إرجاع طالبي اللجوء من بعض الدول إلى أوطانهم حيث يمكن أن تقدم لهم هناك «حماية فعالة»، ومساعدتهم على إعادة الاستقرار في أوطانهم، أو السماح لبعضهم الانضمام إلى مخططات إعادة التوطين في أوروبا.

■ تأسيس «مراكز لمعالجة العبور»

يتم تأسيس هذه على طول طرق العبور الرئيسية داخل الإتحاد الأوروبي، وبقرب من الحدود الأوروبية، حيث يصل طالبو اللجوء إلى بريطانيا أو أي دولة أخرى في الاتحاد الأوروبي وتنشق مطالبهم. وعندها يمكن أن تحال حالات اللجوء هذه إلى مناطق أخرى في الدولة الأوروبية بينما يعاد الآخرون أوطانهم.

أما المشروع المقترن المقدم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين - والذي نوقش على نحو واسع كمحاولة لتحسين السمات السلبية من المقترن البريطاني- فقد قدم كـ «بند أوروبا» وانبثق عن اتفاقيتها الأوسع لمبادرة بلس. واقتراح «البند الأوروبي» فصل المجموعات التي تتبعه النظام بشكل واضح، وإرسالهم إلى مراكز الاستقبال في مكان ما داخل الإتحاد الأوروبي، حيث ستناقض قضيائهم بسرعة من قبل الفرق الأوروبية المشتركة.

وأثارت المقترنات البريطانية ضجة بين عامة الناس ورجال السياسة على حد سواء لأنها لم تعتبر مبادرة حقيقة لمعالجة الأسباب الجذرية للهجرة ولكنها اعتبرت كمحاولة شعبية بدت «قاسية» على فكرة اللجوء. فقد أصبح النظر إلى موضوع اللجوء والتحدث من خلاله سلبياً في المملكة المتحدة، كما هو الحال في العديد من الدول الأوروبية، من الأساليب المنتشرة جداً بين السياسيين للتمكن من إقناع الجماهير. وبالرغم من أن مقترنات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حصلت على قبول أكبر من المقترنات البريطانية، إلا أن البعض نظر إليها بحذر وذلك لقلتهم من أن تمثل فكرة تأسيس عملية متوازية بطريقة مغایرة لمبادئ

أثار التوجه نحو تخفيض عدد طالبي اللجوء في أوروبا ومحاولته إيجاد حلول قوية لمشكلة اللجوء خلافاً حول سبل معالجة مشكلة الأجانب غير القانونيين. ولكن الحل الأكثر فاعلية والأقوى يأتي في معالجة السبب الجذري للرحلة التي قام بها المهاجرون في المرة الأولى.

اللاجئين تأسيس إطار شامل لحماية اللاجئين ومعالجة الأسباب الجذرية المسيبة للهجرة القسرية من خلال الاستشارات العالمية التي تقدمها المفوضية بخصوص الحماية الدولية، ومن خلال جدول الأعمال اللاحق للحماية ومبادرة «معاهدة بلس». كل هذه تركز على الاستخدام الإستراتيجي لإعادة التوطين، وعلى مقاييس معالجة الحركات الثانوية غير الطبيعية لللاجئين وطالبي اللجوء، إضافة إلى متابعة تقديم المساعدات الإنمائية للوصول إلى حلول متينة.

لقد أصبح اتخاذ المواقف الصارمة ضد طالبي اللجوء عملاً شائعاً عند السياسيين.

وبطريقة غير متوقعة بل مفقرة، اجتمعت المباحثات الأوروبية الأخيرة على دمج رغبة الدول الأوروبية في تخفيض عدد طالبي اللجوء، الذين يعتبرون مسئولين عنهم، مع مخاوف مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تسعى إلى إيجاد حلول متينة، حول ما يسمى «معالجة الأجانب غير القانونيين».

مقترنات لمعالجة الطلبات في أفريقيا
في بداية عام ٢٠٠٣ حصل المجلس الأوروبي - الهيئة الرئيسية لاتخاذ القرارات في الإتحاد الأوروبي التي يحضر اجتماعاتها الزعماء أو كبار الوزراء الأوروبيين - على مقترن أحدهما من الحكومة البريطانية والأخر من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وشرح كل منها أفكاره الخاصة حول مستقبل نظام اللجوء الأوروبي.

وقد وزع توني بلير، رئيس الوزراء البريطاني، على الوزراء الأوروبيين المقترن البالغ طوله، لتخطي الحدود. وبذلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعدة سنوات جهوداً كبيرة في ربط المساعدة الإنسانية بعمليات التنمية المنفذة في المناطق الأقل حظاً من العالم. ومؤخراً حاولت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون

أثار التوجه نحو تخفيض عدد طالبي اللجوء في أوروبا ومحاولته إيجاد حلول قوية لمشكلة الأجانب غير القانونيين. ولكن الحل الأكثر فاعلية والأقوى يأتي في معالجة السبب الجذري للرحلة التي قام بها المهاجرون في المرة الأولى.

بدأت أوروبا منذ عام ١٩٩٩ في إجراءات طويلة الأمد - وصعبة في أغلب الأحيان - لإعداد وتصميم سياسة متاغمة للتوصل إلى سياسة لجوء أوروبية مشتركة. وقد سيطر هدفين متعاكسيين على التاريخ الحديث

لسياسة الهجرة الأوروبية. فمن ناحية، أدى وجود نسبة كبيرة من السكان المعمرين وأسواق العمالة المتغيرة في أكثر الدول الأوروبية إلى فتح فرص العملة لكل من المهاجرين والأيدي العاملة المؤهلة أو غير المؤهلة. ومن ناحية أخرى، كان هناك قلق متزايد حول «مشكلة اللجوء» - بالرغم من أن عدد الأشخاص الراغبين باللجوء إلى الإتحاد الأوروبي يتناقص في الواقع وبشكل ثابت. ويعتقد العديد من السياسيين وصنّاع القرار وأعضاء من الشعب بأن اللجوء يستخدم بشكل إيجابي أو سلبي كوسيلة للدخول إلى الإتحاد الأوروبي، يخفض من كفاءة أسواق العمالة الأوروبية، وصرف المزيد من النفقات على إجراءاتهم وتأمين سبل معيشتهم ويقلل من ثقة الجماهير في قدرة أوروبا على السيطرة على حدودها.

وحيث هذه التطورات، التي حدثت في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أوروبا وفي مناطق أخرى، الدول على معالجة الأسباب الجذرية للهجرة القسرية وعلى ابتكار حلول متينة للهجرة القسرية مما يساعد الناس على البقاء في أوطانهم بدلاً من القيام برحلات خطيرة، وفي أغلب الأحيان طويلة، لتخطي الحدود. وبذلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لعدة سنوات جهوداً كبيرة في ربط المساعدة الإنسانية بعمليات التنمية المنفذة في المناطق الأقل حظاً من العالم. ومؤخراً حاولت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون

الهجرة

الألماني، سيسمح لأولئك الذين يعتبرون مؤهلين للجوء في أفريقيا بالاستقرار في الدول الأوروبية إلا أنها لن تعطهم نفس المنزلة التي يقدمها القانون للأوروبيين المقيمين. أما أولئك الذين لا يعتبرون في حالة خطر فإنها ستعيدهم إلى أوطانهم.

وبالرغم من أن الدول لم تظهر نقص واضح لتلك المقترنات، إلا أنهم بدوا منقسمين بقوه حول التطبيقات العملية لمثل هذه الخطأ. فالنسبة لفرنسا، والسويد، وبدرجة أقل، إيرلندا فقد عارضوا بقوه المقترنات بمعالجة طلبات اللجوء من خارج أوروبا. ولكن المقترنات الألمانية حصلت على دعم قوي من الحكومة الإيطالية التي دعت لليبيا مؤخراً إلى منع جهود مليونا شخص يتظرون الفرصة لعبور البحر الأبيض المتوسط. وكجزء من اتفاقية أحاديث الجانبين بين إيطاليا وليبيا، تخاطط الحكومة الإيطالية لإرسال ١٥٠ شرطي إلى ليبيا لمساعدتها على تدريب نظرائهم الليبيين. إضافة لذلك، ستشتري ليبيا أجهزة ومركبات عسكرية من إيطاليا - بما في ذلك طائرات ومراكم وموروحيات وسيارات جيب لمنع تهريب المهاجرين غير الشرعيين إلى أوروبا. وقالت إيطاليا بأن هناك خطط لإنشاء معسكرات لعبور في ليبيا، بغض النظر عن أي معارضة.

وبالرغم من الإشارة إلى أنه يجب تقبل المقترنات المختلفة بافتتاح، إلا أن مقترن

أن بعض الدول الأوروبية - وإلى حد ما اللجنة نفسها - واصلت النظر إلى أفريقيا لتفهم بحل «مشكلة اللجوء». فمثلاً، واصلت الحكومة البريطانية، المباحثات «السرية» مع عدد من دول الاتحاد الأوروبي (و خاصة مع هولندا والدنمارك) في محاولة لتأسيس «تحالف الراغبين». وفي أبريل/نيسان ٢٠٠٤ أشارت الحكومة البريطانية إلى أنها استبعدت فكرة مناطق الحماية الإقليمية واستبدلتها بالخطيط لتطوير «شراكات للهجرة» مع دول ثلاثة في الأقاليم الأصلية. وأعتبرت تتنانيا وكينيا والصومال من الدول المحتملة التي ستشارك في مثل هذه الشراكات. وبالرغم من أنه لم يحدد الشكل الذي ستكون عليه هذه الشراكة أو كيف يمكنها أن تطبق، إلا أنه قيل بأن هذه المقترنات قد تتضمن وضع الخطط لمعالجة قضايا طالبي اللجوء في أوطانهم من خلال مخطط قد يربطهم بالمزيد من المساعدات الإنمائية. وأظهرت الحكومات الهولندية والدانمركية اهتماماً محدوداً في المقترن البريطاني لمعالجة مشكلة الأجانب غير القانونيين، بعد أن قدمت كلتا الحكومتين جداول أعمال مماثلة في السابق.

أما ألمانيا التي اعترضت بشدة على المقترنات البريطانية، إلا أنها قدمت في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ خططاً خاصة لإنشاء معسكرات العبور في شمال أفريقيا حيث يستقبل المسؤولون الأوروبيون طلبات اللجوء ويناقشوها. وبحسب المقترن

اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١.

ماذا حدث للمشاريع المقترنة؟

بالرغم من أن المقترنات البريطانية لم تكن جديدة كلياً، إلا أنها أثارت نقاشاً حاداً داخل أوروبا وخارجها حول مستقبل نظام الحماية الدولي.

وردت المفوضية الأوروبية، الذراع التنفيذي للاتحاد الأوروبي، على كلا المقترنات بنشر وثيقة ترفض بفعالية المقترنات البريطانية لكونها فاشلة، وبدلاً من ذلك حددت نظرتها الخاصة لتأسيس أنظمة لجوء في أوروبا تكون أسهل للوصول وأكثر عدالة ومداراة بشكل أفضل. وكررت المفوضية بان على الطريقة الجديدة أن تهدف إلى تحسين الحماية الدولية بدلاً من نقل مسؤولياتها إلى مكان آخر، ويجب أن تستند على عشرة مبادئ رئيسية - بما في ذلك الحاجة إلى تقديم الاحترام الكامل للالتزامات القانونية والدولية للدول الأعضاء، وال الحاجة إلى تحسين نوعية اتخاذ قرارات اللجوء في أوروبا، والاعتراف بأن الطريقة الأكثر فاعلية لمعالجة قضية اللاجئين هي بتخفيض الأسباب المحرّكة لأولئك اللاجئين. وأوصت اللجنة بمخطط لإعادة التوطين في كافة أنحاء الاتحاد الأوروبي لتمكين اللاجئين من السفر قانونياً إلى الاتحاد الأوروبي والحصول على الحماية والحلول المتينة.

وبالرغم من أن المقترنات البريطانية رفضت على المستوى الأوروبي، إلا

موظفو المиграة
يفتشون الشاحنات
بحثاً عن مهاجرين
غير قانونيين.



من المنظمات غير الحكومية بأن الرؤية المقترحة الجديدة لبريطانيا حملت تشابه واضح لحل «المحيط الهادئ» الاسترالي الذي أثار الكثير من الجدل، والذي أقمعت فيه الحكومة الأسترالية كل من نورو وغينيا الجديدة للسماح لاستراليا لتأسيس وتمويل معاشرات لاحتياج طالبي اللجوء، بانتظار اتخاذ القرار بوضعياتهم.^١ كذلك كان هناك تخوف من أن تستخدم المعاشرات في شمال أفريقيا وفي مكان آخر من قبل أوروبا للمرأوغة في مسؤوليتها عند التعامل مع اللاجئين وطالبي اللجوء.

وعلى أقل تقدير أرسلت المباحثات السياسية الحالية ونيرة النقاش السياسي رسالة سلبية جداً إلى الدول الأخرى في العالم التي تستضيف أعداد أكبر وأكثر من اللاجئين وطالبي اللجوء من أولئك الموجودين في أوروبا. وفي السابق والوقت الحالي، قطن غالبية الساحقة من اللاجئين الأجانب من العالم النامي في دول بقرب أوطانهم. وقد تحتاج الجهود السياسية والمصادر المالية إلى المزيد من التركيز، لأنها يجب أن تهدف إلى معالجة الأسباب الجذرية للهجرة القسرية المتداولة والتي دعم الدول المجاورة في حماية أولئك الذين لا يملكون إلا خيار الرحيل عن بلادهم.

الانضمام إلى السياسات الأوروبيية
توصي الاتحاد الأوروبي منذ أوائل التسعينيات، إلى ضرورة الحصول على نظرة شاملة نحو الهجرة من خلال معالجة القضايا السياسية والإنسانية وحقوق الإنسان في الدول والأقاليم الأصلية ومناطق العبور، مما يتطلب محاربة الفقر وتحسين فرص العمل وظروف المعيشة، إضافة إلى منع النزاعات ودعم

الدول الديمocrاطية وضمان الاحترام لحقوق الإنسان وخاصة حقوق الأقليات والنساء والأطفال.^٢ وفي الواقع، وعلى الرغم من ذلك، حدّت أوروبا من ضمن أولوياتها محاربة الهجرة غير الشرعية على محاربة الأسباب الجذرية للجوء وتحسين طرق حماية اللاجئين في دول ثالثة. وأدى هذا إلى انخفاض التجازس بين إجراءات الاتحاد الأوروبي لقضايا دمج المهاجرين والسياسات الخارجية وحقوق الإنسان وأهدافها الإنمائية.

أما الأسباب الجديدة المقترحة لمعالجة «مشكلة اللجوء» فقد أخفقت كذلك في إلقاء نظرة طويلة المدى وصادقة على قضايا الهجرة القسرية – وذلك بسبب السياق المؤسسي الذي حدث فيه صنع القرار، وفشل ذلك في تحويل الصغوط الانتخابية

حرمتهم من الحصول على اللجوء.

وعلى مستوى أكثر استراتيجية، كانت هناك شدّق في تحديد «مشكلة اللجوء» بشكل صحيح وبالتالي فيما إذا كانت معاشرات العبور هي الحل. وكما أشير سابقاً، حدّت المشكلة لأوروبا من ناحية أعداد طالبي اللجوء والتكلفة المرتبطة بمعالجة الإجراءات. أما فيما يخص الأعداد، ففي الوقت الذي تغير فيه نسبة طالبي اللجوء الذين يدخلون أوروبا من خلال أفريقيا ليست ضئيلة، إلا أنها لا تمثل النسبة الأعظم للطلبات؛ وهناك أعداد أكبر من طالبي اللجوء تقد من مناطق أخرى في العالم حيث يوجد نزاع وقمع سياسي. ففي عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ كان العدد الأكبر لطالبي اللجوء إلى أوروبا قادم من الاتحاد الروسي وصربيا والجبل الأسود وتركيا والصين والهند والعراق وإيران. وبالرغم من أن بعض الدول الأفريقية تحتل المراتب العليا في قائمة الدول المنتجة لللاجئين – بما فيها نيجيريا، والكتغو والصومال – إلا أنها لم تحتل نسبة كبيرة من المجموع العام. وعلاوة على ذلك، هناك دليل على أن السياسات الحالية التي تحاول منع الناس من الدخول إلى أوروبا تقوم بنفس الوقت بدفع الناس إلى الأسف وترتيد من ضعفهم.

ذلك هو الحال بخصوص التكاليف التي أظهرتها التحليلات، فإن «مشكلة اللجوء» لا تتوافق مع الحلول المقترحة. وفي الواقع يصرف ما يقارب من ١٠ بلايين دولار

حددت أوروبا من ضمن أولوياتها محاربة الهجرة غير الشرعية على محاربة الأسباب الجذرية للجوء وتحسين طرق حماية اللاجئين في دول ثالثة.

سنويًا من قبل الدول الصناعية على أنظمة لجوئهم وهو أكبر بشكل ملحوظ بقيمة ١,١ مليoner دولار من المبلغ الذي صرفته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على العشرين مليون لاجي وعلى الأشخاص المُرْحَلين في الدول الأقل حظاً حول العالم. ويعتبر أي نظام جديد لإنشاء معاشرات العبور لمعالجة طلبات اللجوء خارج أوروبا على الكلفة، وخصوصاً إذا تطور بالتزامن مع أنظمة للوصول التلقائي. ويمكن أن تكون هذه المصادر مكرّسة للمعالجة الفعالة للأسباب الجذرية للهجرة القسرية.

وقد أثارت أكثر المقترحات أهمية المخالف من أن يقوّض مفهوم الأجانب غير القانونيين من مبادئ الحماية الدولية بحد ذاتها، وقد يعني هذا بداية النهاية لأي حماية ذات مغزى مقدمة للاجئين في أوروبا. وعلقت العديد

المفوضية الأوروبية لتمويل مخطط يساعد موريتانيا والمغرب والجزائر وتونس وليبيا على إرساء أنظمة لجوء وتدريب كوادرهم على معالجة قضايا اللجوء بالتعاون الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لا يساوي أي شيء. وعلى خلاف معاشرات العبور المقترحة، لن يسمح للمراكم التي تمولها المفوضية بمعالجة قضايا اللجوء لأوروبا. وبالآخرى، سختار الدول التي وقعت على اتفاقية اللاجئين في عام ١٩٥١ ، اللاجئين الذين يفترض أنهم في طريقهم إلى أوروبا - وستعالج قضيائهم بنفسها وتقرّ فيما إذا كان هذا الفرد بحاجة لحماية في تلك الدولة. وإذا أخفق طالبو اللجوء في ادعاء اللجوء وبدلاً من ذلك دخلوا أوروبا، فإنهم سيمررون من خلال «دولة آمنة ثالثة»، عندها سيطلب منهم العودة إلى هناك لتقديم إجراءات لجوئهم. وبالرغم من أن المخطط التجريبي يجب أن لا يوشك بالمقترفات المختلفة المقدمة من مراكز العبور وهو مختلف بطرق كثيرة، إلا أن هذه المبادرة، وعند مقارنتها بالمقترحات الملحصة هنا، تقرّ استمرارية أوروبا بالطلب من أفريقيا وضع حلول حاسمة لمشكلة اللجوء الموجودة فيها.

نهاية الحماية في أوروبا؟

كان للتطورات الحديثة في سياسة ومارسة اللجوء في أوروبا العديد من النتائج، فقد أعرب عدد من المنظمات بما فيها منظمة العفو الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قلقهم حيال الدول التي يقترح أن تنشأ بها معاشرات

للعبور. وبينما تعتبر العديد من الدول مناسبة من الناحية الجغرافية - وخاصة ليبية والجزائر- إلا أنهم

لا يلتزمون بمعايير حقوق الإنسان الدولية وبالتالي لا يمكن أن تتوقعه منهم تأمين أماكن آمنة لطالبي اللجوء إلا أن القرار قد اتخذ. وعلاوة على ذلك، أظهرت التجربة بأن مخيمات اللاجئين الواسعة النطاق، في أي مكان كانت، تواجه صعوباتهم داخلية خاصة تظهر في أغلب الأحيان من ناحية شروط الخدمات والأمن، وتؤدي في بعض الأحيان إلى عدم الاستقرار في المنطقة المحيطة. وهناك أيضاً بعض التخوف من نوعية القرارات المقترنة التي قد لا تكون كافية لضمان تحديد أولئك الأشخاص المحتاجين للحماية وعدم إعادتهم إلى أوطانهم. وحتى القرارات المبدئية للدول الأوروبيّة فإنها تعتبر خاطئة في أغلب الأحيان، فمن بين كل طالبي اللجوء في الاتحاد الأوروبي يعترف فقط بـ ٣٠٪ إلى ٦٠٪ بعد الاعتراض على القرارات المبدئية التي

تعمل هيفن كرولي (heaven@amre.co.uk) كمدير لشركة أمر الاستشارية، وهي شركة بحث مستقلة متخصصة في اللجوء البريطاني والأوروبي وقضايا الهجرة: www.amre.uk.com

١. توفر المقرن البريطاني على: www.refugeecouncil.org.uk/downloads/policy_briefings/blair_newvision_report.pdf

٢. انظر إلى دراسة الهجرة القسرية رقم ١٣ على: www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR13/fmr13.7.pdf

٣. يتوفّر قرار الاتحاد الأوروبي ١٦/١٥ تشرين أول/أكتوبر ١٩٩٩، القرارات الرئاسية (القسم ١١) على: www.europarl.eu.int/summits/tam_en.htm

الكامنة للهجرة القسرية ليس بالأمر السهل، ولكنها إذا تحققت فإنها ستقدم جوائز تفوق تصورات العناوين البارزة في الصحف الوطنية. ولكن تبقى هناك إمكانية ضخمة غير مستخدمة وغير مستغلة للانضمام في عملية صنع القرار في أوروبا التي أنسنت تماسكاً بين سياسات دول الاتحاد الأوروبي في مناطق منع النزاع، وفي السياسة المشتركة للشؤون الخارجية والأمنية والتجارية الإنسانية وسياسة المساعدات الإنمائية والسياسة الزراعية المشتركة. ووضع الاتحاد الأوروبي نفسه في مكانة جيدة في مجال قيادة قضايا تطوير الهجرة من خلال الفوائد العظيمة التي تنتج من وجودها في العديد من الواقع الجغرافية والقطاعات والحقول السياسية. ولكن يبقى السؤال مطروحاً، هل ستبقى لديها الشجاعة السياسية ل القيام بذلك.

السياسية إلى ضغوط محلية. ولقد انتهى الأمر أيضاً في بعض المناطق الهمة إلى وجود عدد من «الججوات» المؤسسية والمالية والنظرية التي عرقلت المهدود في هذه المنطقة في السنوات الخمسين الماضية. وانتهت هذه الفجوات في أجزاء كبيرة من العالم إلى حدوث اختلافات في الأهداف السياسية والغايات، فمثلاً قد تتعرض المصالح الاقتصادية القوية إلى الخسارة إذا وضع قضايا حقوق الإنسان وسياسات تخفيض نسبة الفقر من ضمن أولويات الحكومات.

ويأتي الحل الأمثل والأكثر فاعلية لتمكن أوروبا من معالجة «مشكلة لجوء» في البحث في الأساليب الجذرية لأول حركة لجوء. وبالرغم من أن هذه القضية أصبحت مفهومة ومقبولة على نحو واسع، إلا أنه من الصعب تحويل الخطابات الشفهية إلى حقيقة واقعية، وذلك لأن معالجة الأساليب

طالوا لجوء من بلدان مختلفة في مركز الصليب الأحمر في سينغات بالقرب من كالى في فرنسا.



الاندماج والشتت داخل مجتمع المملكة المتحدة

ديفيد جريفثز وناندو سيجونا وروجر زيتز

وبناء يقترح أن تقوم المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين بتقديم مساعدة فعالة في تلبية الاحتياجات الاجتماعية للسكان.

وأفاد عضو من الجالية الصومالية في شمال مانشستر «بعد أن مرر بعملية اللجوء بنفسي ... الأمر الذي ساعدني كثيراً على إدراك احتياجات اللاجئ، أصبحت أعرف ما يعنون. وما نحاول القيام به هنا هو مساعدة الآخرين في تخفيف وقع هذه العملية عليهم».

إضافة لذلك تقدم المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين أحياناً التدريب وطرق الحصول على وظائف مدفوعة، فعلى

يضم مجتمعنا العديد من الأشخاص الذين يتحدثون الإنجليزي بصعوبة ولا يفهمون النظام البريطاني. وبعقد جلسات عامة مرة كل أسبوعين، سنتمكن من تقديم النصائح، والتفسيرات والتوجيهات الازمة لطاببي اللجوء. كذلك سيكون هذا اللقاء كمناسبة اجتماعية للإيرانيين الذين يشعرون بالوحدة والعزلة»
ـ (لاجي إيراني)

ـ «المجتمع العراقي مجتمع بسيط، وفالصلات والروابط العائلية والجيرة أقوى. هناك دائماً أشخاص حولك يقدمون لك المساعدة. أما في المملكة المتحدة فأنت وحدك من يجب أن يقوم بكل شيء. والطريقة الوحيدة للحصول على الدعم، إذا لم تكن تعرف الطريقة التي يسير بها النظام هنا، هو جاليتك. إذا كان لديك جالية مناسبة [منظمة]، مع إدارة صغيرة، وبعض الموظفين مدفوعي الأجر الفاردين على تقديم الترجمة والدعم لك ومكان للتجمع، فإن الحياة ستكون أسهل بكثير».
ـ (لاجي عراقي كردي)

عادة ما يتوقع أن تلعب المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين دوراً رئيسياً في مساعدة اللاجئين على التكيف والاندماج في المملكة المتحدة. لكن ماذا يحدث عندما تتغير سياسة الاستقبال لطالبي اللجوء واللاجئين بشكل جوهري؟

أن سحب القانون حقوق تأهيل الكاملة لطالبي اللجوء. وعادة ما يتم ترتيب الإقامة مع أصحاب الممتلكات وبعض السلطات المحلية في ما يسمى بالمناطق العقودية حيث تنسق الخدمات من قبل الاتحادات المالية الإقليمية للسلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية ومقاييس الإسكان. وفي عام ٢٠٠٤ تم تشريع ما يقارب ١٥٠٠ طالب لجوء.

وكان لهذا النظام الجديد تأثيرات عديدة بعيدة المدى وخضع لنقد مستمر. وجاء جزء من هذا النقد من حقيقة أن الرسائل القادمة من وزارة الداخلية البريطانية كانت مختلطة. وتترافق الاستراتيجية المقدمة من وزارة الداخلية لاندماج اللاجئين (التي قدمت أولًا في عام ٢٠٠٠ ثم أجري عليها توسيعات في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥) مع تضييق سياسات اللجوء وعرض مشاريع التشتت. وتعتمد سياسية اندماج اللاجئين، مثل التشتت، على مبدأ تطوير استراتيجيات إقليمية لللاجئين منسقة من قبل اتحادات السلطات المحلية وتشمل على المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين كشركاء محتملون. اقترح البحث الأخير الذي أجري في لندن ومنطقة تشتت هما: برمنجهام في وسط الغربي للبلاد ومانشستر في المنطقة الشمالية الغربية، ١ بأن للشتت تأثيراً على المؤسسات المقيمة التي تدعم اللاجئين وطالبي اللجوء، ولكن هذه التأثيرات ليست إيجابية دائمًا.

الاندماج أم التهميش؟

تعتبر الزيادة في الحجم وتتنوع جاليات اللاجئين في عدد المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين، وخصوصاً في مناطق التشتت، من بين أهم نتائج التشتت. وجلب التشتت معه إلى المناطق مجموعات عرقية وجنسيات جديدة - من أفراد الفرانكوفونية إلى كوسوفو والبوسنة. إضافة إلى مجموعات مدت جذورها في لندن ولكنها لم تحصل على موطن قدم في مناطق التشتت. وغالباً ما يقوي النمو في عدد المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين من ارتباط الشبكات بين منظمات اللاجئين والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية الرئيسية المشتركة في التشتت. وهناك دليل قوي

عندما كان عدد طالبي اللجوء واللاجئين في المملكة المتحدة يعتبر قليلاً نسبياً، كانت المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين من المحركات الرئيسية لتسهيل حياة هؤلاء اللاجئين ومساعدتهم على الاندماج في المجتمعات التالية. «الاندماج» هو عملية «تعود» على البيئة الجديدة، أي تكيف الفرد على البيئة الجديدة، ولكنه يدل أيضاً على عملية مزدوجة طويلة الأمد بين اللاجئين والمجتمع الجديد. وتقدم المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين المساعدات المادية وتسهل لهم سبل الوصول إلى سوق العملة وإلى أنظمة الدعم الاجتماعي الموجودة في الدولة المضيفة. وقد تقدم للأعضاء المنفيين أمور أكبر أو أقل خاصة بالتضامن السياسي أيضاً.

وبالرغم من ذلك، جاءت الزيادة في عدد طالبي اللجوء في التسعينيات متواكبة مع تطوير المزيد من السياسات العدائية لردع وتفيد المهاجرين قسرياً. وتضمن جزء من هذا التغيير السياسي تغييرات جوهيرية على عملية تقديم الدعم الاجتماعي والإسكان لطالبي اللجوء في الوقت الذي ينتظرون فيه القرار بخصوصهم.

الشتت

بعد قانون المملكة المتحدة للجوء والهجرة لعام ١٩٩٩ علامة تغيير جذرية في سياسة اللجوء البريطانية لأنها تقدم إجراءات جديدة لاستقبال وإقامة طالبي اللجوء بانتظار اعتماد أوراقهم من قبل الهيئات البريطانية. فقد استبدل النظام غير المركزي البريطاني، الذي سمح لطالبي اللجوء للعيش في المكان الذي يريدهون - وهو نموذجي المكان الذي دخلوا من خلاله إلى الجاليات والمجتمعات - وانضموا فيه إلى نظام الضمان الاجتماعي السادس فيه، بعملية جديدة ومركبة.

أنشأ في قسم الجنسية والهجرة التابع لوزارة الداخلية وكالة جديدة باسم وكالة دعم اللجوء الوطني، أقرها القانون بإبعاد كل طالبي اللجوء بعيداً عن المناطق السكنية المعدة للضغط السكاني في المنطقة الجنوبية الشرقية إلى مناطق فائضة في المدن الصناعية القديمة في وسط وشمال البلاد وفي اسكتلندا وذلك بعد

إن مجموعات الدعم تزيد التقدم إلى كل منظمات اللاجئين بنفس الصيغة ولكنهم لا يعروفون كيف يتصلون مع الجاليات بشكل فردي. فهم ينظرون إليهم ككل ولكنهم لا يذهبون للتحدث معهم أبداً

مجموعة نساء سيراليون

المقدمة في مجتمعات اللاجئين المصادر الالزامية للمساهمة في عملية الاندماج طويل الأمد لللاجئين. كان دورهم وما زال «داعياً» بشكل جوهري - لسد الفجوة وتلبية الاحتياجات الضرورية - بدلاً من الارتباط الفعال في تطوير المصادر البشرية والاجتماعية. وأثبتت دراستنا أن هناك مجموعة صغيرة جداً من المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين تمتلك مصادر لإدارة التعليم والتدريب وبرامج العمالة مما يشجعهم على الاندماج طويل الأمد في سوق العملة.

و هناك عوامل إضافية أشارت الشك حول دور المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين التي يفترض في أغلب الأحيان أن تلعب دوراً في مساعدة اللاجئين على التكيف والاندماج في المملكة المتحدة. وأحد هذه الامتيازات الهامة هو الرابط بين الشبكات الرسمي والعلمية لجاليات اللاجئين. وعلى سبيل المثال هناك مقاومة واضحة من بعض اللاجئين الرافضين لتشكيل وتأسيس شبكات لجالياتهم، وذلك لأنهم لا يرغبون في الانضمام إلى الهيئات الرسمية أو المشاركة في حملات التنافس للحصول على التمويل في القطاع التطوعي البريطاني. أما في البيانات التي يكون بها عداء شديد نحو اللاجئين وطالبي اللجوء على المستويات الوطنية والمحلية، لا يمكن تجاهل رغبة هؤلاء الأفراد في تخفيض «الظهور» والبقاء على اليمامش.

وفي كل الأحوال، تبقى المنظمات الرسمية فقط هي الجزء الظاهر من الصورة الأكبر التي تضم شبكة واسعة من النماذج غير الرسمية والانتقالية وغير المعروفة وغير الرسمية للمنظمات الاجتماعية. إن الدرجة التي تحتل بها المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين الرسمية مركز الشبكة الرسمية لللاجئين، أو أحد مصادر النشاط الاجتماعي «الرسمية» الرئيسية، بالنظر إلى طريقة حدوث الاندماج، مقلقة جداً. في الوضع الحالي، لا يمكن التنبؤ بأن تتولى المؤسسات الرسمية المقدمة في مجتمعات اللاجئين محور النشاط الاجتماعي والحركات الرئيسية للإسراع في اندماج أعضاء المجتمع.

عائلة من ليبريا (جزء من برنامج حكومة المملكة المتحدة لإعادة الاستقرار لللاجئين الضعفاء) في برنامج توجيه مع عامل متقطع في برنامج مساعدة المهاجرين في المملكة المتحدة.

التشتت، أو قد تكون شراكة محددة بين القديم والجديد، أكثر من كونها علاقة بين الزبون والممول، أو على الأقل قضية تتعلق بالاحتفاظ بالأمناء القديمين الحالين.

وأفادت أحد المؤسسات الصومالية المقدمة في مجتمعات اللاجئين بأن «مجلس المدينة قرر أن هذه هي الطريقة التي سنعالج بها المشكلة ونحن مجبون على إدخال وتد مربع الشكل في فتحة مستديرة الشكل».

وقال أحد اللاجئين العاملين «هناك مشكلة ضخمة تكمن في قلة التمثيل. فالسلطات المحلية تريد أن تمثل مؤسسة مقدمة واحدة في مجتمع للاجئين جالية واحدة ولكن هذا غير محتمل في أغلب الأحيان نتيجة لأسباب اجتماعية وثقافية وتاريخية».

أضافة إلى ذلك تعرقل بنود نظام التشتيت من توسيع إمكانيات المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين كوكلاه يساعدون اللاجئين على الاندماج. بما إن التشتت يقع ضمن السبب الجوهري للأشمل وهو السيطرة على تكاليف المعيشة، فإنه يستند على نموذج مؤسسي يتضمن الإتحادات المالية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والقطاعات الخاصة والتطوعية، ولكن المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين تحمل دور ثانويًا فقط ضمن هذه الترتيبات الجديدة كممثلين «لجالياتهم» الخاصة، وبالتالي من الصعب جداً حصولهم على التمويل. وهذا يعتبر عائق رئيسي في عملية تطوير البنية والقدرات الالزامية لمساعدة جالياتهم في الاستقرار والاندماج.

ماذا نريد بعد تلبية الاحتياجات الأساسية؟

وبالرغم من المنافع الإيجابية المرافقة لتطوير المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين وفي مناطق التشتت، في الوقت الحاضر لا تمتلك معظم المؤسسات

سبيل المثال، أنشأت بعض المنظمات الصومالية مقاهي للإنترنت. وعندما تقدم المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين المساعدة لطالبي اللجوء واللاجئين في فهم نظام الضمان الاجتماعي، تساعدهم بذلك أيضاً على الاندماج في بنية المجتمع الذي استقبلهم.

وبالرغم من ذلك اعتبرت بعض التأثيرات السياسية لعملية التشتت متناقضة لأن المؤسسات المقدمة في مجتمعات اللاجئين تعمل ضمن مجموعة من القيود الخارجية، لذلك ما زالت السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية وهيئات التمويل الرئيسية في لندن والأقاليم تسيطر على الطريقة التي تنشأ بها هذه المؤسسات الجديدة المقدمة في مجتمعات اللاجئين وهل هي «شرعية» أم لا، بحسب الحال. ويمكن أن يميل الدعم المؤسسي إلى دعم قدرات متخذى القرارات وتصميم جداول أعمال لتاسب أطراف رئيسية ومحددة مسبقاً ومشتركة في عملية

«مجلس المدينة قرر أن هذه هي الطريقة سنعالج بها المشكلة ونحن مجبون على إدخال وتد مربع الشكل في فتحة مستديرة الشكل»

منظمة مجتمعات اللاجئين الصومالية

هناك مشكلة ضخمة تكمن في قلة التمثيل. فالسلطات المحلية تريد أن تمثل مؤسسة مقدمة واحدة في مجتمع للاجئين جالية واحدة ولكن هذا غير محتمل في أغلب الأحيان نتيجة لأسباب اجتماعية وثقافية وتاريخية»

منظمة العمل من أجل اللاجئين



م
ا
ر
ج
ع
ل
ه

«لدينا القليل من التمويل لتدريب والإدارة الأمور ولكننا نكافح مع التمويل. وتصدر أحد العوائق الكبيرة عندما يسأل الممول سؤالاً مثل «إذن لا يوجد لديكم سجل نجاحات»... أو مثل تعبئة النماذج لأن بعض الأسئلة ليست مباشرة... وحاولنا فهم معنى كلمات مثل النتيجة، الناتج، المدخلات، كما ترى... معظمهم يقدمون المساعدة. يمكن الاتصال بهم وتسألهم عن طلبهم هنا وسيوضّحون لك قصدهم. وعندما ستجيب ولكنك ما زلت غير قادر على الحصول على التمويل. أحياناً لا نعرف ماذا يريدون».

منظمة مجتمعات اللاجئين السودانية

وب قبل كل ذلك، فإن احتمالية اندماج المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين محددة بشدة وذلك بالتأكيد بسبب الردع والسيطرة الذين تتضمنهما سياسة الهجرة واللجوء، فالمؤسسات الرسمية المقيمة في مجتمعات اللاجئين تلعب أدواراً هاماً على مسارح صممها آخرون، مما يثير التساؤل حول حدود القيود المفروضة على الأدوار المخصصة لهم وكيف يمكنهم التغلب عليها وفيما إذا كان بإمكان النماذج الأكثر شفافية للشراكة الحصول على مهارات أفضل وقدرات أعلى لا تشوبها شائبة. وعلى ما يبدو أن هناك توتر واضح بين مشاركة وتنظيم جاليات اللاجئين بشكل مستقل، ومن ناحية أخرى هناك القبول ضمن الشبكات الرسمية والعلاقات الاجتماعية. وفي الماضي، كان الإطار الأوسع لاندماج المهاجرين يركز على العلاقات العرقية المتعددة الثقافات كمحدد رئيسي للطرق التي ينتظم من خلالها اللاجئين، كمهاجرين في العصر السابق، في المجتمع البريطاني. ويوماً بعد يوم تزداد السياسات والممارسات صعوبة، حتى أن عبارة «منظمة حالية اللاجئين» أصبحت تتعرض لخطر اعتبارها مصطلح ثوري.

عمل كل من ديفيد جريفثز، وناندو سيجنا وروجر زيتير في قسم تطوير وبحث الهجرة الإجبارية، جامعة أكسفورد بروكس. البريد الإلكتروني: dfm_unit@brookes.ac.uk

١. زيتير، جريفث وسيجونا «مجتمع لاجئين يستند على المنظمات في المملكة المتحدة: تحليق رأس المال الاجتماعي، ٢٠٠٤، منحة بحث رقم ٠٠٠٢٣٩٥٨٣. يتوفّر تقرير www.brookes.ac.uk/schools/research/planning/dfm/rco.htm

وإذا قيس الاندماج على أنه عملية مزدوجة بين اللاجئين والمجتمع المستقبل، فهذا لن يعكس جدول أعمال الوكلالات والمؤسسات الإقليمية المسيطرة على المؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين. ويأتي دورهم في مساعدة اندماج اللاجئين كهدف سياسي ولكن، بما أنهم شركاء صغار في الاتحادات المالية المحلية، لذا فإنهم يحصلون على دعم ثابت إلى حد ما. وهناك فجوة عريضة بين السياسات التي تدعى تمثيل الجاليات وتساعدهم على الاندماج فعليه لمجموعات عرقية المتكافئة وتقدم نتائج فعلية للمؤسسات المقيمة في مجتمعات اللاجئين، وخاصة فيما يتعلق بتمويل نشاطاتهم وعلاقاتهم مع الوكلالات المسيطرة، بحفر في التفاوت الهيكلي الأكبر الذي يعيق تواصل الأقليات العرقية في المملكة المتحدة.

الختمة

ويقترح هذا الدليل أنه بعيداً عن كونها بريطانياً مركز لاندماج اللاجئين، قد تجرب المؤسسات الرسمية المقيمة في مجتمعات اللاجئين على توسيع دور يديم تمثيلهم كمزودي خدمات على أطراف مجتمعاتهم. وفي مثل هذه الحالة، قد تختل الشبكات الرسمية مراكز أكثر أهمية في عملية الاندماج من المنظمات الرسمية، ولكن يجب أن لا ننكر بأنها تعتبر في أغلب الأحيان إستراتيجية الحل الأخير. وبالرغم من أن المنظمات النامية حديثاً في مناطق التشتت قد تخاف فتح قنوات خارجية معروفة، فإن الإمكانيات لعمل ذلك محددة ومعتمدة بقوّة على توفر المصادر المحلية.

هل تخذل أوروبا الأطفال المنفصلين؟

ديانا ساتون وتيري سميث

ومفوضية الأمم المتحدة العليا لللاجئين. وفي عام ٢٠٠٣ نشر البرنامج تقريراً يحلل السياسات والممارسات داخل ١٤ دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ورحب البرنامج بإعادة تأكيد الاتحاد الأوروبي في القمة التي عقدت في تامبيري في عام ١٩٩٩ على حق الأفراد في المطالبة باللجوء ولكنه أعرب عن القلق من أن اللوائح والمبادئ التوجيهية الصادرة عن الاتحاد الأوروبي ركزت أساساً على عناصر عرقية للجوء وتشديد القيود بدلاً من تعزيز حقوق الفرد.

يهدف برنامج لاهي لاتحاد الأوروبي^١ إلى «تدعم الحرية، والأمن والعدالة داخل الاتحاد الأوروبي خلال السنوات الخمس المقبلة. فما التأثير المحتمل لهذا البرنامج وغيره من التطورات في السياسات الأوروبية على الأطفال المنفصلين؟

النوع أطفال منفصلون ومن حفهم التمتع بالحماية الدولية وفق مجموعة كبيرة من الآليات الدولية والإقليمية.

وقد نشأ برنامج الأطفال المنفصلون في أوروبا (سيب) بمبادرة مشتركة لبعض أعضاء التحالف الدوليإنقاذ الطفولة

إن الأطفال المنفصلين هم الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً والمعيشون خارج بلدتهم الأصلية ومنفصلون عن الآباء أو أولياء أمورهم سواء القانونيون أو العرفيون. وبعض الأطفال يعيشون بمفردتهم تماماً بينما يعيش البعض الآخر مع أفراد تربطهم بهم صلة قرابة بعيدة. وجميع الأطفال من هذا

وفي نطاق نص اللائحة المنظمة للمؤوليات في إطار دراسة طلبات اللجوء في الاتحاد الأوروبي، هناك مجال أفضل لجمع شمل الأسر، يشمل تقديم شخص لطلب بضم الطفل إلى أسرته في أوروبا. كما تسمح اللائحة – إذا قبضت الظروف الإنسانية وكان من الممكن عملياً – جمع شمل الأطفال المنفصلين مع أفراد من أسرتهم في دولة أخرى من الدول الأعضاء. ونظراً لأن تعريف الأسرة يستبعد الأقارب «البعيدين»، فإن كثيراً من الأطفال المنفصلين قد يحرمون من جمع الشمل مع راعيهم الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه رغم مرور الطفل عبر أكثر من دولة من دول الاتحاد الأوروبي، فإن الدولة التي يطلب فيها الطفل اللجوء ستكون مسؤولة عن النظر في الطلب. وهذا فإنه يتبع أن يوفر هذا التوجيه ضمانات للأطفال المنفصلين فيما يتعلق بكل من الالتزام بمبدأ «الصالح الأفضل» والاستقرار. إلا أنه من المؤسف أنه يبدو أن الدول الأعضاء تتجاهل الكثير من أحكام التوجيه.

وفي التوجيه الخاص بالمعايير الدنيا للاستقبال هناك دعوة لسرعة البحث عن أفراد الأسرة وتوصية بتقلي المعايير العاملين مع الأطفال المنفصلين لتدريبيات. وهذا أمر يستحق الترحيب. ومع ذلك، فإن برنامج الأطفال المنفصلين في أوروبا يؤكد على أن تتم عملية البحث عن أفراد الأسرة في سورية لا تعرض الأسرة للخطر وبطريقة تعكس بيان حسن الممارسة الصادر عن البرنامج.

العودة

ينص التوجيه الخاص بتعریف اللاجيء وأشكال الحماية الأخرى على أنه يمكن لطالبي اللجوء العودة إلى دولتهم الأصلية إذا كان يمرون بهم العودة إلى منطقة من دولتهم تعتبر آمنة (ربما ليست المنطقة التي كانوا يعيشون فيها من قبل). وبالتالي، فإنه من الممكن إعادة تمثيل الرأي هو أن الأجهزة غير الرسمية في البلاد تستطيع توفير الحماية، ولا يبدو أن هذه استجابة ملائمة بالنسبة إلى الأطفال الذين ينبغي إعادتهم فقط إلى رعاية شخص معين يكون على استعداد وقدر على رعايتهم وحيث تتوفر لهم الفرصة للمزيد من النمو.

النظر إلى المستقبل

يحدد برنامج لاهي الإطار لاستجابة الاتحاد الأوروبي للجوء والهجرة في عدد من المناطق. وتهدف المرحلة الثانية من التنسيق- المقرر استكمالها بحلول عام ٢٠١٠ – إلى وضع إجراء مشترك خاص باللجوء ووضع موحد لمن ينحدرون اللجوء والدعم. وسوف تبحث دراسة في جوهر النظر المشترك في طلبات اللجوء داخل الاتحاد الأوروبي وخارجها. والاقتراحات الخاصة بالنظر في الطلبات خارج أراضي

يكون قادراً على تلقى المشورة القانونية المجانية، أو عندما يكون متزوجاً).

توفير أماكن إقامة للأطفال يشمل التوجيه الخاص بالحماية المؤقتة الإشارة إلى الحاجة لإيجاد «أماكن إقامة ملائمة» للأطفال الذين لا يوجد من يرعاهم. ويشير التوجيه إلى أنه كلما كان ممكناً ينبغي أن يكون من الأفضل إقامتهم مع بالغين من أسرتهم أو مع من سافروا معهم إلى أوروبا- ولكن التوجيه يرى أن الإقامة في مراكز الاستقبال ملائمة. وهذا الأمر يثير القلق لأن من الصعب التأكيد من إمكانية تلبية احتياجات الأطفال بشكل مناسب في مثل هذه الأماكن.

عمليات صنع القرار

هناك ضمن التوجيهات الأخيرة بعض الإشارات إلى السعي لمعرفة آراء الأطفال المنفصلين ولكن لم ترد سوى إشارة واحدة لأشكال الاضطهاد الخاصة بالأطفال. وتعتبر الإشارة إلى الاضطهاد الخاص بالأطفال تطوراً مساعداً لكنه محدود إذا ظل عبء تقديم الدليل واقعاً على الطفل الذي قد يعاني من صعوبات في فهم أو تفسير سبب طلبه للجوء. وكان التوجيه سيصبح أقوى لو تضمن الحاجة إلى تطبيق قاعدة «تفسير الشك لصالح» الطفل عندما يحاول الطفل إثبات ظروفه. وبالتالي، لا توجد إشارة لعمر الطفل وبلغه سن الرشد وكيف سيؤثر هذا على قدرة الطفل على دقة تفهم ظروف مغادرته من بلده الأصلي وكيف يعبر عن هذا لسلطات التحقيق.

جمع شمل الأسر

يحدد التوجيه الخاص بجمع شمل الأسر مفهوم وحدة الأسرة على نحو ضيق، إذ يقتصرها على الأبوين والأبناء. ويعجز هذا عن فهم الأهمية الثقافية داخل بعض المجتمعات للأسرة الممتدة وحقائق الحياة الصعبة للكثير من الأطفال الذين لا يوجد من يرعاهم، أو أولئك الذين فقدوا كلا الوالدين، أو كان والديهم مفقودين أو مسجونين. وهناك حقوق محددة للأطفال من تزيد أعمارهم عن الخامسة عشر الذين قد يتوجب عليهم البرهنة على اعتمادهم على والديهم، أو على أنهم غير قادرين على العيش بمفردهم أو توفير متطلبات معيشتهم. كما يوجد نص يخضع الأطفال الذين تزيد أعمارهم عن الثانوية عشرة لاختبار الاندماج الاجتماعي، وحرمان من يرسبون فيه من حق التمتع بجمع الشمل. ولا يتمشى هذا مع أحكام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (الحق في حياة أسرية) والمادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل. وفي جميع الحالات سوف يحتاج «كيفيل» الطفل إلى أن يكون لديه تصريح إقامة لمدة عام على الأقل.

وليس هناك أدلة كافية على وجود أسلوب يرتكز على الحقوق للتعامل مع الأطفال على مستوى الاتحاد الأوروبي حيث يبدو أن قيود الهجرة لها الأساسية على مبدأ «الصالح الأفضل» للطفل الذي تضمنته اتفاقية حقوق الطفل. وعلى الرغم من أن الاتحاد الأوروبي تبنى قراراً بشأن «القاصررين الغير المحميين من رعايا الدول الأخرى» في عام ١٩٩٧ فإن هذا القرار ضعيف نسبياً ولا يوفر إطاراً لحماية أو رعاية أطفال. كما أن برنامج لاهي سوف يتبع جدول أعمال يأخذ في الاعتبار القضايا الأمنية ويشمل تطبيق المزيد من الإجراءات التي تقيد الدخول إلى الاتحاد الأوروبي وزيادة التأكيد على إيجاد حلول خارج الاتحاد الأوروبي. كما ينتقد الذين يطابلون هنا بالتطبيق الكامل لاتفاقية حقوق الطفل الإجراءات التي يزعم أنها وضعت لمساعدة الأطفال المنفصلين بينما قد تزيد في حقيقة الأمر من تعريضهم للخطر.

سياسة اللجوء الراهنة في الاتحاد الأوروبي والأطفال

في التحرك نحو إقرار سياسة مشتركة للاتحاد الأوروبي خاصة باللجوء (انظر المادة في صفحة؟؟) صدر عدد من التوجيهات واللوائح، وقد يؤدي بعضها إلى تحسين رعاية الأطفال لكن الكثير من هذه المبادرات قد جرى اضعافها كما ضاعت فرص تلبية احتياجات الأطفال اللاجئين والمهاجرين. ومن بين الموضوعات التي شملتها التوجيهات:

الوصاية

يدعو البرنامج إلى ضرورة تمثيل البالغين في جميع مراحل عملية اللجوء لجميع الأطفال المنفصلين تحت عمر الثامنة عشر. إذ قد لا يفهم الأطفال المنفصلون بصورة كاملة عملية اتخاذ القرار بشأن اللجوء، أو ربما يشعرون بالخوف والرهبة منها. وعلى الرغم من أن عدداً من التوجيهات يبحث توفير الوصاية للأطفال المنفصلين، فإن تطبيق عبارة «أو أي تمثيل ملائم آخر» يلي بشكل ثابت كل ذكر للوصاية. وهذا يضعف بدرجة كبيرة هذه الإشارات ولا يتوافق مع بيان حسن الممارسة الصادر عن برنامج الأطفال المنفصلين في أوروبا. ويتتيح التوجيه الخاص بالمعايير الدنيا في إجراءات اللجوء إجراء مقابلات مع الأطفال الذين لا يوجد من يرعاهم كجزء من عملية اللجوء بدون طلب توافق ممثل لهم. كما أن هذا يزيد من ضعف توفير الوصاية بتحديد الظروف التي لا يتبع فيها تعين ممثل للتصرف نيابة عن الطفل المنفصل (وتشمل هذه الظروف احتمال بلوغ الطفل المنفصل الثامنة عشر من عمره قبل اتخاذ قرار بشأن طلبه للجوء، أو عندما

اعتبار الأطفال المهربيين ضحايا بدلاً من اعتبارهم مجرمين وأن تكون التدخلات قائمة على أساس إجراءات حماية الطفل بدلاً من الحفاظ على قيود الهجرة؛ ويتعين تبني التوصيات التي تضمنها تقرير مجموعة خبراء الاتحاد الأوروبي الممتازين حول الاتجار في الأطفال.

ويحتاج الأطفال أعلى معايير الحماية. ويجب ألا يرسخ أي نظام مشترك ببساطة سياسات وقوانين الحد المشتركة الأدنى للدول الأعضاء ولكن يتبع أن يراعي أفضل الممارسات وأكثر الطرق فعالية لحماية الأطفال.

ديانا سوتون مسؤولة أوروبية في منظمة رعاية الأطفال في بروكسل. البريد الإلكتروني:

diana-savechildbru@skynet.be

تيري سميث مستشار برنامج الأطفال المنفصلين في أوروبا- children-europe-programme.org

البريد الإلكتروني:
g.wostear@btopenworld.com

١. متوفّر على الموقع:
www.statewatch.org/news/2004/nov/hague-annotated-final.pdf

٢. متوفّر على الموقع:
www.separated-children-europe-programme.org/separated_children/publications/reports

٣. اتفاقية حقوق الطفل هي أكثر الاتفاقيات التي جرى التصديق عليها على نطاق واسع في العالم، والاتفاقية التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٨٩، تتضمّن موادها الـ٥ الحقائق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية للطفل. انظر: www.unicef.org/crc

٤. متوفّر على الموقع:
www.separated-children-europe-programme.org/separated_children/publications/reports/return_paper_final.pdf

٥. متوفّر على الموقع:
http://europa.eu.int/comm/justice_home/fsj/crime/trafficking/fsj_crime_human_trafficking_en.htm

مثل هذه الحالات يجب عدم اللجوء للعودة كحل دائم.

وسوف يجري تعزيز القدرة على تبادل المعلومات عبر الحدود بين أجهزة إنفاذ القانون، وقد يكون لهذا تداعيات هامة بالنسبة إلى الأطفال، من بينها على سبيل المثال، تسهيل تبادل المعلومات عن الأشخاص الذين لهم سجل في سوء معاملة الأطفال من أجل منعهم من العمل مباشرة مع الأطفال. وفي الوقت الحالي لا يحدث هذا وكانت هناك حالات في الآونة الأخيرة لبعض الأشخاص المعروفين باعتدائهم على الأطفال عبروا

من المؤسف أن برنامج لاهاي لم يذكر من النزاعات

الحدود دون كشفهم وحصلوا على فرصة عمل مع الأطفال. ومع ذلك هناك تداعيات سلبية أيضاً:

فيما سوف تستخدم المعلومات أيضاً وكيف سيتم حمايتها؟ فالأطفال الذين يذلون بشهادتهم ضد من قاموا بالاتجار فيهن على سبيل المثال يغطّون ذلك وهم عرضة لخطر شخصي كبير. ومثل هذه المعلومات تحتاج إلى أن تبقى في طي الكتمان لتجنب تعرض الطفل وأسرته للأعمال انتقامية محتملة.

وستستطيع أن نتوقع أن المستقبل القريب أن نرى برنامجاً قوياً حول سياسة اللجوء والهجرة دافعه أمني، وكذلك برنامجاً قوياً خاص بالعائدين. ومن أجل تحقيق إجراءات حماية إيجابية للأطفال من الضوري القيام بما يلي:

▪ إتباع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي سياسة تنسيق على أعلى مستوى من الممارسة الحالية وتطبيق المعايير المحددة في اتفاقية حقوق الطفل وبيان حسن الممارسة الصادر عن برنامج الأطفال المنفصلين في أوروبا.

▪ تأكيد صانعي القرار من أن تعكس كل التشريعات المستقبلية أفضل مصالح الطفل؛ فالأطفال المنفصلون أطفالاً أولاً وأخيراً.

▪ تحدث قرار المجلس الأوروبي لعام ١٩٩٧ الخاص بالفاصلين من الدول الأخرى الذين لا يوجد من يرعاهم، وتقويته وإضفاء قوة قانونية ملزمة عليه.

▪ عدم احتجاز الأطفال، في أثناء النظر في طلبات اللجوء، في مراكز خارجية مع البالغين بدون نظم ملائمة لحمايتهم.

الاتحاد الأوروبي تشير الفرق بالنسبة إلى الأطفال. إذ أنه نظراً لأنه من المحتمل أن يكون الأطفال في وضع ضعيف للغاية، فإن وضعهم في مراكز خارجية لدراسة طلبات اللجوء إلى جانب البالغين وبدون أنظمة مناسبة لحمايتهم يمكن أن يكون خطراً وضاراً بنموهم على المدى الطويل.

ويتضمن البرنامج تأكيداً جديداً على البعد الخارجي للجوء والهجرة. والهدف هو تحسين قدرة الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على إدارة الهجرة وحماية اللاجئين، ولتعزيز فرص أفضل للوصول إلى حلول دائمة

ولمعالجة المشكلات العلمية المرتبطة بعودة المهاجرين وطالبي اللجوء الذين

فشلوا في الحصول على هذا الحق. وسوف يكون هناك تأكيد مستمر على الربط بين الهجرة والمناقشات الخاصة بالتنمية التي قد لا تكون بالضرورة إيجابية. وقد نرى المزيد من «القرارات التي تتضمن شروطاً» - والتي لم يكن من الممكن التخلص منها على نطاق واسع في السابق. تربط مباشرة بين المساعدة التنموية وتنظيم الهجرة، والمؤلف من برنامج لاهاي لم يذكر منع النزاعات، وهو إغفال هام في ضوء أن البحث الذي طلب البرنامج وغيره القيام به أوضح أن معظم الأطفال ينتقلون ويسافرون للهروب من النزاعات.

وينص البرنامج على أنه إذا لم يختار المهاجرون العودة اختيارياً فإنه يتبع إعادتهم قسراً. وسوف يبدأ المجلس المناقشات في مطلع عام ٢٠٠٥ حول المعايير الدنيا لإجراءات العودة، والتي سوف تأخذ في الاعتبار المخاوف المتعلقة بالنظام العام والأمن. وسوف تتضمن المقترنات على نحو خاص إطلاق صندوق أوروبي للعودة وتعيين ممثل خاص من أجل سياسة مشتركة لإعادة الدخول. وبالإضافة إلى ذلك سوف تكون هناك برامج للعودةإقليمية وخاصة بدول معينة. وأعد البرنامج ورقة موقف حول عودة الأطفال المنفصلين في أوروبا تحدد قضية العودة الاختيارية ووضع القرارات في إطار المصلحة الأفضل للطفل. ويتعين ألا تنفذ العودة إلا إذا كان من الواضح أنها في المصلحة الأفضل للطفل في أعقاب عملية تقييم، وتحظى بإعداد دقيقة. ويتعين إجراء الاتصال مع السلطات المعنية في الدولة الأصلية وتعيين إعادة الأطفال فقط إلى أسرهم أو أشخاص آخرين يتولون رعايتهم. وفي حالة عدم إمكانية تحديد شخص معين يتولى الرعاية، سيكون من الصعب التأكد من كيفية توفير أماكن الإقامة المؤسساتية المساعدة الملائمة للطفل الذي لا يوجد من يرعايه خلال عملية الانتقال والدمج الصعبة عقب العودة. وفي

”المنطقة الآمنة“ الهولندية في أنغولا

يوريس فان فيك

المؤقت أي حق في تلقي دروس في اللغة أو في الحصول على التعليم العام حيث كان يعتقد بأنهم سوف يعودون إلى وطنهم أعلاً أم عاجلاً. ثانياً، أوضحت المحاكم الهولندية أن من غير الممكن إعادة الأطفال الأنغوليين الذين لا يوجد من يرعاهم إلى وطنهم حيث كانت أنغولا تفتقر إلى ”خدمات الاستقبال الملائمة“؛ على سبيل المثال، لم تكن بها دور أيتام آمنة لاستضافة الأطفال العائدين للوطن.

إنشاء ”منطقة آمنة“

استجابة لترابيد أعداد طلبات اللجوء التي يتقدم بها أطفال قاصرون أنغوليون لا يرعاهم أحد، قررت وزارة العمل تمويل تحديث وتوسيع دار أيتام ”موليمبا“ في لواندا، وبالتالي توفير ”خدمات الاستقبال الملائمة“ المطلوبة. وقد افتتح وزير الهجرة والاندماج رسميًا الدار في سبتمبر عام ٢٠٠٣ وبدأت إدارة الهجرة في إعادة الأطفال القاصرين الأنغوليين إلى وطنهم. وبحلول يناير ٢٠٠٥ عاد أكثر من ٦٠٠ أنغولي، من ضمنهم العديد من الأطفال القاصرين الذين لا يوجد من يرعاهم، إلى أنغولا.

ومن المدهش أنه لم يلجأ إلى دار الأيتام سوى واحداً فقط من هؤلاء الأطفال، إذ فضل معظمهم البحث عن أفراد عائلتهم وأقاربهم. ومع ذلك، تعتبر السلطات الهولندية المشروع مشروعًا ناجحًا. فالآن يمكن بشكل مشروع رفض منح وضع مؤقت (أو أي وضع آخر) للأطفال القاصرين الأنغوليين الذين لا يوجد من يرعاهم من يطلبون اللجوء نظراً لوجود دار الأيتام. وقد تتباهت دول أوروبية أخرى إلى ذلك، من ضمنها بلجيكا وسويسرا، وتذكر في تمويل عدد من الأسرة في دار ”موليمبا“ للأيتام لكي تنشئ مناطقها الآمنة الخاصة بها.

يوريس فان فيك باحث في كلية الحقوق،
الجامعة الحرة، أمستردام، البريد الإلكتروني:
j.vanwijk@rechten.vu.nl

لمجرد أنهم أتوا من أنغولا التي مزقتها الحرب. فكونهم قادمين من إقليم كابيندا، على سبيل المثال، حيث كان القتال مستمراً، عزز طلبهم للجوء، مثلاً كان يحدث مع أولئك الذين يقومون بنشاطات سياسية لصالح متربدي حركة الاتحاد القومي للاستقلال الكامل لأنغولا ”يونيتا“.

وقد بدأ بسياسات اللجوء الهولندية وكأنها ترحب بالأطفال القاصرين الذين لا يوجد من يرعاهم على وجه الخصوص؛ أولاً، حصل الأطفال القاصرون على خدمات استقبال أفضل، بما فيها حق الحصول على التعليم. إذ لم يتمتع طالبي اللجوء فوق سن الثامنة عشرة من الحاصلين على الوضع

أدت الحرب الأهلية التي استمرت في أنغولا حتى عام ٢٠٠١ إلى نزوح ملايين السكان. ومنذ أغسطس ١٩٩٨ وحتى أبريل ٢٠٠١ منح الهولنديون وضعًا مؤقتًا إلى كل طالبي اللجوء من الأنغوليين. وعلى مدار نفس الفترة تقريبًا، تقام حوالي ١١ ألف أنغولي، أكثر من نصفهم أطفال قاصرين لا يوجد من يرعاهم، بطلب اللجوء إلى هولندا. ولم يُجب أي منهم على العودة إلى وطنه.

وقد نجم عن عدم عودة سوى القليل منهم إلى اعتقاد الأصدقاء والأسرة في الوطن الأم أن هولندا بلد متسامح ومصيف. وبذا المصغار الأنغوليون وكأنه بإمكانهم السفر إلى هولندا، والحصول على إقامة مؤقتة والدراسة بها،

أطفال غير مصحوبين في لواندا، أنغولا.



الموارد البشرية الضائعة: أصحاب العمل يتجاهلون إمكانيات اللاجئين

بيريند يونكر

ومهارات اللغة، والفناني والتمنع بحب قوي للعمل. وأكدوا أهمية انتهاز كل فرصة عمل وتحديد أهداف واقعية.

«لقد تعلمنا كيف نثابر ونتحمل. إن هذه هي أهم مهاراتنا، التي يتquin تغيرها بدرجة أكبر. لقد تعلمنا كيف نبقى على قيد الحياة» (معلم كيني في المملكة المتحدة).

ويعني كثير من اللاجئين من الافتقار إلى الثقة عندما يصلون لأول مرة إلى الدولة المضيفة. فهم يشعرون في الغالب بالعزلة وعدم القدرة على التنافس مع مواطنى الدولة على فرص العمل. ولاستعادة الثقة من المهم أن يبدأ اللاجئون في الاندماج في المجتمع، على سبيل المثال، بتنقى دورات في اللغة أو القيام بعمل تطوعي، بأسرع ما يمكن بعد وصولهم. وينظر إلى الشبكات الاجتماعية والدعم المعنوي من الأسرة، والأصدقاء، والمجتمع، والأخصائيين الاجتماعيين ومستشاري الأعمال على أنها عوامل مهمة أيضاً. وفي كثير من الأحيان، أدت الشبكات الاجتماعية والمهنية بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى الحصول على فرص العمل.

مهارات اللغة

اتفق معظم من جرى الالقاء بهم على أن مهارات اللغة الملائمة أساسية عند السعي للحصول على فرصة عمل أو محاولة الاستمرار في التدريب أو التعليم. وتعد مهارات الاتصال الجيدة مهمة بوجه خاص في قطاع الصحة والرعاية الاجتماعية، ومن ثم فإن التحدث بلغة الدولة المضيفة بطلاقة أمر حيوى. ومازال بعض من جرى سؤالهم يشعرون في بعض الأوقات بعدم الأمان وضعف وضعهم في أعمالهم الحالية بسبب مهاراتهم اللغوية.

وكان ٨٠٪ من جرى الالقاء بهم يتقنون ثلاث لغات أو أكثر. وهي ميزة في كثير من فرص العمل، لاسيما في الخدمات الصحية والرعاية الاجتماعية وتكنولوجيا المعلومات. وفي أيرلندا وجد كثير من جرى الالقاء بهم فرص عمل في القطاع النطوي بالعمل مع المهاجرين بسبب معرفتهم بلغات أخرى. وأكد المهندسون والمتخصصون في تكنولوجيا المعلومات على أهمية تعلم اللغة الفنية أو لغة التعامل في مجال عملهم.

يواجه معظم اللاجئين صعوبات شديدة في العثور على فرص عمل. وعندما يجدون العمل، فإنه لا يتناسب في الغالب مع قدراتهم. فالآطباء والمحامون والمعلمون قد يعانون عمال نظافة، أو سائقي سيارات أجرا أو مندوبي مبيعات. فكيف يستطيع اللاجئون العثور على فرص عمل مناسبة وكيف يمكن لأصحاب العمل الاستفادة بدرجة أكبر من مهارات اللاجئين؟

٣٠ إلى ٣٩ عاماً، و٤٤ كانت أعمارهم أصغر من ذلك، و١٠٥ كانوا أكبر من ذلك. وكانت الغالبية من أفريقيا والشرق الأوسط ولكن كان من بينهم لاجئون من حدود أوروبا، وأسيا وأمريكا اللاتينية.

وكان جميع من أجريت اللقاءات معهم تقريباً قد تعلموا قبل وصولهم إلى الدولة المضيفة لهم. ودرس ٧٦ في المائة على مستوى مهني أو أكاديمي عال، واستكمل ٦٣ في المائة منهم دراساتهم ومازال ١٤ في المائة يدرسون. وكان أربعة أخماس من أجريت اللقاءات معهم يستغلون مهاراتهم في دولهم التي قدموا منها قبل وصولهم إلى الاتحاد الأوروبي - حيث كان ٣٢ في المائة منهم يعملون في مجال الصحة، و٤ في المائة في الهندسة و٥ في المائة في تكنولوجيا المعلومات. وحقق الكثيرون منهم خبرات عملية كبيرة. وفي الدول المصيفية، كان ٢٦٠ من اللاجئين (٨٨٪) يعملون في أعمال يحصلون منها على أجر منتظم وقت إجراء هذا اللقاء. (ينبغي ملاحظة أن هذا لا يمثل بالضرورة الوضع العادي لللاجئين في أوروبا حيث كثير من اللاجئين المهنيين إما لا يعملون أو يمارسون أعمالاً مؤقتة).

وعلى الرغم من أن ظروف اللاجئين تختلف من دولة إلى أخرى، فإن هناك تشابهاً كبيراً في طرق الحصول الناجحة على فرص العمل في كل دولة.

مهارات الأشخاص والشبكات الاجتماعية

أجمع من جرى الالقاء بهم على أن مهاراتهم، وكفاءاتهم وشخصياتهم كانت أهم العوامل التي ساعدتهم في العثور على فرص عمل مناسبة. ومن الصفات التي ذكروها الإصرار، والثبات، والحماس، والتفكير الإيجابي، والثقة بالنفس، والمبادرة، والصبر، والمرونة، وروح الدعابة، والمهارات الاجتماعية ومهارات الاتصال الجيدة، والخبرة الفنية، والمهارات الوظيفية،

يواجه أصحاب العمل في أنحاء أوروبا صعوبة في الحصول على العاملين المهرة وغير المهرة على السواء. ويبلغ المعدل الإجمالي للعمل في الاتحاد الأوروبي ٦٣٪ في المائة، وهو معدل أقل بكثير عن مستوى الذي يبلغ ٧٢ في المائة في الولايات المتحدة الأمريكية. ويطلب تحقيق هدف الاتحاد الأوروبي لرفع هذا المعدل إلى ٧٠٪ في المائة بحلول عام ٢٠١٠ توفير ٢٠٠ مليون فرصة عمل. ومن المتوقع أن يزداد عدد كبار السن في أوروبا إلى حد كبير. من ٦١ مليون شخص يبلغ عمر الواحد منهم أكثر من ٦٥ عاماً إلى حوالي ١٠٣ ملايين شخص في عام ٢٠٥٠. وفي الوقت نفسه يتلقى الاتحاد الأوروبي أكثر من ٣٥ ألف طلب للجوء سنوياً. ومن ثم من المنطقي اقتصادياً واجتماعياً الاستفادة بصورة أفضل من هذه الطفافات الهائلة.

مشروع الموارد

إن مشروع «إسهام اللاجئين لصالح أوروبا»، ويعرف باسم «مشروع الموارد» RESOURCE Project، مبادرة مشتركة لوكالات اللاجئين الأوروبية في جميع دول الاتحاد الأوروبي (قبل التوسيع) باستثناء الدانمارك. ومن خلال الأبحاث المكتبة واللقاءات مع اللاجئين العاملين في أربع عشرة دولة، حل المشروع الممارسات والسياسات التي تؤثر على مشاركة اللاجئين في سوق العمل الأوروبي. وركز بوجه خاص على كيفية استغلال مهاراتهم ومؤهلاتهم وخبراتهم العملية في قطاعات سوق العمل - الصحة والرعاية الاجتماعية، وتكنولوجيا المعلومات والهندسة - والتي تعاني في الوقت الراهن من عجز في المهن.

وأجرى المشروع لقاءات مع ٢٩٧ من المهنيين اللاجئين (حوالي ٢٥ في كل دولة). وسئلوا عن الطرق التي سلكوها للوصول إلى فرص العمل وكيف تغلبوا على الصعوبات. وكان الثنائي من وجهت إليهم الأسئلة من الذكور، ١٣٨ منهم تراوحت أعمارهم من

«إن تعلم اللغة هو أهم شيء في فنلندا. وكثيرون يعتقدون أن بوسعمهم تسخير أمورهم باستخدام اللغة الإنجليزية. حقاً بإمكانهم تسخير أمورهم بالنسبة للحياة اليومية، لكن هذا لا يجدي في الحياة العملية» (نقل عن موظف صحة إيراني في فنلندا).

الإمام بالاحتياجات الخاصة للأجئين وقيمة شهادتهم وتركيزها على القطاع منخفض الدخل ولوائحها الصارمة التي لم توضع من أجل اللاجئين.

المؤهلات وخبرة العمل السابقة
يماك صاحب العمل وحده تقييم ما إذا كان فرد بعينه مؤهلاً للوفاء بمتطلبات مكان العمل أم لا. والمشكلة هي أن معظم أصحاب العمل ليسوا على دراية بالمؤهلات الأجنبية. وبعض المهن - مثل المهن الطبية - معروفة بأنها «مهن منتظمة أو مسجلة». ومع ذلك، يتطلب العمل بها الحصول على اعتراف وتسجيل لدى السلطة المعنية. وتحتاج أنظمة الاعتراف من دولة إلى أخرى ولكنها في الغالب معقدة وباهظة التكاليف فضلاً عن أنها تستغرق وقتاً طويلاً. وقد تتطوّر هذه الإجراءات على اشتراط المزيد من التدريب أو الدراسة، أو العمل تحت الإشراف، أو اختيار اختبارات أو مجموعة من كل هذه الأمور. واكتشف معظم من جرى سؤالهم من استوفوا إجراء الاعتراف أن شهادتهم غير معترف بها أو معترف بها جزئياً فقط.

ولمثل هذه الأسباب شعر معظم من جرى الالقاء بهم أن أصحاب العمل لا يقدرون تعليمهم وخبراتهم العملية السابقة حق قدرها، ومن ثم فإنها ذات قيمة ضئيلة في عملية البحث عن فرص العمل. والشيء الذي كان يهم حقيقة هو دراساتهم وخبراتهم العملية الإضافية في الدولة المضيفة. وب مجرد التحاقهم بالعمل يبدأ أصحاب العمل في تغيير مهاراتهم وخبراتهم السابقة التي منحتهم على سبيل المثال، الثقة بالنفس ومهارات الاتصال والإدارة.

«إن المهارات التي اكتسبتها من العمل في بلادي وفوق كل شيء ما يتعلق بالوقت الذي عملت فيه في وزارة الزراعة كانت مفيدة للغاية. وهذه القدرات مرتبطة بالتنظيم في العمل. وبالقدرة على الاتصال مع الآخرين وبالإدارة والتوجيه». (لاجي في إيطاليا)

خبرة العمل في الدولة المضيفة
يتفق معظم من جرى سؤالهم على أنه من الصعب للغاية الحصول على فرصة عمل مناسبة بدون خبرة في العمل في الدولة المضيفة. وقال أحدهم: «لا يمكن الحصول على عمل لأنك ليست لديك خبرة عملية - ولكن كيف يمكنك الحصول على هذه الخبرة بدون فرصة عمل؟» إن من الصعب الخروج

الدعم من المنظمات التطوعية وجماعات رعاية اللاجئين

ذكر كثير من جرى الالقاء بهم أن الدعم من جانب المنظمات غير الحكومية ومنظمات رعاية اللاجئين كان أساسياً في مساعدتهم على الحصول على فرص العمل. وفي بادئ الأمر استفاد الكثيرون من خدمات، مثل: توفير المعلومات، والمساعدة في مجال الإسكان، وتقييم المساعدة القانونية، والدعم المالي وتوفير دورات اللغة. وفيما بعد، كانت هناك فائدة لخدمات مثل الإرشاد في مجال الأعمال، وتوفير دورات البحث عن فرص العمل، والمساعدة في إعداد طلبات فرص العمل، وتقديم المنح للدراسة أو التدريب، وترتيب تحديد الأماكن الملائمة لفرص العمل أو العمل التطوعي وبرامج التوجيه. كما لعبت المنظمات غير الحكومية ومنظمات رعاية اللاجئين دوراً مهما في توفير الدعم المعنوي والشبكات ذات الصلة التي أدت أحياناً بصورة غير مباشرة إلى الحصول على فرص العمل.

«لقد استفدت من العيش في شقة قامت بتأجيرها مؤسسة العمل الاجتماعي ومن ثم كنت قادرًا على التركيز تماماً على دورات اللغة اليونانية التي انخرطت فيها واتخذت الخطوات الضرورية لتحقيق الدرج بين مجال العمل والمجال الأكاديمي بعد شهر قليلة من وصولي إلى اليونان». (متخصص في الرعاية الصحية من أفغانستان في اليونان).

إن عملية البحث عن فرص العمل في الدول المضيفة تختلف في الغالب عنها في الدول التي قدم منها اللاجئون. وفي كثير من الحالات فشل من جرى سؤالهم في الحصول على فرص عمل لأنهم لم يكونوا يتعلمون بالمعروفة الكافية بعملية التوظيف (مثل طلبات العمل والمقابلات للحصول على فرص العمل). ومن ثم، فإن البرامج التي وفرت دعماً فريداً في مجال العمل كانت مفيدة بوجه خاص في عملية البحث عن فرص العمل.

وعلى عكس الدعم الذي ينافاه اللاجئون من القطاع التطوعي، لا ينافي معظم من جرى الالقاء بهم (في جميع الدول) دعماً مفيداً من المنظمات الحكومية أو قد يتلقون قدرًا ضئيلاً من هذا الدعم في محاولاتهم الدخول إلى سوق العمل. واعتبرت وكالات التوظيف في كثير من الدول غير فعالة بسبب افتقارها إلى

ومن المؤسف أنه ليس من الممكن دائمًا تنفيذ دورات اللغة الملائمة. فكثير من الدورات إما بطيئة للغاية أو أنها منخفضة المستوى بدرجة كبيرة بالنسبة إلى الأشخاص ذوي التعليم العالي. وبالإضافة إلى ذلك، هناك قوائم انتظار طويلة بالنسبة إلى دورات اللغة في بعض الدول مثل هولندا.

الدراسات الإضافية في الدولة المضيفة
ركز كثير من جرى سؤالهم على الدراسات الإضافية في الدولة المضيفة (الدراسات المهنية، والتعليم العالي والتدريب العملي على نوعية العمل) باعتبارها الأساس في العثور على العمل المناسب. فمن خلال مثل هذه الدراسات أصبحوا على دراية بسبيل ومعايير العمل في الدولة المضيفة والأهم من ذلك حصلوا على المؤهلات التي يعترف بها أصحاب العمل. وفيما بعد، كانت هناك فائدة لخدمات مثل الإرشاد في مجال الأعمال، وتوفير دورات البحث عن فرص العمل، والمساعدة في إعداد طلبات فرص العمل، وتقديم المنح للدراسة أو التدريب، وترتيب تحديد الأماكن الملائمة لفرص العمل أو العمل التطوعي وبرامج التوجيه.

«إن تعليمينا الفنلندي فقط هو الذي يحظى بالتقدير هنا... وإذا كانت لديك شهادة من أي مكان آخر، مهمًا كانت قيمتها. فلن تقبلها وزارة التعليم. كما أن أصحاب العمل لن يقدروها أيضًا». (لاجي من الصومال يعمل في مجال تكنولوجيا المعلومات في فنلندا).

ومن المؤسف أن في كثير من الدول نقصاً في دورات التدريب (سواء المجانية أو التي يسهل الحصول عليها)، فالمعروض منها موجه في الغالب إلى العمل الأقل مهارة ولا يعتمد على المهارات والخبرة العملية السابقة لللاجئين. كما أن الالتحاق بالتعليم العالي أمر صعب. إذ إن لمعظم مؤسسات التعليم العالي متطلبات واجراءات صارمة فيما يتعلق بالسماح للطلاب الأجانب بالالتحاق بدوراتها، وقد لا تتفق هذه المتطلبات بالفعل مع احتياجات اللاجئين أغلب الأحيان إثبات مؤهلاتهم، أو استخراج مستندات أصلية.

وبوجه خاص، في الدول ذات نظم الرعاية الاجتماعية الأقل تقدماً، تعارضت الحاجة إلى كسب المعيشة مع أي خطط للدراسة. وفي الدول التي كان يتوسيع من جرى سؤالهم الحصول على إعانات البطالة منها، كان الالتزام بضرورة التقدم بطلب الحصول على آية فرصة عمل يعرقل بصورة جدية إمكانية التدريب. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عدم الحصول على منح دراسية أو منح لدفع الرسوم وقيمة الكتب والأجهزة وتكليف السفر ورعاية الأطفال وتتكليف المعيشة الأساسية منع كثيراً من الأشخاص الذين جرى سؤالهم من الدراسة.

الخلاصة

تحتاج وكالات اللاجئين إلى وضع تدابير مستقبلية خاصة باللاجئين. كما تحتاج الدول الأوروبيية إلى بحث ودراسة خبرات اللاجئين في سوق العمل ووضع سياسات وإجراءات تجعل السبل للحصول على فرص العمل أوفر وأيسير. وبدلاً من اعتبار طالبي اللجوء واللاجئين تهديداً للمجتمع أو عبأً عليه، يتquin علينا أن ندرك أن هؤلاء المواطنين الجدد بمقدورهم أن يقدموا إسهامات كبيرة إلى الدولة المضيفة لهم. ويطلب هذا الاتجاه إحداث تغييراً كبيراً في الموقف والسياسة تجاه هؤلاء المهاجرين الجدد: من أجل التشجيع بدلاً من تشطيط الهم، ومن أجل الدمج بدلاً من الاستبعاد.

بيريند بونكر هو مدير مشروع يدارة العمل الدولية للتّعليم بلد़ن-www.education-action.org يمكن الإطلاع على نتائج مشروع الموارد **RESOURCE Project** في ١٤ تقريراً قطرياً وثمة موجز شامل لها على شبكة الانترنت على موقع:

[www.education-action.org/media/
Resource_project.doc](http://www.education-action.org/media/Resource_project.doc)

لهم في معظم الدول العمل كطالي لجوء، أو كان مسماً لهم بالتقدم بطلب تصريح للعمل بعد فترة معينة. وفي أثناء إجراءات اللجوء، كانت فرص تعلم اللغة، أو التدريب المهني أو التعليم محدودة في الغالب. وكانت الصعوبات المالية وإيجاد مكان للعيش فيه عقبات إضافية. ومن الواضح أن طول أمد الانتظار كان له تأثير سلبي فيما يتعلق باحترام الذات والثقة، مما كان يعرقل بصورة خطيرة عملية اندماجهم في المجتمع.

وعاني كثيرون من جرئتهم من التحيز في عملية البحث عن فرص العمل وكذلك في أماكن العمل وفي الحياة اليومية. كما ذكروا أن من بين العوائق التي تحول دون حصولهم على فرص للعمل كونهم مسؤولين عن عائلاتهم إلى جانب عدم وجود مراكز لرعاية الأطفال (خاصة بالنسبة إلى الأمهات الذين يعيشون بدون أزواجهم ولديهم أطفال). واكتشف بعض من جرئ التقاء بهم من كبار السن أن تقدمهم في العمر يمثل عائقاً إضافياً. والتقدم في العمر إلى جانب الفجوة الحتمية في سجل العمل الخاص بهم بسبب أنهم أصبحوا لاجئين جعل وضعهم كباحثين عن فرص للعمل أكثر سوءاً. وأخيراً ذكرت البير وقراطية والروتين بوجه عام عقبات أخرى.

من هذه الدائرة المفرغة ولكن معظم من جرى الالقاء بهم وجدوا سبل للغلب على ذلك في نهاية المطاف.

وركز كثيرون على التطور بوصفه وسيلة ناجحة لاكتساب الخبرة في العمل في القطاع الاجتماعي. أما في قطاعات أخرى، فقد كان يتعين على من جرى الالقاء بهم البدء من أول العمل. فقد بدأ المهندسون المحككون، الذين كانوا في بلدِهم يشرفون على كثير من العمل، العمل مرة أخرى كعمال، ليشقوا طريقهم داخل الشركة التي يعملون بها، واستطاع آخرون اكتساب بعض الخبرة من خلال أماكن العمل كجزء من دراستهم أو من خلال وكالات التشغيل.

وفي الدول التي لا يحق فيها لللاجئين الحصول على إعانات الرعاية الاجتماعية (مثل اليونان، وإيطاليا وأسبانيا)، كان من جرئ الالقاء بهم يضطربون إلى قبول أعمال تتطلب مهارة محددة وتتوفر دخلاً ضئيلاً. وكان كثير من جرئتهم في وضع اضطروا فيه إلى القيام بأعمال بدوية في أثناء النهار مع محاولة تحسين فرصهم من خلال الدراسة في المساء.

البيروقراطية والتمييز

واجه الكثير من جرئ الالقاء بهم إجراءات مطلوبة لتحديد موقفهم من اللجوء وفضلاً عن ظروف الاستقبال السيئة. ولم يكن مسماً

ألانيا - حرس بوابة أوروبا المرغم

ردفان بشكوببيا

من ناحية إدخال إجراءات تحديد وضع اللاجئين وحمايتهم.

وضع نظام للجوء في ألبانيا

وفي عام ١٩٩٨ نص دستور ألبانيا الجديد على حق اللجوء وتم إقرار أول قانون خاص باللاجئين، وهو يتوافق بشكل عام مع معايير اتفاقية ١٩٥١ لللاجئين فيما يتعلق بتعريف اللاجئين، وتحديد وضعهم وحمايتهم. وفي ظل أحكام هذا القانون، يتلقى مكتب اللاجئين طلبات اللجوء ويجري لقاءات شخصية كما يعمل كجهاز جماعي لاتخاذ القرارات على المستوى الأول. ويتحقق طالبي اللجوء الذين تم رفض طلباتهم أن يستأنفوا ضد القرار أمام لجنة تابعة للمفوضية المكونة من ثمانية أعضاء تجمع الهيئات الحكومية وممثلين عن اثنين من الجمعيات الأهلية، وهما نقابة المحامين ولجنة هلسنكي الألبانية. ويرأس المفوض الوطني لشؤون اللاجئين مكتب اللاجئين وللجنة الوطنية لشؤون اللاجئين.

أصبحت ألبانيا بعد انهيار الشيوعية نقطة عبور يتجه إليها اللاجئون، وطالبو اللجوء، والمهاجرون لأسباب اقتصادية. وتعتبر سياسات وإجراءات اللجوء التي تنفذ تحت إشراف مفوضية الأمم المتحدة العليا للأجئين (المفوضية) والاتحاد الأوروبي سياسات وإجراءات ضعيفة وتخدم المصالح الأوروبية وليس الألبانية.

وفي بداية التسعينيات نجحت المفوضية في إقناع ألبانيا وغيرها من الحكومات المنتخبة الجديدة في البلقان بالتوقيع على «اتفاقية اللاجئين». فقد كانت الأنظمة الجديدة حرفيّة على مد جسور التواصل بالمجتمع الدولي، لذا سارع البرلمان الألباني بالتصديق على الاتفاقية في عام ١٩٩٢. ومع ذلك، لم يتم إنشاء مكتب اللاجئين، وهو وحدة صغيرة تابعة لوزارة الحكم المحلي، إلا بعد مرور ست سنوات أخرى وذلك بعد أن لاح في الأفق خطر التدفق الجماعي لللاجئ كوسوفا. ولم يكن وضع هناك تعريف محدد لوضع المكتب، ووجد نفسه في فراغ تشريعي فيما يتعلق بالهجرة واللجوء مما لم يدع له الكثير ليفعله

قبل عام ١٩٩٠ كانت ألبانيا منعزلة عن الشرق والغرب، فقد كانت تسيطر بمنتهى الحرمان على جميع التحرّكات عبر حدودها ولم تعتد اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ بيد أن الضوابط المفروضة على الحدود قد انهارت حيث كانت السلطات فيما بعد انبيار الشيوعية حرفيّة على السماح للألبانيين بمعانقة البلاد التي أصابتها الفقر. وقد تزايد عدد المسلمين من خلال البحر الأدريatic إلى إيطاليا وكذلك عبر الحدود الألبانية اليونانية تزايداً كبيراً. ومن العوامل التي عززت صناعة التهريب سهولة الحصول على تأشيرة الدخول إلى ألبانيا، وحاجة ألبانيا الملحة إلى العملات الأجنبية ونقاشي الفساد بين المسؤولين الحكوميين.

لحرص ألبانيا على توقيع اتفاق استقرار وتكامل مع الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ٢٠٠٣، وافقت ألبانيا على هذا الشرط. ولن يسرى شرط الاستقبال الإلزامي للمهاجرين على المواطنين الألبان فحسب، وإنما أيضاً على المهاجرين من الدول الأخرى المعروفة أنهم قد مروا من خلال ألبانيا في طريقهم إلى الاتحاد الأوروبي.

ويمثل شرط الاستقبال الإلزامي للمهاجرين تحديات ضخمة، لا يتم التعامل مع أي منها حالياً. فمن شأن عودة المواطنين بأعداد كبيرة أن يحرم الباقي من الدخل الحيوي الذي يتم تحويله إليها. وبينما يتمتع الاتحاد الأوروبي بالقوة السياسية والاقتصادية لإجبار الدول التي ينتمي إليها المهاجرون غير الشرعيين من الشرق الأوسط ووسط آسيا على توقيع اتفاقيات شبيهة، ليس من الواضح كيف يمكن للأيابان أن تقنع إيران، والعراق، وباكستان، وتركيا باستعادة مواطناتها. ومن الذي يتبع عليه أن يتحمل تكالفة تلبية احتياجاتهم في الأردن أو تكلفة تطبيق القوانين، وهو أمر ضروري، من أجل منع محاولتهم العودة إلى الاتحاد الأوروبي؟ وهل يؤثر وجود عدد كبير من طالبي اللجوء والمهاجرين للعمل المستعددين على استقرار دولة فقيرة تشهد معدلات بطالة عالية؟ ونظرًا للصعوبات التي قد تنشأ عن الالتزام باتفاقية إعادة المهاجرين غير الشرعيين، قرر الاتحاد الأوروبي واليابان تأجيل العمل ببعض بنود الاتفاقية لمدة سنتين.

وقد اقتضت السلطات الألبانية، على مضطه،
باتخاذ خطوات نحو الإصلاح التشعيري
والإداري، غير أن الدولة لديها أولويات
أخرى. وليس هناك ما يجعلنا نعتقد أنه في
المستقبل القريب قد يخدم نظام اللجوء الألباني
اللاجئين وطالبي اللجوء من دول أخرى. بل
من المتوقع أن يظل يعزز وبيسر تهريب
الأشخاص من الألبانيا ومن خلال حدودها إلى
دول الاتحاد الأوروبي. ويجب على ألبانيا
إعادة توجيه سياسات اللجوء والهجرة لديها
لتخدم احتياجاتها وليس احتياجات الاتحاد
الأوروبي.

ردفان بيشكوببيا هو طالب دراسات عليا بجامعة كنديا. كما كان المفوض الوطني للجانبين في ألبانيا منذ عام 2001 وحتى عام 2002، وخدم لمدتين في البرلمان الألباني. البريد الإلكتروني: ridvanpeshkopia@yahoo.com

عبارة عن نظام وهمي وخداع، وهو في الواقع الأمر غالباً ما يستخدم كاداة لتسهيل نهريب الأفراد إلى الاتحاد الأوروبي. ومهمماً كان موقف المنشللين القانوني، سواء كانوا لاجئين، أو طالبي لجوء، أو مهاجرين غير شرعيين، فهم يصارعون لتحاشي التعامل مع الموظفين العموميين والشرطية في الدول لوسطية. ولا تعلم السلطات الألبانية بأمر هم لا إذا قبضت عليهم الشرطة، أو إذا قرروا سليم أنفسهم (في حالة فشلهم في الاتصال من سعادتهم على التسلل).

تسعى مبادرة تقدّها المفوضية، بالاشتراك مع المنظمة الدوليّة للهجرة ومنظّمة التخطيط لمدني، إلى إجراء فحص أولي على كل من علمت السلطات بوجودهم، وذلك للتمييز بين المهاجرين لأسباب اقتصاديّة، وضحايا الإتجار غير المشروع، وطّالبي اللجوء، وتقدّم المساعدة القانونيّة والإنسانيّة التالية حتّى جاتهم المخالفة.

ييد أن هذا النظام لم يؤثر تأثيراً ملحوظاً على تدفق اللاجئين إلى البلاد. وبناء على نوجيهات المهربيين، يطلب الكثير من المحتجزين اللجوء، ومن ثم يتم تقديم المأوى للغذاء والمساعدة الطبية والقانونية لهم. ولا يواصل إجراءات تحديد وضع اللاجئين حتى النهاية سوى عدد لا يذكر منهم من يتحلون بالصبر أو يعانون من الفقر المدقع أو ببساطة لم يسعدهم الحظ. فمعظمهم يستأنفون علاقاتهم المقطوعة مع المهربيين ويستمرون في رحلتهم نحو الغرب.

إذا، بدلاً من بناء نظام حماية للمحتاجين،
نامت ألبانيا بالتعاون مع المفوضية تحت
ضغط من الاتحاد الأوروبي، بوضع نظام
دعم الهجرة غير المشروعة. ولا يعتقد أن
ي من حصلوا على وضع اللاجئ خلال
السنوات الماضية موجودون الآن في ألبانيا،
لأن المأكمل تواجههم غير معروفة. ويعتبر
معظم اللاجئين والبالغ عددهم ١٠٧، والذين
زعاهم مؤسسات اللجوء في ألبانيا من
الكوسوفيين، وهم من تبقى من التدفق الكبير
عام ١٩٩٩، وجميعهم يعني من مشكلات
اجتماعية شديدة.

مكانة ألبانيا في أوروبا

م تكن سياسة اللجوء بالنسبة إلى البانيا جزءاً من جدول الأعمال القومي، وإنما كانت متابعة الثمن المدفوع ظظير التقدم المأمول نحو الإندامج في الاتحاد الأوروبي، ففي الاجتماع الذي عقد في سيفيل في يونيو ٢٠٠٢، قرر قادة الاتحاد الأوروبي أن أية بوله تبرم اتفاقيات تعاون أو ارتبطت مع الاتحاد الأوروبي يجب «أن تدرج مادة حول الإدارة المشتركة لتدفقات الهجرة حول الاستقبال الإلزامي للمهاجرين في حالة حدوث هجرة غير مشروعة». ونظرًا

وقد عرقلت الكوارث الإنسانية في كوسوفو وضع نظام لجوء مبني على الطلبات الفردية، وبدلاً من النظر في حالات فردية، كان مكتب اللاجئين يتعامل مع حاجة الحكومة الألبانية والمجتمع الدولي إلى معالجة أزمة اللاجئين الكوسوفيين، عن طريق قبولهم ثم إعادتهم كمجموعات. وفي أعقاب العودة الجماعية لللاجئي كوسوفو، استمر مكتب اللاجئين في رعاية بعض العائلات الكوسوفية المتبقية. وبذلت إجراءات تحديد وضع اللاجئين وحمايتهم تدخل في حيز التنفيذ غير أنها توقفت في ربيع ٢٠٠١ بسبب التقلبات التي لم تستمر طويلاً من جانب اللاجئين من ذوي الأصول الألبانية الفارين من الأحوال غير المستقرة في مقدونيا.

وفي أكتوبر ٢٠٠١، تم تشكيل فريق العمل الألباني المعنى باللجوء بعد أن طال انتظاره بمشاركة بعض الممثلين المحليين والدوليين. وكان هدف هذا الفريق هو صياغة اللوائح لسد التغرات القانونية في إدماج اللاجئين، وقد أدرجت ثلاثة لوائح تمت صياغتهن في ربيع ٢٠٠٢، بشأن التعليم والرعاية الصحية والتوظيف، في قانون اعتمد البرلمان في أغسطس ٢٠٠٣. ومن ثم وضعت إجراءات تحديد وضع اللاجئين وببدأ مشروع مشترك بين المفوضية، ومكاتب اللاجئين ومنظمة «السلام من خلال القضاء»، وهي جمعية أهلية، في توفير مساعدات قانونية لللاجئين وطالبي اللجوء. وفي عام ٢٠٠٣، تم تغيير اسم مكتب اللاجئين إلى سجل اللاجئين ونقلت تبعيته إلى وزارة النظام العام، وهي خطوة أساسية على اعتبار أن إجراءات تحديد موقف اللاجئين هي أو تلق صلة بالشرطة عن الحكومات المحلية.

وبالإضافة إلى مشكلة تحديد طلبات اللجوء، هناك مشكلة توفير السكن وتقديم الدعم لللاجئين وطالبي اللجوء والتي طالما شغلت السلطات الألبانية والمفوضية. فعلى مدى سنوات، كان يتم احتجاز المسلمين غير الشرعيين المقبوض عليهم مبدئياً في أقسام الشرطة، دون مأكل أو ظروف صحية ملائمة في الغالب، وفقاً لتقدير الشرطة لاحتياجاتهم كما يحلو لها. وقد وفرت المفوضية لعدد من الجمعيات الأهلية الأموال الازمة للتترتيب بإقامة طالبي اللجوء في منازل مملوكة لأفراد. وفي أكتوبر ٢٠٠١ بدأ مشروع لتأسيس أول مركز استقبال اللاجئين، إذ قدمت الحكومة الألبانية ثكنات عسكرية قديمة في ضواحي العاصمة، وحصلت المفوضية على التمويل من خلال مجموعة العمل رفيعة المستوى التابعة للمفوضية الأوروبية وتم افتتاح المبني في يونيو ٢٠٠٣.

آلہ حماۃ خادعۃ

وي يمكن أن يقال الآن إذاً أن ألبانيا لديها نظام حديث للجهاز، غير أنه في جانب كثيرة

أوروبا وإعادة بناء الصومال

کیٹور کیندیکی

إعادة التوطين للجئين وفي تقديم الدعم
المالي أو اللوجستي لنظام حماية اللاجئين
قد ضاع سُدى في خضم هذا الجدل.

وربما كان الانتقاد الذي يوجه إلى دور أوروبا في حماية اللاجئين ناجماً عن تفسير متردّم للقانون الدولي الحالي للأجئين، الذي يتحدى بصرامة مسؤوليات الدولة عن اللاجئين. وبخلاف الواجب المشترك لتقديم اللجوء الأول، ليس هناك ما يدعو لتوقع قيام كل دولة بدور مترافق لحماية اللاجئين. وينبغي النظر في المشاركة في عباءة اللاجئين في إطار «مسؤوليات مشتركة لكن مختلفة»، وهو مبدأ المساواة في القانون الدولي الذي تبنّه القمة العالمية للتنمية المستدامة عام ٢٠٠٢. ويوضح هذا المفهوم أنه ليس هناك حاجة إلى أن تكون المسؤوليات التي تضطلع بها الدول متطابقة ومن الممكن أن يتسع نطاقها بصورة مفيدة لتشتمل قضايا اللجوء.

وعلى أساس «المسؤوليات المشتركة ولكنها مختلفة» سيكون لدى بعض الدول استعداد لتوفير الحماية المؤقتة ولكن لن تمثل هذه الدول إلى الدمج الكامل لللاجئين. وتتوفر دول الهجرة النقديبة مثل دول الاتحاد الأوروبي بموافق للتوطين الدائم لأنك اللاجئين الذين لا يستطيعون الحصول على الحماية في دولة اللجوء الأول ومع ذلك فإن دولهم الأصلية لا يمكنها أن تضمن لهم العودة الآمنة. وبالإضافة إلى ذلك فإن دولاً أخرى يمكن أن تتضطلع بخليط من هذه الأدوار.

وسوف تتطلب إعادة اللاجئين إلى وطنهم وإعادة إعمار الصومال موارد مالية، ولو جيستية، وبشرية هائلة ليست متاحة للدول المضيفة لللاجئين. ويعتبر على أوروبا المشاركة في إعادة الإعمار بعد النزاع في الصومال وفي جهود إعادة اللاجئين إلى وطنهم، ليس على أساس العمليات الخيرية أو التطوعية التقديرية غير الرسمية بدرجة كبيرة ولكن كسبيل للدول الأوروبية لتقديم إسهام لنظام حماية اللاجئين يحظى بالتقدير.

متطلبات إعادة التوطين والإعمار

يتعين على المجتمع الدولي، وخاصة الاتحاد الأوروبي، انتهاز الفرصة التي توفرها هذه النافذة لتحقيق السلام من أجل:

- مساعدة الحكومة المؤقتة على الانتقال من
نيروبي إلى مقدشيو بأسرع ما يمكن.

في الوقت الذي تسير فيه الصومال بخطى متعرّضة نحو السلام، هل يتعيّن على أوروبا المساعدة في إعادة اللاجئين إلى وطنهم وإعادة الإعمار؟

يعتقد أن مليون صومالي فروا من بلادهم نتيجة القتال وانهيار الدولة في أعقاب الإطاحة بحكومة محمد سيد بري في عام ١٩٩١. وفي نهاية عام ٢٠٠٣ كان حوالي ٢٨٠ ألفاً من اللاجئين وطالبي اللجوء الصوماليين المسجلين رسمياً يعيشون في حوالي عشرين دولة، نصفهم في كينيا وخمسهم في اليمن. ومازال حوالي ٣٥٠ ألف صومالي نازحين داخلياً.

يبيد أنه لا يمكن تحقيق إعادة التوطين بصورة كبيرة ومتواصلة بدون برنامج رئيسي لإعادة الإعمار بعد النزاع. فبعد أكثر من عقد من الحرب والفوضى وسنوات الجفاف، تعد الصومال من أفق الدول في العالم. وبالكاد يوجد بها عاملون مدربون في مجال الصحة، ولا يتوفّر لها سوى الحد الأدنى من الماء الصالح للشرب كما أن البنية الأساسية في حالة فوضى. وبها نسبة من أعلى نسب الأمية في العالم. ولا يمكن توقع عودة اللاجئين للعيش في كراماتة وسلام بدون توفير مساعدة دولية كبيرة.

و عبر السنين، كانت قضية اللاجئين الصوماليين تطرح في نطاق الجدل العام المعنى بالهجرة في دول الشمال. ويعتقد على نطاق واسع أن الرعايا الصوماليين الذين قد لا يكونون بالضرورة لاجئين يتحدون من كينيا وغيرها من الدول المجاورة نقاط عبور ينطلقون منها إلى أوروبا. فاللاجئون الصوماليون في المخيمات في كينيا واليمن يتوقفون جميعاً إلى إعادة الاستيطان في الغرب.

اللاجئون الصوماليون وأوروبا

إن تقدير عدد الصوماليين الذين يعيشون في أوروبا محفوف بالصعوبات، ويرجع ذلك إلى العدد الكبير منهم الذي يعيش هناك بصورة سرية. وطوال ١٥ عاماً كان الصوماليون من بين رعايا عشر دول تتصدر قائمة الدول التي تصدر منها طلبات اللجوء إلى الاتحاد الأوروبي. ومن ثم فإنه من الواضح أن من مصلحة الدول الأوروبية مساندة أو حتى بدء جهود إعادة الإعمار بعد النزاع. ولا ينبغي الاهتمام فقط بإعادة الصوماليين من أوروبا بل أيضاً بعودتهم من كينيا ونقطات العبور الأخرى التي ينتقلون منها إلى أوروبا.

وكان النزام أوروبا بحماية اللاجئين موضوع جدل حامي الوطيس في السياسات المحلية والدولية وكذلك في الكتابات الأكademie. وعلى الرغم من أنني لا أؤيد عدداً من السياسات التي تتبناها دول أوروبية بشأن اللجوء، فإن رأيي هو أن الدور المفيد للغاية الذي تقوم به الدول الأوروبيّة في توفير

وانتحب البرلمان الاتحادي الصومالي المؤقت - الذي يتخذ من العاصمة الكينية نيريوبى مقرا له - عبد الله يوسف أحمد رئيسا في أكتوبر عام ٢٠٠٤. وكان ذلك تتويجا لعملية مصالحة استغرقت عامين تحت رعاية هيئة التنمية الحكومية. وهناك توقعات تتسم بالحذر فيما يتعلق بتحقيق السلام الدائم لكن مازالت هناك عقبات جوهرية. فالرئيس يوسف كان من زعماء الفصائل المتحاربة كما أن علاقاته باثيوبيا مشتيرة للجدل وهناك أنباء عن حدوث انقسامات داخل حكومته. وأشارت خطط الاتحاد الأفريقي لنشر قوات حفظ سلام من كينيا، وجيبوتي وأثيوبيا رد فعل غاضبًا من جانب الكثير من الصوماليين، ومن بينهم زعماء الفصائل المتحاربة والإسلاميون المتشددون. ولم تكن هناك سوى تعهدات محدودة من الدول المانحة بتقديم الدعم للعمليةسلمية. ولكونها دولة غير معترف بها، هناك حظر على تقديم مساعدات ثنائية إلى «أرض الصومال»، التي أعلنت استقلالها بنفسها في الشمال والتي كانت وجهة معظم اللاجئين العائدين.

ومع ذلك، أدت هذه المحاولة الرابعة عشرة للإنهاء النزاع في الصومال إلى توحيد عشائره الأربع الرئيسية ومعظم زعماء الفصائل المتحاربة فيه. وعادت أعداد كبيرة من اللاجئين، حيث نفذت مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين برامج رئيسية لإعادة اللاجئين إلى أوطانهم من أثيوبيا وجيبوتي. وتستعد المفوضية لإغلاق مخيمات اللاجئين التي تديرها في أثيوبيا منذ عام ١٩٩٠ والتي كانت في ذروة النزوح ملذاً لـ٦٢٨ ألف لاجئ وسكنفي بالإبقاء على مخيم واحد. وقدرت أن ٧٠٠ ألف لاجئ عادوا الآن إلى

مبالغ نقية كبيرة لبدء أي نشاط أو منح في صورة معدات. ويجب عدم الضغط عليهم للعودة قبل الوقت المناسب عن طريق أي خفض لكميات الأغذية أو إمدادات المياه لمخيمات اللاجئين.

ووثمة حاجة لتسهيل قيام وفد تقصي الحقائق من كل دولة مضيفة، تضم ممثلين للأخرين من العشائر الرئيسية (من بينهم نساء) بزيارة مناطق العودة المحتملة بمجرد أن تقييم الحكومة الجديدة قاعدة لها في الصومال. وبواسع الوفد تقييم الموقف على الأرض. وببحث أساليب العودة مع مجتمعاتها.

والى جانب دعم إعادة اللاجئين إلى وطنهم يتعين على الدول الأوروبية وغيرها من دول الشمال مواصلة قبول طلبات الاستيطان بالنسبة إلى الحالات الفردية لللاجئين الصوماليين الذين يفون بمعايير التوطين، والذين يعتبرون التوطين وليس الإعادة إلى الوطن هو الحل الدائم الأكثر ملاءمة لظروفهم. ومع ذلك فإنه بمجرد بدء برامج إعادة اللاجئين بصورة جماعية إلى وطنهم ينبغي وقف البرامج المعلنة مثل تلك التي تشجع التوطين الجماعي في أوروبا، وأمريكا، وأستراليا وغيرها من الدول المتقدمة. وبينما تشجع الدمج المحلي لللاجئين الصوماليين الذين يحول نقدمهم في العمر دون عومنتهم أو الذين أقاموا صلات اجتماعية أو اقتصادية قوية في دول اللجوء.

ولن تنجح عملية إعادة اللاجئين إلى وطنهم ما لم تدعهمها استراتيجية متواصلة لمرحلة ما بعد النزاع. وما لم تكن هناك مساعدات دولية كبيرة، فلن يمكن تجديد طرق وموانئ الصومال وغيرها من المرافق الدمرة، وإعادة ترسیخ التعليم والخدمات الصحية، والقيام بعملية فعالة لإزالة الألغام وتسریح المسلمين وإقامةاليات لإعادة الملكية وبناء المجتمع المدني وقدرات القطاع العام.

يحاضر كثيور كينديكي في القانون الدولي
في جامعة نيروبى بكتيبة. البريد الإلكتروني:
kkindiki@yahoo.co.uk


١. انظر الموقع : www.refugees.org/article.aspx?id=1156

٢. www.cisdl.org/pdf/brief_common.pdf

المناطق المعنية؛ ومن الممكن أن يؤدي هذا إلى استعادة النظام وتمكين سلطات المناطق والسلطات المحلية في المستقبل من اكتساب الشرعية.

إعادة التوطين المتجلة يمكن أن تكون إكراهية. إن عودة اللاجئين الفورية على نطاق واسع من كينيا يمكن أن تثير نزاعات جديدة حول الحصول على الموارد الطبيعية المحدودة بالفعل في جنوب الصومال. ويتبع دعم الدول المضيفة مادياً حتى تتمكن من تنفيذ برنامج لإعادة اللاجئين إلى وطنهم خلال خمسة أعوام. ويجب وضع خطط للتسليم التدريجي لمخيمات اللاجئين والمرافق الأخرى من الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية للحكومة الضيفية. وينبغي تقديم حواجز ملحوظة للغابدين، ربما في شكل

- الاستثمار بدرجة كبيرة في السلام وإعادة الإعمار.
 - إرسال قوات لحفظ السلام لنزع أسلحة المليشيات وحرمان زعماء الفصائل المتحاربة من فرص إعادة التجمع وتبييض السلام.
 - ضمان تنسيق الدعم الدولي مع الحكومة الصومالية وتعزيز الملكية الوطنية لعملية السلام.
 - العمل عن كثب مع حكومات الدول المضيفة للاجئين وطالبي اللجوء الصوماليين.
 - تقديم المساعدات من خلال زعماء العشائر الذين أقرهم قادة الحركات المهيمنة في



اللاجئون الشيشان يحرمون من دخول أوروبا

مارتين روزميك

ومن تبعات هذه العملية أنه في الوقت الذي تتجه فيه أوروبا نحو تنسيق سياسات اللجوء، مازالت هناك أوجه تناقض في أساليب معاملة طالبي اللجوء الشيشان حالياً في البلدان التي يتلمسون فيها الحماية. علاوة على ذلك، وبرغم تضارف جهود الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي من أجل تقليل طلبات اللجوء المتعددة، فإن طالبي اللجوء من الشيشان يمكن تسجيلهم في بولندا وجمهورية التشيك، والنسما. وكثير منم وصلوا إلى بولندا في السنوات الأخيرة إما من رفض طلباتهم للجوء أو أنهم أصيروا بإحباط متزايد إزاء الطريقة التي عمّلت بها الشيشان لا تجعل بمعزل عن المعلومات حول طالبي اللجوء من أجزاء أخرى من الاتحاد الروسي، فإن مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين تقدر أن الأغلبية الساحقة من طالبي اللجوء من الاتحاد الروسي هم من الشيشانيين.^٥ واليوم يمثل الشيشانيون أكبر مجموعة مسجلة لدى النظم الرسمية لتحديد وضع اللاجي التي تديرها جمهورية التشيك، وبولندا والنسما.

وفي عام ٢٠٠٣، وبعد أن عجزت مجموعة من الشيشانيين عن العودة إلى بلادهم، توجهوا إلى جمهورية التشيك على أمل أن تجد طلباتهم فرصـة أفضل هناك. وقد سمح لجميع الشيشانيين الذين طلوا اللجوء في بولندا وقدموا طلبات اللجوء جديدة لدى سلطـات الحدود التشيكية بـادراجهم في النظام التشـيكي العادي لـتحـديد وضع اللاجي. ومن المثير للأسـى أن طالبي اللجوء من الشيشان، الذين دخلوا البلاد من بولندا، لكنـهم لم يتقـموا بـطلباتـ هناك، رفضـتهم وزـارة الدـاخـلـية التـشـيـكـيـة بنـاءـ علىـ أـسـسـ غـيرـ منـصـفةـ بدـاهـةـ تـتمـثـلـ فـيـ آـنـهـمـ كـانـ باـسـطـاعـتـهـمـ تـقـديـمـ طـلـبـ اللـجوـءـ فـيـ بـولـنـداـ وـأـنـهـمـ سـوـفـ يـتـأـتـيـ لـهـمـ ذـاكـ لـوـ أـعـدـواـ إـلـىـ بـولـنـداـ.

أما بالنسبة إلى سلطـاتـ اللـجوـءـ النـسـماـ، فقد انتهـجـتـ ذاتـ النـهجـ الذـيـ اتـبعـتـهـ جـمـهـورـيـةـ التـشـيـكـيـةـ تـجـاهـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ الشـيشـانـيـيـنـ.ـ وـقـبـلـ

أـجـبـ عـدـ منـ الصـراـعـاتـ ماـ يـقـرـبـ مـاـ ٣٥٠٠٠ـ نـسـمةـ عـلـىـ الفـرـارـ مـنـ الشـيشـانـ.ـ وـبـالـنـسـبةـ إـلـىـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ الشـيشـانـ صـارـ شـرقـ أـورـوبـاـ مـعـبـراـ إـلـىـ دـوـلـ الـاـتـحـادـ الـأـورـوبـيـ،ـ وـقدـ أـخـفـقـتـ عـلـىـ تـوـسـعـ الـاـتـحـادـ الـأـورـوبـيـ فـيـ تـوـفـيرـ الحـمـاـيـةـ،ـ بـلـ وـفـرـضـتـ مـزـيدـاـ مـنـ الـأـعـبـاءـ عـلـىـ نـظـمـ اللـجوـءـ فـيـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـجـديـدـةـ.

مواطن روسي التمـسوـاـ اللـجوـءـ فـيـ الـبـلـادـ الصـنـاعـيـةـ مـنـ عـامـ ٢٠٠٠ـ إـلـىـ ٢٠٠٤ـ.ـ وـفـيـ عـامـ ٢٠٠٣ـ وـ٤ـ كـانـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ الـاـتـحـادـ الـرـوـسـيـ يـمـثـلـونـ أـكـبـرـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـأـشـخـاصـ يـطـلـبـونـ اللـجوـءـ فـيـ بـلـدـانـ أـورـوبـاـ.ـ وـرـغـمـ أـنـ الـمـعـلـومـاتـ الـإـحـصـائـيـةـ حـولـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ الشـيشـانـ لـاـ تـسـجـلـ بـعـزـلـ عـنـ الـمـعـلـومـاتـ حـولـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ أـجزاءـ أـخـرىـ مـنـ الـاـتـحـادـ الـرـوـسـيـ،ـ فـانـ مـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ عـلـىـ لـشـؤـنـ الـلـاجـئـيـنـ تـقـرـرـ أـنـ الـأـغـلـيـةـ السـاحـقـةـ مـنـ طـالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ الـاـتـحـادـ الـرـوـسـيـ هـمـ مـنـ الشـيشـانـيـيـنـ.^٦ـ وـالـيـوـمـ يـمـثـلـ الشـيشـانـيـيـنـ أـكـبـرـ مـجـمـوعـةـ مـسـجـلـةـ لـدـىـ الـنـظـمـ الرـسـمـيـةـ لـتـحـدـيدـ وـضـعـ الـلـاجـيـ الـتـيـ تـدـيرـهاـ جـمـهـورـيـةـ التـشـيـكـيـةـ،ـ وـبـولـنـداـ وـالـنـسـماـ.

وـمـنـ الواـضـحـ أـنـ استـمـارـ توـافـدـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ ٣٠ـ إـلـىـ ٤٠ـ أـلـفـ شـيشـانـيـ سـنـوـيـاـ عـلـىـ أـبـوـابـ أـورـوبـاـ سـيـوـديـ.ـ حـتـمـاـ إـلـىـ رـدـفـلـ فـيـ الـسـيـاسـاتـ.ـ وـيـظـهـرـ رـدـفـلـ هـذـاـ فـيـ أـوـضـحـ صـورـةـ فـيـ أـحـدـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ الـاـتـحـادـ الـأـورـوبـيـ،ـ الـتـيـ تـمـتـكـ نـظـمـاـ لـلـجوـءـ أـقـلـ فـيـ الـخـبـرـةـ مـنـ غـيرـهـاـ،ـ وـلـكـنـهاـ تـسـقـلـ تـقـرـيـباـ الـلـجوـءـ الـقـلـيـدـيـةـ.ـ عـلـةـ عـلـىـ ذـاكـ،ـ تـعـتـبرـ الـدـوـلـ الـمـنـضـمـةـ الـآنـ هـيـ حـصـونـ الـحـدـودـ الـجـديـدـةـ لـلـاـتـحـادـ الـأـورـوبـيـ وـالـمـتـوـقـعـ مـنـهـاـ تـحـمـيـ حـدـودـ أـورـوبـاـ.

في أـوـاـخـرـ عـامـ ١٩٩١ـ،ـ أـعـلـنـتـ جـمـهـورـيـةـ الشـيشـانـ الصـغـيرـةـ اـسـتـقـالـلـهـاـ عـنـ رـوـسـياـ،ـ الـأـمـرـ الذـيـ لـمـ تـعـرـفـ بـهـ رـوـسـياـ وـلـاـ الـمـجـمـعـ الـدـولـيـ بـوـجـهـ عـامـ.ـ وـمـنـ ذـلـكـ الحـينـ،ـ يـعـانـيـ الـمـدـنـيـوـنـ الشـيشـانـيـيـنـ مـنـ مـوـجـتـينـ رـئـيـسـيـتـينـ مـنـ الـصـرـاعـ؛ـ الـأـوـلـىـ اـمـتـدـتـ مـنـ عـامـ ١٩٩٤ـ إـلـىـ ١٩٩٦ـ عـنـدـمـاـ قـتـلـ نـحوـ ٥٠٠٠ـ نـسـمةـ،ـ وـدـمـرـتـ الـعـاصـمـةـ جـرـوزـنـيـ تـدـمـيـرـاـ شـدـيـداـ،ـ وـالـمـوجـةـ الثـانـيـةـ بـدـأـتـ مـنـ عـامـ ١٩٩٩ـ،ـ عـنـدـمـاـ عـاـوـدـتـ الـقـوـاتـ الـرـوـسـيـةـ اـقـتـحـامـ الشـيشـانـ،ـ كـرـدـ فعلـ لـسـلـسلـةـ مـنـ التـقـيـرـاتـ فـيـ مـوسـكـوـ وـدـاغـسـتـانـ تـمـ اـتـهـامـ مـتـمـرـدـينـ مـنـ الشـيشـانـ بـتـدـبـيرـهـاـ.ـ وـخـلـالـ الـفـتـرـةـ مـنـ ١٩٩٩ـ إـلـىـ ٢٠٠٠ـ،ـ نـزـحـ مـاـ يـزـيدـ عـلـىـ ٦٠٠ـ أـلـفـ نـسـمةـ،ـ مـنـ بـيـنـهـمـ كـثـيرـ نـزـحـوـ لـلـمـرـةـ الثـانـيـةـ (ـذـيـنـ عـادـوـ بـعـدـ الـفـرـارـ مـنـ مـوجـةـ الـصـرـاعـ الـأـوـلـىـ فـيـ عـامـ ١٩٩٤ـ).ـ وـقـدـ وـجـدـتـ أـعـدـادـ كـبـيرـةـ مـنـ النـازـحـينـ مـأـوـيـ مـؤـقـتـ،ـ وـغـالـبـاـ غـيـرـ آـمـنـ فـيـ مـقـاطـعـةـ إـنـجـوشـيـتـيـاـ الـمـجاـوـرـةـ.

وـلـاـيـالـ ٢١٠٠٠ـ مـنـ الشـيشـانـيـيـنـ.ـ أـيـ مـاـ يـزـيدـ عـلـىـ ٢٠ـ فـيـ الـمـائـةـ مـنـ سـكـانـ الشـيشـانـ.ـ نـازـحـينـ دـاخـلـ الـاـتـحـادـ الـرـوـسـيـ^٧.ـ وـمـازـالـ الشـيشـانـ تـعـانـيـ مـنـ اـنـدـامـ الـأـمـنـ وـانتـهـاـكـاتـ حقوقـ الـإـنـسـانـ.ـ وـفـيـ مـارـسـ ٢٠٠٥ـ لـاحـظـتـ منـظـمـةـ "ـهـيـوـمـانـ رـايـتسـ وـوـتـشـ"ـ لـمـراـقبـةـ حقوقـ الـإـنـسـانـ.ـ وـفـيـ إـنـجـوشـيـتـيـاـ الـمـجاـوـرـةـ،ـ أـكـبـرـ أـرـمـةـ لـحقـوقـ الـإـنـسـانـ فـيـ أـورـوبـاـ،ـ وـالـمـكـانـ الـوـحـيدـ عـلـىـ سـطـحـ الـقـارـةـ الـذـيـ يـقـتـلـ فـيـ الـمـدـنـيـوـنـ وـ"ـيـخـنـيـ أـثـرـهـ"ـ،ـ يـوـمـيـاـ نـتـيـجـةـ صـرـاعـ مـسـلـحـ^٨.ـ وـلـقـدـ تـمـ تـوـثـيقـ حـمـلـ "ـالـتـطـهـيرـ"ـ الـرـوـسـيـ الـمـسـتـمـرـةـ وـالـإـغـلـاقـ إـلـجـارـيـ لـمـعـسـكـراتـ الشـيشـانـيـيـنـ النـازـحـينـ دـاخـلـيـاـ فـيـ جـمـهـورـيـةـ إـنـجـوشـيـتـيـاـ الـمـجاـوـرـةـ تـوـثـيقـاـ وـأـفـيـاـ^٩.ـ

طالـبـيـ اللـجوـءـ مـنـ الشـيشـانـ فـيـ أـورـوبـاـ

كانـ أـمـرـاـ حـتـمـيـاـ أـنـ تـتـعـدـىـ تـبـعـاتـ الـحـربـ فـيـ الشـيشـانـ الـحـدـودـ،ـ معـ تـدـاعـيـاتـهـاـ الـمـؤـثـرـةـ عـلـىـ نـظـمـ حـمـاـيـةـ الـلـاجـئـيـنـ فـيـ أـورـوبـاـ.ـ وـتـشـيرـ إـحـصـاءـاتـ مـفـوضـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ عـلـىـ لـشـؤـنـ الـلـاجـئـيـنـ إـلـىـ أـنـ حـوـالـيـ ١٢٠ـ أـلـفـ

طالـبـيـ اللـجوـءـ شـيشـانـيـيـنـ فـيـ مـرـكـزـ فـيـسـنـيـ لـوـتـيـ لـقـادـمـيـنـ الـجـدـدـ فـيـ شـمـالـ مـورـافـيـاـ فـيـ جـمـهـورـيـةـ التـشـيـكـيـةـ





طالبو اللجوء شيشيان في المكتبة في مركز فني لوتى لاستقبال
القادمين الجدد في شمال مورافيا في الجمهورية التشيكية

الحاجة إلى إيجاد حل للدخول المشمول بالحماية

لقد فشل المجتمع الدولي حتى الآن في حماية أولئك الفارين من انتهاكات حقوق الإنسان في الشيشان، فلا إنجوتاشيا ولا الاتحاد الروسي يمكن اعتبارها جهات بديلة ملائمة يمكن اللجوء إليها للفرار الداخلي. ومن شأن الجهود المبذولة لتخفيف عدد طالبي اللجوء في أوروبا، والتي تتخذها دول الاتحاد الأوروبي، أن تجعل توفير الحماية الفعالة إلى اللاجئين الشيشان أمراً شديداً الصعوبة وواهظ التكلفة. ونحن على وشك أن نشهد وضعاً يجري فيه رفض كل طلب لجوء في أوروبا يدعى أنه غير مسموح به أو أنه لا أساس له بشكل واضح.

ويتبين جانب من المشكلة من حقيقة أن بولندا وجمهورية التشيك مازال ينظر إليهما من جانب معظم طالبي اللجوء على أنهما ليستا سوى بلدي عبور وأن المعاملة التي تلقاها طالبهم في هذين البلدين غالباً ما تعكس هذه الحقيقة. وبيني تعديل قوانين اللجوء التشيكية والبولندية بحيث تتماشى مع أحكام اتفاقية (١٩٥١) حتى يتتسنى معاملة طالبات اللجوء في إطار إجراء عادي تحديد وضع اللاجي. وبيني تعريف مفهوم "البلد الثالث الآمن" على كل حالة على حدة. وقبل أن يوصي أى بلد بأنه آمن، يجب إجراء تقييم لاحتياجات الحماية الفردية لكل طالب لجوء على حدة. وكون بلد مادولة عضواً في الاتحاد الأوروبي، وأنها موقعة على اتفاقية (١٩٥١) وغيرها من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وأن لديها نظام لجوء مطبق، لا يعني بالضرورة أنها مكان آمن للعودة بالنسبة إلى جميع طالبي اللجوء الوافدين من بلد معين. وتعتبر حقيقة أن طالبي اللجوء من الشيشانيين نادراً ما

لم يسمع أحد منهم عن نتائج طلبات لجوئهم إلى النمسا.

وبعد ذلك، لم يسمح لمجموعة أكبر جماعة بالدخول إلى الأراضي النمساوية ولا حتى سمح لها بتقديم طلبات اللجوء. وذكر تقرير الداخلية النمساوية أن اللاجئين من الشيشان قد أبلغوا بأن مراكز استقبال اللاجئين قد اكتظت وأنهم عادوا طواعية إلى جمهورية التشيك دون طلب اللجوء إلى النمسا. وحقيقة الأمر أن جميع الشيشانيين الذين تم إعادتهم، كما أكدت المقابلات الشخصية التي أجريت معهم، قد طلبو اللجوء إلى النمسا لكن السلطات النمساوية أصدرت في حقهم أوامر طرد مدتها ثلاث سنوات. وقد استأنف بعضهم فيما بعد ضد قرارات الطرد، واشتكوا من معاملتهم معاملة غير إنسانية. وفي أوائل ٢٠٠٤ غيرت النمسا سياستها وسمحت مجدداً للشيشانيين بالتقدم للحصول على اللجوء.

وكانت معاملة التشيك للشيشانيين الذين تم إعادتهم متماشية مع أحكام قانون اللجوء التشكي؛ فقد تم إلغاء إجراء تحديد وضع اللاجي بالنسبة للشيشانيين الذين تم إعادتهم، وأبلغوا بأن عليهم أن يتذمروا عاصمين قبل تقديم طلب لجوء آخر. وقد قررت السلطات طرد الشيشانيين الذين تم إعادتهم من أراضي التشيك. وقد سمح لمعظم المجموعة بالبقاء في جمهورية التشيك لسبب وحيد هو أنهم استأنفوا ضد القرار. ومع هذا، فليس هناك من بلد يرغب في أن يجري تقييماً لحالتهم بناء على أنهم تقدموا بطلبات للجوء. وقد شنت المنظمات غير الحكومية التشيكية حملة من أجل التوصل إلى حل للشيشانيين في جمهورية التشيك سواء على أساس قانون الحماية المؤقتة أو على أساس نظام تسامح. وحتى الآن لم يصدر أى استجابة من جانب الحكومة التشيكية.

مايو ٢٠٠٤، لم تكن النمسا تعتبر جمهورية التشيك بلاداً ثالثاً آمناً للعودة، وذلك لوجود حظر لمدة عامين على إعادة تقييم طلب لجوء جديد في جمهورية التشيك وجود حكم قانوني بإنهاء عملية تحديد وضع اللاجي إذا غادر أحد طالبي اللجوء البلاد أو شرع في مغادرتها بطريقة غير شرعية. وما زالت هذه الأحكام تشكل جزءاً من قانون اللجوء التشكي. وفي أكتوبر ٢٠٠٣ أنهت النمسا سياستها بخصوص عدم طرد طالبي اللجوء إلى جمهورية التشيك، رغم عدم إدخال آلية تغييرات على قانون اللجوء التشكي. وما هو متوقع الآن أنه إذا دخل طالبو اللجوء الشيشانيون النمسا من خلال جمهورية التشيك يمكن إعادةتهم إليها، وإذا دخلوا جمهورية التشيك من بولندا دون طلب باللجوء في بولندا، يمكن إعادةتهم مرة أخرى.

النسفان القانوني

نتيجة لهذه الإجراءات، يجد كثير من طالبي اللجوء الشيشان في أوروبا أنفسهم في حالة نسفان قانوني حتى تفصل مختلف البلدان بشأن طلباتهم من أجل الحماية. وكثير من الشيشانيين تركوا بولندا عندما وجدوا أنفسهم بلا حماية أو وضع محدد. وبالمثل فإن طالبي اللجوء من الشيشان من ينتقلون من جمهورية التشيك إلى النمسا يجدون أنفسهم في نفس الوضع. وهذا الموقف قد يحدث أحياناً نتيجة محاولات متعمدة من جانب بعض البلدان لتفادي نفسها من مسؤولية البث في هذه الطلبات.

وفيما سبق، كانت شرطة الأجانب التشيكية في مدينة شيشكي فيلينس الواقع على حدود مقاطعة بوهيميا الجنوبية تسهل، بدلاً من أن تردع، دخول اللاجئين الشيشان إلى النمسا دون تصريح. وبذلك اشتهرت تلك المدينة في شمال القوقاز بكونها نقطة دخول سهل إلى الاتحاد الأوروبي. وفي أكتوبر ٢٠٠٣ وصلت مجموعة من ثمانية طالبي لجوء من الشيشان إلى مركز الحدود النمساوي وهناك طلبوا اللجوء. وأجرى مسؤول شرطة الحدود النمساويون مقابلات شخصية معهم، وقاموا باستيفاء استمرارات طلب اللجوء الازمة، ومع ذلك لم يسمح لهم بالدخول إلى الأراضي النمساوية. وقد صدرت الأوامر لطالبي اللجوء بالعودة إلى أحد مخيمات اللاجئين التشيكية وانتظار نتيجة إجراء تحديد وضع اللاجي على الحدود النمساوية. ورغم ذلك، وحتى بحلول نهاية العام،

تجعل دول الاتحاد الأوروبي أكثر افتتاحاً، وإنصافاً وقرة على المنافسة بالنسبة إلى الواحدين الجدد إليه.

مارتن روزوميك مدير منظمة مساعدة
اللاجئين في براغ وموقعها على الانترنت :
و عنوان بريده الإلكتروني:
www.opu.cz
martin.rozumek@opu.cz

تجهز تابعة للاتحاد الأوروبي في أوكرانيا أو لليبيا أن تقلل من احتياجات الحماية وأن تقلص الطلب في أوروبا على العمالة الرخيصة. والنتيجة المحتملة لمثل هذه المراكز أن مزيداً من الناس سوف يضطرون إلى العيش في ظل ظروف غير قانونية معتمدين في ذلك على الشبكات الإجرامية، ومن ثم سوف تتزايد أعباء وتكليف المراقبة الحدودية.

يمعنون اللجوء في أي من هذين البلدين - رغم وجود أدلة كثيرة على استمرار التزاع والاضطهاد في بلدكم الأصلي. تجسيداً لهذه المشكلة، وعلاوة على ذلك، قد تكون الحكومة النمساوية (وكذا الحكومة الألمانية) في حالة إخلال بالتزاماتها بعدم الطرد، نظراً لقيامتها بحرمان الأفراد القادمين من جمهورية التشيك وبولندا من الدخول، ومن إجراءات تحديد وضع اللاجيء.

www.migrationpolicy.org/research/.١
.chechnya.php

www.unhcr.pl/english/newsletter/20/.٢
stanowisko.php

http://hrw.org/english/docs/2005/03/10/.٣
russia10298

٤. توليو سانتيني "شمال القوقاز: الاحتفاظ بحق النازحين،
داخلية في العودة الطوعية"، نشرة الهجرة الفسية رقم ٢١،
www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR21/
FMR2121.pdf

٥. www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/vtx/home/.٥
opendoc.pdf?tbl=STATISTICS&id=4224391
و ٦. مارك، آر، معابير تطبيق اختبار "الفار الداخلي
الدبلدي" في إجراءات تحديد وضع الهارب الوطنية، المجلة
الدولية لقانون اللاجئين، المجلد ١٤، رقم ٣/٢ (٢٠٠٣)
ص ١٧٩ .

٧. نول، جي، "من "جوائز السفر الوقائية" إلى إجراءات
الدخول المشمول بالحماية؟" ميراث راول وللينبرج في
مناقشات اللجوء المعاصرة"، مفوضية الأمم المتحدة السامية
للسوريين اللاجئين، ورقة عمل رقم ٩٩، ديسمبر ٢٠٠٣

وينبغي أن يفرق نظام اللجوء في أوروبا مستقبلاً بصورة أفضل بين البعدين التطوعي والإيجاري للهجرة. وطرح الدول حججاً مفادها أن مفهوم اللجوء يساء استخدامه على نطاق واسع من جانب المهاجرين غير الشرعيين الوافدين إلى أوروبا، إلا أنها لا تطرح تقريراً أى قنوات شرعية لأولئك المحتاجين إلى الحماية. ولذا يعاني أولئك الذين يحتاجون إلى حماية حقيقة من الفقر، ويضطرون إلى استخدام قنوات غير شرعية للوصول إلى الاتحاد الأوروبي.

ومن الحلول المقرر بحثها استحداث فكرة الدخول المشمول بالحماية في أقاليم المنشآت التي توجد بها سفارات للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وعلى الاتحاد الأوروبي أن يحدو حذو الولايات المتحدة وكندا وأستراليا وأن يزيد حرصه إعادة التوطين وأن يسارع كذلك إلى استحداث نظم استباقية لإدارة الهجرة. وفي نفس الوقت، فإن مناقشة تحسين إنفاذ القوانين فيما يتعلق بالمهاجرين غير الشرعيين، وزيادة التركيز على إدماج المهاجرين في القوى العاملة، من شأنها أن

والأمر الواضح أيضاً رغم ذلك أن نظام اللجوء الجارى إنشاؤه فى أوروبا، خاصة إذا ما اقتنر بتوسيع الاتحاد الأوروبي وما يترتب عليه بصورة حتمية من توزيع غير عادل لطالبى اللجوء بين الدول الأعضاء فى الاتحاد الأوروبي، قد ولد فى حد ذاته مشكلات جديدة لكل من البلدان المستقبلة ولللاجئين ولطلابي اللجوء المحتججين إلى الحماية. ومنذ عام ٢٠٠٤ ظل كثير من أولئك الذين هم فى حاجة ماسة إلى الحماية وسيق لهم طلب اللجوء فى بولندا وجمهورية التشيك متوجدين فيما سراً واتجهوا للاستعانة بخدمات المهربيين لكي يصلوا إلى أقاليم بلدان يحتمل أن تعرف باحتياجاتهم وتمنهم وضع اللاجئ. وتتوفر لائحة "دبلن ٢" الأساس القانوني لإرساء المعايير والأالية لتحديد الدولة المسئولة عن فحص طلب اللجوء فى إحدى الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي. وحتى يتسعى للاجئين الشيشانيين إنقاد حياتهم يضطرون إلى تجاوزها.

ولا تستطيع المقترنات الأخيرة بإنشاء مراكز

نظام لجوء جديد: جعجة أم حقيقة؟

وهو برنامج بحث جديد ضمن مركز الهجرة وسياساتها والمجتمع (كومباس) (COMPAS) في جامعة أكسفورد والذي يرأسه الباحثون ليزا شوستر ونيكولاس فان هير. ويبحث هذا البرنامجحقيقة ظهور «نظام لجوء جديد» ضمن مبادرات سياسات اللجوء الحالية والذي يسعى لتشجيع عملية دراسة ومعالجة طلبات اللجوء في مناطق قريبة من المناطق التي يأتي منها طالبو اللجوء.

ورغم توارد أفكار مشابهة في عدة صيغ من وقت لآخر في الماضي، إلا أنه يبدوا وكأن هناك تقاربًا في الأفكار كما يبدوا من المبادرات المشابهة مثل اقتراح الحكومة البريطانية بخصوص مناهج «جديدة» للتعامل مع طالبي اللجوء، ومن النقاشات الواردة ضمن الاتحاد الأوروبي والمتعلقة بطلبات اللجوء، وقمة مفوضية هيئة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الإضافية، بالإضافة إلى الاقتراحات الجديدة الصادرة عن الحكومات الألمانية والإنجليزية والهولندية.

ويدرس الموضوع مراحل تطور هذا النقاش ومظاهره السياسية، وبالاخص تأثيراته على طالبي اللجوء وغيرهم من المهاجرين.

وتضم ثمار هذا المشروع حتى الآن دراسة قام بها قبل طالب الدكتوراه ألكساندر بيتس، وورقة بحث كتبتها ليزا شوستر بعنوان: «نظام لجوء جديد: جمعة أم حقيقة؟» تبحث فيها ظواهر نظام اللجوء الجديد على الواقع في شمال إفريقيا وفي عدة أماكن أخرى. ويتم حالياً التوسيع في دراسة شوستر والتي تمت في المغرب عبر برنامج دراسي بين مركز دراسات اللاجئين في جامعة أكسفورد وجامعة وجدة في المغرب ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

كما قامت إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة بالتكليف بالقيام بدراسة عنوانها «تطوير اتجاه سياسة إدارة التنمية الدولية بخصوص اللاجئين والنازحين الداخليين»، والتي نجم عنها جمع تشكيلة واسعة من الوثائق المتعلقة بعده من المواضيع الخاصة بنظام اللجوء الجديد. وبعض من محتويات تقرير إدارة التنمية الدولية، والمتوفر على الإنترنت على العنوان: www.rsc.ox.ac.uk/dfid.html، تتعلق بموضوع نظام اللجوء الجديد، ويعتبر ستيفين كاسل من مركز دراسات اللاجئين ونيكل لاس فان هير من الرؤاد في هذا المجال، بالإضافة إلى مساهمة هيفين كرولي من أمري للاستشارات (AMRE) بدراسة

للحصول على مزيد من المعلومات يرجى الاتصال بليزا شوستر على البريد الإلكتروني: liza.schuster@compas.ox.ac.uk أو الكتابة إلى نيكولاس فان هير على البريد: Nicolas.vanheer@compas.ox.ac.uk والموقع: www.compas.ox.ac.uk

نتائج البعثة البرلمانية البريطانية لقصي الحقائق حول اللاجئين الفلسطينيين المستخلصة من شهادات اللاجئين

قامت البعثة البرلمانية البريطانية المشتركة لقصي الحقائق حول اللاجئين الفلسطينيين بزيارات ميدانية إلى مناطق تواجد اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط، كالضفة الغربية وغزة، الأردن، سوريا ولبنان في العام ٢٠٠٠، وأصدرت تقريرها الشامل في العام ٢٠٠١. نشر مقاطع من التقرير لأهمية الأخير في أغذاء النقاش الدائر حول اللاجئين الفلسطينيين، وتعزيز نضال اللاجئين من أجل العودة إلى ديارهم الأصلية التي هجروا منها. يعكس النص الوارد أدناه انتطاعات البعثة واستنتاجاتها فقط.

في حفهم باتخاذ قرارات حول مطالبيهم الفردية المتعلقة بملائكتهم. كما عبروا عن إيمانهم بأنه لا غنى عن السيادة الشعبية والديمقراطية لعملية تمثيل حقوقهم، وأنه ليس من حق أي مجموعة التخلّي عن حق العودة.

كما لاحظت البعثة بوجود تفاوت وتباعد بين إجابات اللاجئين الذين يقيمون في مخيمات تتمنع بالشكل تمثيلية على المستوى العمل القاعدي، وبين أولئك الذين يقيمون في أماكن لا توجد فيها إطار تمثيلية كافية. كما لاحظت أن اللاجئين المقيمين في مناطق «قربية» من السلطة هم المجموعة الوحيدة التي يمكنها الاتصال مباشرة بالقيادة المنتخبة، بينما كان لاجنوا غزة الوحديون الذين ذكروا قضية رفع الالتماس إلى القيادة. لقد عبر الفلسطينيون المقيمين في الدول العربية عن مخاوفهم من أن الأوضاع المعيشية وأماكن تواجدهم لا تسمح لهم بإ يصل أصواتهم إلى ممثليهم المختارين أو منظمة التحرير الفلسطينية أو إلى الذين يسعون لإيجاد وسائل لتصحيح هذا الوضع. وحسب وجهة نظرهم، فقد نشأت هذه المشكلة نتيجة الفترة الطويلة التي مرت على ترحيلهم وإبعادهم وهو الأمر الذي لا يزالون يعانون منه حتى الآن. وقد انعكس هذا على المفاوضات التي كانت تجري في ذلك الوقت. كما عبروا عن قلقهم تجاه تعطية موضوع القدس على موضوع اللاجئين، وعن قلقهم من حل شأن يتم التخلّي وفقه عن حق العودة وعن الثوابت الفلسطينية بما فيها قضية القدس، إلا أنهم أكدوا على ثقتهم من عدم التخلّي عن حق العودة.

رابعاً: الأرض والشعب

أحد الأمور التي اكتشفناها سريعا هي مدى تمسك اللاجئين بهويتهم والتلاحم بالأرض وهو يوحي لهم الجماعية كشعب، وهي علاقة متعددة الأبعاد والمستويات، وتتجسد هذا في تقديم كل الفلسطينيين الذين قابلناهم أنفسهم مع ذكر اسم القرية أو المدينة التي انحدروا منها. ويعرف العديد من اللاجئين الأماكن التي كانوا يعيشون فيها، ونحوها في زيارتها، بمصاحبة أطفالهم إليها. فهي مخيم عايدة (محافظة بيت لحم)، قابلنا عيسى قرافق (من قرية علار) والذي يعود أصله إلى إحدى القرى القريبة من المخيم، والتي تبعد أقل من ٧ أميال: «منذ شهرين قمنا بزيارة قرانا. وفي إحدى هذه الزيارات لبعض القرى الفلسطينية، قابلنا بعض الإسرائيelin الذين يقيمون في منازل أبانتنا وأجداننا. وقد

جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، حيث ظهرت في أعقاب حرب ١٩٤٨، بينما بما يخص موضوع القدس في عام ١٩٦٧، فقد ظهرت موضوعات أخرى مثل المياه والحدود بعد حرب ١٩٦٧. ونظرا لأن مسألة اللاجئين هي القضية الوحيدة التي ظهرت عام ١٩٤٨، فهي أكثر المسائل تعقيداً وحاجة إلى الإصرار عليها بقوة». ومن الجدير بالذكر هنا أن اللاجئين يشكلون اليوم ٧٢٪ من مجمل الشعب الفلسطيني وبالتالي فإن أي سلام يتناقض مع القيم الديمقراطية يتطلب مشاركة الأغلبية فيه.

ثانياً: خطر الاستبعاد

فمنها بتسجّيل رغبة كل اللاجئين دون استثناء في اطلاقنا على شعورهم بأنه قد تم استبعادهم تماماً من عملية السلام. كم أدركنا عدم إمكانية التوصل إلى سلام حقيقي بدون حل قضية اللاجئين، وبدون مشاركتهم فيها. وفي النهاية أبلغناه أنه لم يتم تضمين مشكلة اللاجئين في عملية اتخاذ القرار المتعلقة بالتسوية النهائية، فأنهم يعتقدون بأن هذه الاتفاقية لن تكون قادرة على إحلال السلام. ومن ثم، فإن اللاجئين الفلسطينيين كانوا متشكّلين من اتفاق «أولسولو» ومفاوضات الحل النهائي في كامب ديفيد (تموز ٢٠٠٠)، وعبروا عن شعورهم أنها اتفاقية تم فرضها عليهم، وأنه ولن يكون هناك سلام بدون حق العودة للشعب الفلسطيني.

ثالثاً: عدم التمثيل

كان موضوع التمثيل الوحيد من بين العديد من الأسئلة المتعلقة بمجموعة من الحقوق والمطالب الذي تباينت حوله إجابات اللاجئين. لاحظت البعثة وجود تفسيرات مختلفة بالنسبة لمسألة تمثيل هؤلاء اللاجئين تختلف طبقاً للموضوع حقوق ملكية الأفراد، والحقوق المدنية والحقوق الجماعية، مثل حق الشعب في تقرير مصيره، إلا أنهم اتفقوا بدون استثناء أن منظمة التحرير الفلسطينية هي ممثلهم الوحيد. لكنهم أكدوا على وجوب تعدد مستويات التمثيل: سياسي قانوني فردي ومدني، وعلى القبور التي يجب فرضها على الحقوق الوطنية بالنسبة إلى الحقوق الفردية. وفي غزة وضحاها أن أحد حقوق اللاجئين يتمثل

وجهت بعثة تصفيي الحقائق العديد من الأسئلة العامة إلى اللاجئين تتعلق بأرائهم في أوضاعهم في الماضي وفي الحاضر وحال تطلعاتهم للمستقبل، وافت انتباها بصورة خاصة العديد من الأفكار التي تكررت ضمن الشهادات الشفهية والمكتوبة التي حصلنا عليها من اللاجئين أنفسهم. وترتى البعثة أن الأفكار السبعة هذه على درجة من الأهمية حيث ردّ اللاجئون هذه الأفكار باستمرار، كما نعتقد أن هذا الأمر تزيد أهميته عند الأخذ بعين الاعتبار الطبيعة المتعددة والصعبة والمتشعبة لأزمة اللاجئين الفلسطينيين: التواجد المكاني، والتفاوت بين الأجيال والوضع الاجتماعي الاقتصادي، والعلاقات المتباينة بين الدول العربية. ورغم تفاوت هذه العوامل فقد ردّ اللاجئون الفلسطينيون الذين قابلناهم الأفكار التالية بصورة مستمرة ومتسقة:

أولاً: جوهر الصراع

عبر العديد منهم عن رأيهما بأن مشكلتهم تشكّل جوهر الصراع بين العرب وإسرائيل. من الطبيعي أن ينظر اللاجئون أنفسهم إلى مشكلة اللاجئين باعتبارها القضية الأولى والعاجلة، بيد أن الوفد يشعر بأن الأطراف المشاركة في الحل يتّجاهلون هذه الحقيقة البسيطة، إن الطريقة التي يفهم بها اللاجئون مشكلتهم على جانب عظيم من الأهمية، كما عبر عنها محمود نوبل من مخيم عين الحلوة: «تشكل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين المشكلة الأساسية للشعب الفلسطيني. وتزيد هذه القضية شأنها عن مشكلة القدس، فإذا لم تحل مشكلة عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أراضيهم ومتلكاتهم، فلن يكون هناك حل للقضية الفلسطينية. ونحن نطالب كل من المسؤولين الفلسطينيين والعرب والدول العربية بعدم العبث بمسألة اللاجئين الفلسطينيين سواء كان ذلك بالتعريض أو البقاء في لبنان أو إعادة التوطين. ونرفض أيضاً مسألة الهجرة. لا يوجد أي بديل للعودة».

ويعود مفهوم كون مشكلة اللاجئين جوهر الصراع إلى عمق وطول مدة المشكلة – وفقاً لباسم نعيم من يافا: «تشكل مشكلة اللاجئين

المدنية والسياسية. كما تحدث آخرون عن التغيير الطارئ على وكالة الانروا من ناحية انخفاض أو انقطاع الدعم المالي لها.

كما أشاروا إلى أن وكالة الانروا لا تجسّد فقط الخدمات التي يحتاجوها بل فقط، بل ترتبط أيضاً بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة. من ثم، فإن التمييز الذي عبر عنه اللاجئون وبين الدور الإنساني المحدود لوكالة الانروا وبين مأساتهم المنتشرة لا يعني بأي حال انتقاداً من أهمية الدور الذي تلعبه الوكالة، بل على العكس من ذلك تماماً. ونظراً لعدم وجود دور لوكالة الغوث الانروا فيما يتعلق بالحقوق السياسية تتزايد أهمية الوكالة من الناحية الرمزية من وجهة نظر اللاجئين.

سابعاً: تماسك واتساق مواقف اللاجئين
اتفق اللاجئون على ضرورة تطبيق حق العودة لكل قطاعات اللاجئين البعض النظر عن وضعهم المادي وأماكن تواجدهم. فذكر حسان ابو على حسن الذي يقيم في مخيم عين الحلوة في لبنان (من مدينة صدّ): انه «منذ شهور قليلة حضر عدد من الفلسطينيين المقيمين في كندا لمشاهدة ما يجري على الحدود اللبنانية الاسرائيلية في أيار ٢٠٠٠ بعد الانسحاب الاسرائيلي، وهو الأمر الذي يعكس تمسك الفلسطينيين في كل مكان بحق العودة إلى فلسطين بالرغم من استمرار معاناة الفلسطينيين منذ أكثر من خمسين عاماً».

كما وصف اللاجئين الفلسطينيين مأساتهم بطريقة متشابهه: الجوانب الإنسانية لمأساة اللاجئين بالإضافة إلى الطابع السياسي أيضًا. وقد عبروا عن أنفسهم كشعب بغض النظر عن أماكن تواجدهم الحالية وأظهروا روح تضامنية عالية مع اللاجئين الفلسطينيين العازمين في أماكن أخرى، ويقول خالد العزة: «ما يريده كل فلسطيني هو تطبيق هذا القرار، قرار حق اللاجئين في العودة والتعويض عن ٥٢ عاماً منذ تركه أرضه وبنته ومصنعه. أما عيسى العزة، فيقول من جهته، «لكن نحن نقول أن حق العودة ليس حلمًا، وإنما هو حق وهذا الحق يحمله ٦٥ ملايين فلسطيني».

موقع الإنترنت باللغتين العربية والإنجليزية على موقع بديل: www.badil.org وموقع كيفيتاس: www.civitas-online.org

هذا النص مأخوذ عن صحيفة حق العودة
الصادرة عن مركز بديل لمصادر حقوق
المواطنة واللاجئين، وتمت إعادة نشره من
قبل مشروع كييفيتاس - «أسس للمشاركة»:
الهيكل المدنية لمخيمات اللاجئين الفلسطينيين
والجاليات الفلسطينية في بلدان الاغتراب»
- كلية تفليد، جامعة أكسفورد.

ويجب لفت الانتباه إلى أن لجنة التحكيم قد أنشئت ما بين أعوام ١٩٤٨ - ١٩٥٠، ومع ذلك، فقد نظر إليها اللاجئون الفلسطينيون على أنها مشاركون في حلق مأساتهم. ومع ذلك، فقد قوبلنا بالترحيب والروح العالية. فقال لنا تيسير نصر الله (من قرية فاقون): «بغض النظر عن مدى تفتح الذاكرة الفلسطينية الآن، أمام لجنة برلمانية بريطانية لنقصي الحقائق، مدى تفتح هذه الذاكرة المأساة التي خلفتها بريطانيا للشعب الفلسطيني، التي كانت تساهم في تلك الفترة التاريخية مساهمة فعالة، إلا أنني أرجو بهذه اللجنة التي تأتي لتحقيق في ملابسات قرار ١٩٤».

ويعتقد اللاجئون أن السبب الأساسي لأوضاعهم يعود إلى عدم الاعتراف بالجرائم الذي ارتكب في حقهم، وعلم وجود شيء جوهري يمكنهم مناقشته أو التفاوض أو الاتفاق عليه قبل اعتراف إسرائيل بحق العودة لللاجئين الفلسطينيين، وبمسئوليتهما في خلق ما يألفون به «النكبة».

يعتقد اللاجئون أنه لا ينبعي ترك حقوقه ومستقبل اللاجئين في أيدي الأطراف المتنازعة، وخاصة في ظل هذا الوضع والتوازن الدولي الحالي والذي يؤدي إلى تجاهل حقوقهم، كما عبروا عن إيمانهم بمسؤولية المجتمع الدولي نظراً للجانب الدولي لمشكلتهم. وذكر أحد اللاجئين: «بالنسبة للمصداقية الدولية، نظراً لأن القانون الدولي هو مرجعيتنا، فنحن نريد أن نبرهن على عدالة هذا القانون وذلك عن طريق وقف الانتهاكات القانونية الخاصة بقضيتنا. نحن نريد المشاركة الفعالة من العالم وخاصة بريطانيا لإتمامها بكل المشاكل السابقة للاحتلال». لقد كان من الضروري إيجاد إطار دولي للوصول إلى حل دائم لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين مثل منظمة دولية تستند إلى نسق قانوني وان تكون هنالك مشاركة لعدد من الدول في هذا الإطار أيضاً.

سادساً: وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين - الأونروا

عبر اللاجئون الفلسطينيين عن قلقهم من تقويض الدور الشرعي لوكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين- الأنروا، كمدافعان رئيسي عن الحد الأدنى لحقوق اللاجئين الفلسطينيين. فقد أثرت عملية السلام بشكل سلبي على هوية المنظمة والطابع الدولي القانوني لها، وبدون توفير أي بديل للقيام بمهامها. وينظر اللاجئون إلى الضغوط الدولية المبنولة لتغيير مهام دور المنظمة باعتبارها تراجعاً عن الالتزام بتوفير الاحتياجات السياسية والمدنية والاجتماعية الأساسية لللاجئين. ويدرك اللاجئون أن صلاحيات وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأنروا، تقتصر على جزء ضئيل من مشكلتهم العاجلة، وهم على دراية كاملة بأن ليس من صلاحيات الأنروا حل المسائل السياسية والمدنية المرتبطة بحق تقرير المصير والاستقلال والحقوق

صدقنا من أن بعض الإسرائيليين يحتفظون
بعض المتعلقات الخاصة بآبائهم وأجدادنا.
وكان عليهم الاعتراف بأن هذه بيوتنا، ولا تزال
الديار كما هي بدون تغير، حيث وجدنا في أحد
البيوت كمية من زيت الزيتون ومخزنة منذ
خمسين عاماً في بئر داخل المنزل».

كما لاحظنا أن العديد من اللاجئين لا يزالون يحملون وثائق ملكية لعقاراتهم وأراضيهم، وقد عرضوا علينا بطاقتهم الشخصية وعدداً من الوثائق الأخرى حيث رأى بعض اللاجئين في هذا الوقت أن فترة ابتعادهم ستستمر لفترة قصيرة وأنهم سيعودون بعد انتهاء القتال. وكان هذا منذ ٥٢ عاماً، حيث أشاروا إلى مدى قرب اللاجئين من أراضيهم حتى الآن، وإلى وجود حوالي خمسة ملايين من اللاجئين الفلسطينيين يعيشون في المنفى في أماكن لا تبعد كثيراً عن وطنهم، أغليهم في دول المجاورة لوطنهם، حيث اعتنقوا عندما غادروا أراضيهم بأنفسهم سوف يعودون إليها بعد انتهاء الحرب أي بعد أسبوعين أو ثلاثة، والآن وبعد مرور خمسين عاماً، لا يزال ٨٠٪ من اللاجئين الفلسطينيين يعيشون في المنطقة مما يشكل أكبر استثناء يؤكد على أن اختيارهم هو حق العودة.

خامساً: الدور البريطاني والمسؤوليات الإسرائيلية والدولية

اتضخ وبسرعة منذ وصول البعثة إلى المنطقة التأثير الخاص لحقيقة كون البعثة بريطانية على كل اللاجئين. ففي لبنان، قال كمال قدورة (من عكا): «تفع المسؤولية الأساسية لمسانتنا على عاتق الانتداب البريطاني... أنا اعتقد انه ليس من الصعب عليكم أن تفهموا جذور المشكلة الفلسطينية... بعد عشر سنوات من صدور وعد بلفور في عام ١٩١٧، أرسل ملك بريطانيا في عام ١٩٢٧ لجنة إلى فلسطين لتقسيم أسباب الأضطرابات المشتعلة في ذلك الوقت. حضرت اللجنة إلى فلسطين وقابلت العرب واليهود. وكتوباً بعد ذلك تقريراً يحدد المسبابات الأساسية للأضطرابات. ومن ثم، فبريطانيا تعرف ماذا كان يحدث في فلسطين، من واجبكم أن تنقلوا وجهاً نظراً التي تحمل مسؤولية مسانتنا على بريطانيا. ونطالب بريطانيا أن تدعو لعقد مؤتمر آخر لمساعدتنا في العودة إلى وطننا والحياة مع الإسرائيليين في سلام».

استهل أغلب الاجئين حديثهم بمقيدة تتشابه في محتواها مع ما قاله عيسى العزة (من قرية تل الصافي، الخليل) حيث قال: «تتمثل النقطة الأولى التي أود طرحها حول مفهوم هذه اللغة، وهو تقصي الحقائق، وحول كون هذه اللجنة بريطانية ماذا يمكنني ان أقول، في ظل كون بريطانيا لا تزال تعقد لجان تقصي حقائق حول جريمة تهجير اللاجئين الفلسطينيين من وطنهم بعد ٥٢ عام؟ إذا كان العالم يرغب في تقصي الحقائق حول الأوضاع في فلسطين فعليه أن يرجع إلى الملفات البريطانية».

النازحون داخلياً في جورجيا الجديدة

فرايا فون خروتي

تفى ٧٠٪ من المراكز الجماعية في جورجيا بالحد الأدنى من معايير المعيشة. وتعتبر البطلة، والإدمان الكحولي، والمعدلات المرتفعة للاكتتاب والانتخار أموراً شائعة في هذه المراكز. وانقلب عدد متزايد من النازحين داخلياً الذين كانوا يعيشون من قبل في مساكن خاصة إلى المراكز الجماعية نتيجة لتراجع استعداد العائلات المحلية عن استضافتهم وعدم قدرتهم على دفع الإيجارات مع زيادة فقرهم. ويؤدي برنامج الخخصصة في جورجيا إلى نقل النازحين داخلياً من المباني العامة التي تحتل مواقع عقارية ممتازة. وحتى وقت قريب كان فندق إيفريما في الميدان الرئيسي في تبليسي يُؤوي الآف النازحين داخلياً وكان بمثابة رمز يذكر الجورجيين والعالم يومياً بالنزاع الذي لم يرحم. وانتشرت عملية تعويض الذين اضطروا إلى فقدان مساكنهم بالارتجال.

واعتبرت عودة النازحين داخلياً إلى أبخازيا الحل الوحيد المقبول من جانب السلطات الجورجية والنازحين أنفسهم. وأسفر هذا الموقف عن وضع قواعد خاصة للنازحين داخلياً حرمتهم بشتى السبل من الحقوق المنمنحة للمواطنين الآخرين وأرغمنتهم على العيش في ظل ظروف من التمييز القانوني.



أدى انفصال منطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية عن جورجيا في مطلع التسعينيات من القرن الماضي إلى نزوح أكثر من ربع مليون من مواطني جورجيا، وما يزال العدد منهم يقيّمون في مساكن جماعية. ومع تبني جورجيا للديمقراطية، ما الذي يمكن عمله لحسّ أزمة النازحين داخلياً المستمرة في البلاد؟

يعطى أبخازيا تقليدياً خليط من القوميات، وأبخازيا قطاع صغير من الأرض في شمال غرب جورجيا بمحاذاة البحر الأسود. وعندما تفكَّر الاتحاد السوفياتي، كان الأبخاز في أبخازيا يقدرون بنسبة ١٨٪، في حين كان الجورجيون يمثلون ٤٥٪، والروس ١٥٪، والأرمنيون ١٥٪، أما الباقيون فخليل من الأوكرانيين والبيلاروس، واليهود، واليونانيين، والأذربيجانيين والتatars. وتزعم جورجيا أن قيادة أبخازيا شاركت في ارتکاب مذبحة جماعية وعملية تطهير عرقي للمواطنين الجورجيين في أثناء حرب ١٩٩٢-١٩٩٣.

ومن المقرر أن تنتقل حكومة أبخازيا في المنفى التي يفترض أنها تمثل مصالح الجورجيين النازحين داخلياً إلى مقرها الأقرب تبليسي إلى زوجيدي في غرب جورجيا. ولم يعرف بعد ما إذا كان بوسع الحكومة في المنفى التغلب على ميراث الفساد المزروع الذي كان سائداً في عهد شيفارنادزه ومساندة حقوق النازحين داخلياً تماماً إلا أن حقيقة أن زعماء الحكومة غير منتخبين ولكنهم معينون من جانب الرئيس الجورجي تضعف ما تطالب به من شرعية. وترفض سلطات أبخازيا الاعتراف بها كشريك في التفاوض.

وما زالت جورجيا تعاني من التداعيات الاقتصادية لانقسام الاتحاد السوفيتي السابق، وأشار الحرب الأهلية والنزوح الجماعي والغضب من فقد السيادة. ويعيش حوالي ٤٠٪ من النازحين داخلياً في مراكز جماعية، تقع في الغالب في فنادق ومدارس ومصانع ومستشفيات سابقة. ووفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، لا

ومنذ عام ١٩٩٢ أصدرت الأمم المتحدة عدة قرارات بشأن أبخازيا لم تلتزم أبخازيا بها حتى الآن. ورسخت روسيا، وهي مؤيد رئيسي للسلطات الفعلية لأبخازيا، المواجهة السياسية والعسكرية بين الجانبين. ويشكل وضع جورجيا العازل بين حلف شمال الأطلسي وروسيا محور الاهتمام الرئيسي لروسيا والولايات المتحدة في النزاع. واحتضنت السلطات الأبخازية بالاستقلال الفعلي، وأصرت على الاحتفاظ بالمساندة الروسية ورفضت بوجه عام التفاوض مع حكومة جورجيا. ويتهم الجانب الأبخازي ببعثة المراقبين التابعة للأمم المتحدة بالتحيز السياسي.

العقبات والفرص

في «الثورة الوردية» في جورجيا في نوفمبر عام ٢٠٠٣، أدى احتجاج سلمي ضد التلاعب في العملية الانتخابية إلى أن يحل ميخائيل ساكاشفيلي الموالي للغرب محل الزعيم المخضرم إدوارد شيفارنادزه. وأسفر التحول الديمقراطي والإصلاح الاقتصادي عن تغييرات في دور ومهام المجتمع المدني والنازحين داخلياً. فالسياسات التي تعزز الدمج الشامل الذي تقوده الدولة لم تؤد فحسب إلى تغيير وضع النازحين داخلياً في نطاق المجتمع بل أيضاً غيرت، وربما أعادت تشكيل، الأهمية المعلقة عليهم. وتتوفر المرحلة الانتقالية فرصاً للراجحة استراتيجية جورجيا الخاصة ببناء الدولة وتحول النزاع وتمكين النازحين داخلياً من المطالبة بحقوقهم بفعالية.

النازحين داخلياً يعودون لذكريات «كيف كان نعيش»، بل بدأوا في الحديث عن «كيف سنعيش مرة أخرى».

وهناك حاجة لاتخاذ إجراءات لحفظ على قوة الدفع وتوجيه التوقعات بصورة مسؤولة:

- يتعين منح النازحين داخلياً فرص أفضل للحصول على المعلومات.

- يتعين دمج النازحين داخلياً بصورة أفضل اجتماعياً وزيادة قدراتهم على المشاركة.

- يتعين زيادة مشاركة النازحين داخلياً في العملية السياسية.

- يتعين صياغة السياسات الاقتصادية على أساس الحاجة لحماية حقوق النازحين داخلياً لا سيما المرتبطة بالإسكان.

إن ما نراه في جورجيا يمكن أن يعتبر «تحوياً علانياً» النازحين داخلياً وبراجماتية اجتماعية جديدة راسخة في إطار اقتصادي لبيري قوي. ولا يمكن التنبؤ بمدى إمكانية التوفيق بين التوقعات المتأخرة والاعتراف بأنه لن تحدث عودة في المدى القصير واستعداد النازحين داخلياً أنفسهم للتكيف مع الحقائق الجديدة. وللنطروات الأخيرة تداعيات بالنسبة للسياسات في الدول الأخرى التي تعاني من أزمات النزوح الداخلي. ويعتبر الدعم الدائم من جانب المجتمع الدولي محورياً.

عملت فرايا فون غروتي منسقة لمشروع المنظمة الدولية للهجرة وتحمل الآن منسقة لمجلس اللاجئين الدانمركي. البريد الإلكتروني: freya.von.groote@drc.dk المعلومات أنظر صفة:

Global IDP Project's Georgia على الموقع التالي:

[www.db.idpproject.org/Sites/
idpSurvey.nsf/wCountries/Georgia](http://www.db.idpproject.org/Sites/idpSurvey.nsf/wCountries/Georgia)

الاحتمالات المستقبلية

رغم المأزق السياسي فهناك أسباب تدعو إلى التفاؤل. فالواقع السياسي الجديد ينطوي على فرصة كبيرة لتحرير النازحين داخلياً في المدى من المتوسط إلى الطويل. ومن الممكن أن يوفر دمج هؤلاء الأشخاص في المجتمع على نطاق واسع فرصة لهم لنيل حقوقهم كمواطنين، والمشاركة في عملية السلام بفعالية كأعضاء في مجتمع ديمقراطي.

وبعد أن أدركت حكومة ساكاشفيلى أن التوصل إلى حل للنزاع ليس وشيكاً، اعترفت بالحاجة إلى تدعيم اجتماعي داخلي كنواة لتوفير إمكانية إجراء الحوار الديمocratic وصنع السلام. وبدأت المنظمات المحلية ومنظمات المجتمع المدني في اكتساب الثقة وممارسة دور أكبر في الأحداث. وتدرك الحكومة الحاجة إلى كسب الأقلية الأبخازية التي يضيق عليها الخناق بصورة متزايدة وتعتبر مصدر خوف وتقديم حواجز لجعل العودة إلى جورجيا أرجح من استمرار الاعتماد على روسيا. ويعرب زعماء النازحين داخلياً الآن بوضوح عن رغبة في العودة وعدم الحديث عن الانتقام. وفي السنوات الأخيرة، ومع تحسن ظروف العودة بمساعدة المجتمع الدولي، عادت مجموعات صغيرة من النازحين داخلياً من الجورجيين إلى وطنهم بصورة تلقائية، خاصة إلى منطقة غاليا في شرق أبخازيا، وإن كان فقط على أساس موسمي.

وتحاول الحكومة تخليص عقلية النازحين داخلياً من التبعية، وتشجع الآن الجهات المانحة بفعالية على توجيه اهتمامها بدلاً من تقديم مساعدات إنسانية إلى تقديم مساعدات في مجال التنمية. وقد أحدثت السياسات الجديدة صدمة كبيرة، ومع ذلك هناك بالفعل دلائل على حدوث تغيير في المواقف. ولم يعد بعض

وفي عام ٢٠٠٢ فقط استعاد إصلاح قانون الانتخابات حق النازحين داخلياً في التصويت في الانتخابات المحلية والبرلمانية. وكان توزيع الاستحقاقات – بما فيها الكهرباء المجانية والنقل العام المجاني - مصدر دخل مربح للموظفين الفاسدين.

ويرى كثيرون أن الذين كانوا يستفيدون من إدارة برامج المساعدات حالوا دون معرفة النازحين داخلياً بحقوقهم واستحقاقاتهم. كما ساهموا في تأسيس عقلية التبعية بين النازحين داخلياً مما زاد من عزلتهم (الذاتية) الاجتماعية والانطواء الذاتي في المجتمع. خلال سنوات النزوح تقصص النازحون داخلياً دور الضحية بأسلوب يتسم بالتحدي، وإن كان بشكل سلبي، ولكن بدون إيجاد شكل من أشكال التضامن بين الجماعات أو الترابط الجماعي الفعال. ومع انخفاض مستوى معيشة الجورجيين أيضاً، بدأوا ينظرون إلى النازحين بضيق متزايد وتصاعل تعاطفهم معهم.

وتجري الحكومة الجديدة في جورجيا إحصاء للنازحين داخلياً بمساعدة من المفوضية. وليس من الواضح ما إذا كان هذا أسلوباً حقيقياً للتخطيط، أم أن الدافع وراءه الحماس لمكافحة الفساد، وال الحاجة لترشيد الميزانيات بحذف أسماء المستفيدين غير الموجودين والذين هناك تلاعب في أسمائهم، أم رغبة في تقليص أعداد النازحين داخلياً وجعل حق العودة أقل خلافاً من الناحية السياسية.



نازحون من
أبخازيا يقطنون
في فندق إيفريسا
والذي تم تحويله
إلى مجمع سكني
في تبليسي في
جورجيا

الاعتراض على المبادئ التوجيهية لتصميم المخيمات

جيم كينيدي

المبادئ التوجيهية العددية وثانيهما- ضغوط التوسيع السكاني. والأساس لذلك - والذي ذكر في البداية في المبادئ التوجيهية للمفوضية ولكن تم تجاهله عمليا فيما بعد هو التصميم والتقدير من أصغر المكونات إلى أكبرها ومن أسفل إلى أعلى.

وإذا طرحنا جانبا التحفظات بشأن إمكانية التطبيق العالمي للمبادئ التوجيهية وافتراضنا أن مساحة السكن الداخلي المخصصة لكل شخص والتي تقدر بـ ٤,٥ متر مربع المفوضية مساحة كافية حسما ينصل دليل المفوضية ٣,٥ متر مربعه وفقاً للمعايير سفير الأكثر تتشففاً، حيث ستكون مساحة المسكن الازمة لأسرة مكونة من ٥ أفراد ٢٢,٥ متر مربع. ولكن في الحقيقة ينبغي أن تكون هذه المساحة ٣١,٥ متر مربعًا إذا زاد عدد أفراد الأسرة إلى سبعة أفراد مع مرور الوقت. وإذا ما تم تجميع هذه الأسر في تجمعات سكانية يضم كل منها ٨٠ شخصاً (مرة أخرى وفقاً للمبادئ التوجيهية للمفوضية)، حيث ينبغي أن تشغل ١١ أسرة فقط كل كتلة سكانية بدلًا من ١٦ أسرة كما هو مقترح.

ويُنصب الاهتمام التالي على إضافة مساحة كافية لجميع المرافق الإضافية الخارجية التي لم تحدد المبادئ التوجيهية مساحة لها مثل المراحيض وأماكن الاستحمام وأماكن الطهي خارج المسكن ومصدر للمياه ومكان للتخلص من النفايات. وهكذا فإن مساحة كل كتلة سكانية ربما تكون الآن ٢٨٣٩ متر مربعًا - وهي بالفعل أكثر بحوالى ٤٠٠ متر مربع عن المساحة المخصصة لـ ١٦ أسرة وفقاً للمبادئ التوجيهية الأصلية للمفوضية.

وبمجرد إضافة المساحة المخصصة للمراتب وحواجز التيار وإضافة كتلة غير سكنية لكل ثمانية كتل سكانية، ستكون المساحة النهائية لكل شخص على أساس اتساع المخيم ١١ مترًا مربعاً في نهاية السنة التاسعة. وسوف يتطلب هذا تقديرنا أولياً للعام الأول، قبل أي توسيع سكاني داخلي، وهو ٨٩ مترًا مربعاً للشخص - أي تقريباً ضعف المساحة التي أوصت بها المفوضية وثلاثة أضعاف المساحة التي حددها مشروع سفير. وذلك دون أن توضع في الحسبان - حتى في هذه الحالة - الحاجة إلى مساحة للمشروعات التي تتزامن مع المسكن قاعدة لها، دون الاعتداد بأن ٤٠٪ من الأرض المعروضة لبناء المخيم غير مناسبة أحياناً للبناء، بسبب الانحدار الشديد، أوارتفاع منسوب المياه أو أي سمات طبيعية أخرى.

ثمة حاجة لتعديل المبادئ التوجيهية الحالية لتصميم المخيمات للنازحين حتى تراعي بصورة واقعية العمر الافتراضي لها والنمو السكاني فيها.

وتحدد المبادئ التوجيهية للمفوضية مساحة ٩٠٠ ألف متر مربع للمخيم الذي يضم ٢٠ ألف شخص. وهذا يوفر مساحة موصى بها قدرها ٤٥ متراً مربعاً للشخص تشمل قطعة أرض لزراعة الخضروات. ولكن بمجرد وضع المساحة الازمة لحواجز التيار، والمباني غير السكنية والمناطق العازلة بين المساكن في الاعتبار، تبدأ مساحة الـ ٤٥ متراً مربعاً في التقاض. ولا يقدم سفير أو المفوضية أي خطوط إرشادية عدبية للمساحة التي يتبعين تخصيصها لكل المباني غير السكنية مثل المدارس، والعيادات الصحية، والمستودعات، والمكاتب الإدارية والمرافق المجتمعية. (ويقدم دليل المفوضية مبدأ توجيهياً عام لكنه لا يقدم مساحة مربعة فعلية).

في مواجهة التحديات المتعلقة بتحديد موقع وتصميم أي مخيم لللاجئين، يتوجه معظم المتخصصين إلى دليل مفوضية الأمم المتحدة العليا لللاجئين (المفوضية) الخاص بالحالات الطارئة أو إلى الميثاق الإنساني والمعايير الدنيا للاستجابة للكوارث لمشروع «سفير» Sphere . وتحوى هذه الكتبيات التي تناسب جميع الأوضاع كل ما يتعلق بتصميم المخيمات ابتداءً من الحد الأدنى لمساحة السكن المطلوب للشخص إلى عرض حواجز التيار المطلوبة داخل المخيم. ويستطيع أي مخطط للمخيمات مسلح بهذه المبادئ التوجيهية التفاوض على الأرض وتصميم مخطط لعدد معين من الأشخاص. ولكن ما يحدث في الغالب هو أنه في غضون عام أو عامين يكون المخيم قد اكتظ بالسكان، مما يحد من تمنع قاطنيه بالحد الأدنى من العيش الكريم ومن المساحة اللازمة لمواصلة المعيشة. ولا يكون هذا عادة على المخططين أن تكون نتائجه إضافية غير متوقعة من النازحين داخلياً ولكن نتائجة أخطاء داخل المبادئ التوجيهية نفسها.

والحقيقة هي أن معدل العمر الافتراضي لمخيم اللاجئين حوالي سبع سنوات، ومع ذلك فإن بعض مخيمات اللاجئين الفلسطينيين ما زالت موجودة في مواقعها الأصلية بعد مرور أكثر من ٥٠ عاماً. ونظراً لأنه ليس من الممكن مطلقاً توقع العمر الافتراضي لأي مخيم بدقة فإنه يتبع على المخططين أن تكون نظرتهم طويلة الأمد. ولما كان دليل المفوضية ومشروع «سفير» يتوقعان أن يتراوح معدل النمو السنوي للسكان في مخيمات اللاجئين من ٣ إلى ٤٪، فإنهما لا يستطيعون التصرف على أساس التنازع. ويوصي دليل المفوضية بتعزيز المشروعات الاقتصادية لسكان المخيمات - لكنه لا يخصص مساحات لإقامة ورش العمل، أو المشروعات التي تقام في المنازل، أو مستودعات الحبوب، أو تخزين الأدوات التي تتطابلها هذه الأمور. ومن أجل إقامة مخيم يوفر العيش الكريم لجميع المقيمين فيه ويستمر مدة أطول في الالتزام بالمعايير الدنيا المحددة في المبادئ التوجيهية، هناك حاجة لإدخال تعديل ملحوظ على الصيغ العددية المستخدمة.

وإذا زاد عدد سكان مخيم يضم ٢٠ ألف لاجئ بمعدل ٤٪ سنوياً، فإن الأمر سيستغرق تسع سنوات (أي مجرد عامين أكثر من متوسط العمر الافتراضي لكل المخيمات) حتى يزيد المعدل النظري للأسرة من خمسة أفراد إلى سبعة وحتى يزيد إجمالي السكان إلى ٢٩٦٠٥. وإذا كان معدل مساحة الأرض المخصصة للشخص في المخيم في عامه الأول وفقاً للمبدأ التوجيهي للمفوضية هو ٤٥ متراً مربعاً، فإن هذه المساحة من الأرض للشخص سوف تقلص مع نهاية العام التاسع لأقل من الحد الأدنى وهو ٣٢ متراً مربعاً. أما المساحة داخل مسكن العائلة للشخص فسوف تقلص من الحد الأدنى الذي حدده المفوضية وهو ٤٥ متراً مربعاً إلى ٣٢ متراً مربعاً. وإذا ما استقطعت الأدوات أو تخزين المواد للمشروع الذي يتخذ من المنزل قاعدة له متراً مربعاً واحداً من تلك المساحة، في حين تقلص مساحة المسكن تقريباً إلى النقطة التي يفتقر فيها اللاجيء أو النازح داخلياً حتى إلى المساحة الكافية للجلوس أو النوم.

التصميم من أسفل إلى أعلى
يحتاج مخطط المخيمات إلى اتباع أسلوب مختلف نظراً لأنه محاصر بين شقي رحى، أولهما - الافتقار إلى الاتساق الداخلي في

السلسل الهرمي للمساحات

في معظم المخيمات تكون المباني في حمرين فقط: قطعة/مسكن لأسرة واحدة ومبانٍ غير سكنية أكبر حجماً يتم تجميعها عادةً بالقرب من المدخل الأمامي للمخيم. وهذا التقسيم الصارم وفق الغرض من المبني غالباً ما تنجم عنه التوترات. إذ إن أولئك الذين يعيشون ناحية طرف المخيم يشعرون بأنهم معزولون وقد تزيد حالة عدم الاستقرار الاجتماعي. أما أولئك الذين يعيشون في أطراف التجمعات السكنية التي تواجه مباشرة المساحات المفتوحة التي توجد بها مبانٍ غير سكنية فقد لا يتمتعون بمساحة انتقالية بين المساحات المفترض أنها خاصة بمساكنهم والمساحات العامة التي تحيط بالعيادات الطبية، أو المدارس أو المكاتب الإدارية. وعلى الرغم من أنهم قد يجنون بعض المكافآت من قدرتهم على إقامة أكشاك لبيع السلع أو أوجه النشاط التجاري الأخرى فربماً من هذه المناطق المزدحمة، فإنهم أيضاً يعانون من فقدان كبير للخصوصية والأمن.

وبعضها ستكون عامّة تماماً. وسوف يشتمل الكثير منها على خليط من الافتتن. ورغم أن بعض المساحات سيستمر تعريفها بالفعل وفق المباني التي تحتويها، ستكون هناك مساحات كثيرة أخرى خالية في البداية من أجل أن يشغلها اللاجئون في وقت لاحق وتسع لاحتياجاتهم الخاصة بالمعيشة والتفاعل الاجتماعي.

ويتبغى إلا تكون هناك مبانٍ مجاورة بينها تناقض كبير؛ على سبيل المثال، مبانٍ خاصة وعامة، كبيرة وصغيرة. كما ينبغي أن تكون هناك دائماً مساحة ما بين المباني المتناقضة. وبوجود نوع ما من المساحة أو المساحات الانتقالية بين المباني غير السكنية الأكبر وأقرب تجمعات سكنية لها، سوف يكون هناك مزيد من الخصوصية والأمن بالنسبة للمناطق السكنية المتلاصقة. وسوف تشمل التجمعات السكنية البعيدة مساحات عامة مجاورة أصغر. وسوف يكون للمقيمين فيها رأي أكبر في استخداماتها وشكلها ومن ثم سيكون لديهم التزام أكبر تجاهها، وتوجه المخيم كله.

ويتمثل التحدي في إقامة المجتمع الإنساني وسلطات الحكومات المضيفة بأنه من الضروري أن تكون هناك مساحة إضافية من الأرض بنسبة تتراوح من ١٠٠٪ إلى ١٥٪ وضرورة عدم استخدام تلك المساحة

وبدلاً من قيام مخطط المخيم بوضع سلسلة من الإنشاءات المادية في مساحة خالية، يتعين عليه أن يبدأ في التفكير في تخطيط المخيم كسلسل هرمي لمساحات متداخلة مختلفة تساعد الإنشاءات المبنية في تشكيلها. وبعض هذه المساحات ستكون خاصة تماماً



مخيم كيوبما للجئين الروانديين في منطقة
غوما، شمال كيفو في زائير (١٩٩٤)

”تقيد سبل الوصول“ هو نوع من التهجير: مفهوم وسياسة أشمل

مايكل تشيرنيا

وتعتبر أكثر الطرق شيوعاً لضمان «حق العبور» هي انتزاع ملكية الأرض بشكل كامل، مقابل القليل من التعويض، وفي أغلب الأحيان بدون أي تعويض. وتفرض قيود الوصول على ممارسات السكان المحليين الاعتيادية التي تعتبر ضرورية لحفظ المصادر الحيوية المتنوعة والغريدة. في بعض الحالات، لا يمكن الاستغناء عن مثل هذه القيود، ولا تعتبر القيود المعقولة، بحد ذاتها، هي الموضوع الأهم، ولكن القضية الهامة هي الفشل في الاعتراف بالنتائج المتعلقة بالعواقب السلبية لمثل هذه القيود على حياة السكان المحليين، إضافة إلى طرق منعها ومواجهتها. وهناك دليل كافٍ على أن نتائج التأثيرات الاقتصادية الاجتماعية شبيهة تماماً لنتائج الترحيل المادي القسري. ولأن مثل هذه المجموعات لا تمتلك أي بدان، فإنها ستضطر إلى الاستخدام السري، ولكن غير الشرعي في هذه الحالة، للمناطق المحظورة، مما ينبع عن تقويض أهداف الحماية. وبلا من الحصول الطرفي على النجاح إلا أنها لا يجنian إلا الخسارة.

وتعكس المذكورة المبنية في مادة سياسة التشغيل،^{١٢} التطورات النظرية والاجتماعية للتهجير حيث أنها لا تغطي فقط «الأخذ الإيجاري للأرض» ولكنها تذكر أيضاً التقيد الإيجاري على سبل الوصول إلى المتنزهات المعتنقة والمناطق محمية قانونياً التي توثر سلبياً على حياة الأفراد المهاجرين. تعرف السياسة القيود المفروضة على سبل الوصول بأنها «القيود المفروضة على استخدام المصادر من قبل الذين يعيشون خارج منطقة المتنزه أو المحمية، أو الذين يستمرون في العيش داخل المتنزه، أو المنطقة المحمية، أثناء وبعد التطبيق».

ولم يسبق للبنك الدولي في السنوات الخمسة والعشرين الماضية أن عرف في سياساته لإعادة التوطين مفهوم «فشل الوصول» على أنه شكل من أشكال التهجير. ولكن يعتبر هذا التطور المرغوب متاغم مع المبدأ النظري الذي نادى به العلماء منذ الأزل – والذي يفيد بأن الخصائص النظرية للتهجير القسري لا تتطابق بالضرورة على الإبعد المادي ولكنها تشمل كذلك الخسارة المفروضة على الممتلكات والدخل. وقد يحرم السكان من

كانت للتغييرات الأخيرة في سياسة البنك الدولي لإعادة التوطين نتائج باللغة التأثير على الأشخاص النازحين نتيجة لمشاريع الحماية على الحكومات والمنظمات غير الحكومية والباحثين.

تشهد الأبحاث النظرية حول الهجرة القسرية وإعادة التوطين إثراءً متواصلاً ومستمراً، وأحد هذه التطورات الهامة، والتي ماتزال مغمورةً، هو التطور الذي طرأ مؤخراً على سياسات إعادة التوطين للبنك الدولي والبنك الإفريقي للتنمية والبنك الآسيوي للتنمية. عرضت هذه الفكرة الجديدة من خلال السياسة التشغيلية للبنك الدولي^{١٢} (OP4.12) الخاصة بإعادة التوطين (بنياً على /قانون الثاني،^{١٣} التي عرفت بوضوح «القيود على سبل الوصول» المفروضة على السكان المحليين وغيرهم من السكان للمتنزهات والمناطق محمية على أنه «تهجير قسري» حتى عندما يكون التهجير والانتقال المادي أمران غير ضروريان. إن التبرير الجوهري لوجود تلك القيود هو أنها تفرض أخطار ترفع نسبة الفقر تؤدي إلى الحرمان الشديد.

لكن تكتسب القضية شكلاً أكثر تعقيداً عند النظر في الرأي الثاني، وذلك لأنه يشير بشكل أساسي إلى السكان مالكي الأرضي بشكل تقليدي، لا أولئك الحائزين على وثائق ملكية رسمية قانونية لأراضيهم. وعندما تطلب المشروعات الإنمائية «تصريح عبور» أو عندما تنشأ «مناطق محمية»، فإنه يتم إما نقل السكان الحاصلين على صكوك ملكية لأراضيهم بالقوة (بما في ذلك مجموعات السكان الأصليين)، أو منهم من الحصول على «تصريح مرور» لاستخدام الأرضي والمصادر الواقع تحت «مشروع المناطق محمية» أو تلك التي تعتبر «مناطق أمن ضمن المشروع». ويعرضون كذلك للتهديد المستمر لتقييد للتهجير المادي. وقد تم إقامة الضوء على حالة الفقر التي يعني منها هؤلاء السكان.

وأكثر المروجون لفكرة تأسيس مناطق محمية داخل المشروع أن فكرة التهجير غير المادي لسكان المناطق جاءت على شكل قيود تمنعهم من الوصول إلى تلك المناطق. ويعكس هذا الإنكار أنانية كبيرة لأنه يبرر رفض الوكالات منح أولئك السكان المحرمون التعويض المناسب وتأهيلهم للحصول على أراضي بديلة، مما يزيد من فقرهم. وأثبتت علماء الاجتماع أن «قيود وصول» المفروضة على السكان للوصول إلى المصادر الحيوية لمعيشتهم يساوي بتأثيره نفس فرض التهجير الاقتصادي عليهم. واستمر هذا الرأي في نقاشه للرأي الأول، ولكنه لم يحسم.

ومن الواضح أن هذا التعريف الجديد صادر عن الوكالات الدولية الرئيسية التي اشتهرت في فرض أنظمة «القيود على سبل الوصول». وفي الوقت الذي تبنت فيه هذا التعريف، اتفقت وكالات العالم الرئيسية للتنمية نحو سن سياسة جماعية تقييد بأن القيود على سبل الوصول هو نوع من أنواع التهجير.

إعادة التفكير بفكرة «التهجير»
عادةً ما عرف التهجير القسري للسكان، الناتج عن مشاريع إنسانية أو بيئية، بأنه تلك الحالات التي يفقد بها الناس بيوتهم، أو أراضيهم أو كلامهما، من خلال نزع ملكيتهم عليها. فهم مرغمون بذلك على الحصول على «تصريح عبور» إلى المشروع. وشمل هذا التعريف المقبول عموماً على رأيين مختلفين حول التأثيرات الكبرى الواقعية على حياة السكان.

أولئك يعارضون التعريف الضيق للتهجير القسري مثل الانتقال المادي لصالح التعريف الأوسع المذكور أعلاه. فقد أكدَ مؤيدي التعريف الضيق أن التهجير يحدث فقط عندما

مسؤولية برامج الحماية والتطوير للحصول على نتائج هادفة وغير هادفة، وتأمين الاستمرارية المضاعفة في برامج السيطرة على المصادر الطبيعية، وأخطار الفقر وإجراءات السيطرة على الأخطار.

عمل مايكل تشنرينا كمستشار للبنك الدولي لعلم الاجتماع والسياسة الاجتماعية حتى عام 1997 ويعمل حالياً أستاذ للبحث في جامعة جورج واشنطن. عنوانه الإلكتروني: mcernea@worldbank.org

^١ متوفى على: <http://wbln0018.worldbank.org/Institutional/Manuals/OpManual.nsf/0/CA2D01A4D1BDF58085256B19008197F6?OpenDocument>

^٢ مايكل تشنرينا وكاي شميد-سولتو «نهاية التهجير القسري؟ يجب أن لا تؤدي المحميات إلى تغير الناس» أمر سفاسية، ٢٠٢٠، راجع [www.schmidt-soltau.de](http://www.schmidt-soltau.de/english/index.htm). ويمكن مراجعة هذه الموضع كذلك في FMR12: www.fmreview.org/FMRpdfs/FMR12/fmr12contents.pdf

^٣ راجع بيان سياسة البنك الأفريقي للتنمية على: www.afdb.org/en/country_operations/policies_procedures/policies/involuntary_resettlement_policy_english_ver.asp
٤ راجع بيان سياسة البنك الآسيوي للتنمية على: www.asiandevbank.org/Resettlement/default.asp

التنفيذ

ستعتمد نتائج التنفيذ على المراقبة التي يقوم بها المجتمع المدني ومشاريع وكالات التنمية والحكومات والمنظمات غير الحكومية (مثل الاتحاد العالمي لحماية البيئة، أو الصندوق العالمي للطبيعة أو المحبيات الدولية) المشتركون في إنشاء المنتزهات.

وألزم البنك الدولي نفسه بسلسلة من «الإجراءات الالزمة» المصنفة بحسب احتياجات السكان المتأثرين. وبناءً على هذه السياسة الجديدة، سيطلب من الحكومات الحاصلة على تمويل البنك إعداد «إطار عمل» لكل المشاريع التي تتطلب فرض قيود على سبل الوصول، لتضمن ليس فقط لاستمرارية البيئات المختلفة ولكن أيضاً استقرارية وجود سبل المعيشة. ويتوقع ممولو المشروع تطبيق «مقاييس لمساعدة الأشخاص المتأثرين كجهودهم منهم لتحسين سبل معيشتهم أو إعادةتها إلى المستويات التي كانت عليها قبل عمليات التهجير، وبنفس الوقت المحافظة على استمرارية المنتزهات أو المناطق المحمية». وتعتبر الدقة في هذا البيان هامة جداً لأنها وضعت معيار «الاستمرارية المضاعفة» لكلاً من بيئه ودخل ومعيشة السكان.

وأدى القتال الناشب بين الأطراف المتأثرة وعمل العديد من باحثي إعادة التوطين والمحميات إلى ظهور تعريف وسياسة جديدين بخصوص القيود على سبل الوصول. وقد قدموا الدليل الذي يعرض الأخطار والكارثة الواقعية على السكانضعفاء الناتجة عن مثل هذا التهجير القسري. وفي الواقع شمل بعض أجزاء هذا البحث على استنتاج يفيد بأنه يجب أن تستثنى عمليات التهجير القسري من إستراتيجية إنشاء المنتزهات كما تقدم مصفرة التأهيل (أي الحصول على ملكية كاملة للأرض وتعويض عادل وبذاته إنتاجية وحماية حقوقهم). وقام البنك الدولي بتحليل تجاربه الخاصة بعمق من خلال إنشاء مشروع لمراجعة ملفات مشاريعه، والذي ينفذ حالياً، لتمييز وتحليل أكثر من ١٠٠ مشروع يحتوي على بنود التقيد على سبل الوصول.

وظهرت الحاجة الآن إلى المزيد من البحث للتخطيط في احتمالات وطرق الحصول على ضمانات لتنفيذ السياسة الجديدة. ووضعت من ضمن أولوياتها للبحث عدة قضايا منها

الممتلكات دون إبعادهم بالقوة. لذا، تغطي السياسة الآن «خسارة مصادر الدخل أو سبل العيش، سواء انتقل الأشخاص المتأثرين إلى موقع آخر أم بقوا في أماكن سكنهم».

ويبين علماء الاجتماع بأن التهجير وخسارة الوصول إلى المصادر الطبيعية المشتركة يرتبط بشكل قوي مع الفكك الاجتماعي، وخسارة الأراضي، وخسارة الهوية، وزيادة الأمراض ونسبة الوفيات، إضافة إلى التهميش.^٥ وتنظر كل قضايا العدالة الاجتماعية والمساواة عند وضع إستراتيجيات الحماية والتطوير. ولكن في الواقع، لا تطبق المعايير المقبولة لإعادة التوطين القسري على مستوٌ واسع، وذلك لأن أولئك المتأثرين ضعيفين جداً سياسياً ليتصدوا لوحدهم أمام سبل حقوقهم. ويشكل عام، لا تقدم لهم أي أراضي بديلة، ونادرًا ما تدفع لهم أي تعويضات، مع غياب أي مقاييس فعالة لتسهيل حياتهم. إن انتقاد مثل هذه النظريات يتضامن مع الانتقاد الأوسع للأذى الاقتصادي والظلم الأخلاقي للتطوير الشامل الذي يحفز على التهجير. ويشير المؤشر الذي يدل على الاتجاه نحو الاعتراف بتغيرات الفقر على المناطق المحمية على أن مجلس منتزة هات ٢٠٠٣ العالمي – الذي اجتمع تحت مظلة الاتحاد العالمي لحماية البيئة – قد تبني التوصية التي تفيد بأن المناطق المخصصة لحماية البيئات المختلفة يجب أن لا تتعرض مما كانت الظروف إلى الفقر.

وتبيّن أن الرد الصادر عن المجتمع الدولي المنظور على تعريف القيود على سبل الوصول مثل التهجير، سريع وداعم. ففي أفريقية، الإقليم الذي لم يبلغ فيه عن الكثير من الانتهاكات الناتجة عن وجود العديد من المناطق المحمية، شمل البنك الإفريقي للتنمية في سياسته المذكورة لعام ٢٠٠٣ في بيان خاص بإعادة التوطين، (والذي كان غالباً قبل ذلك) إلى أن السياسة ستغطي «خسارة الممتلكات أو القيود الإجبارية على سبل الوصول إلى الممتلكات التي تتضمن الحدائق العامة، أو المناطق المحمية أو المصادر المحلية، أو مصادر خسارة الدخل أو سبل المعيشة كنتائج للمشاريع، سواء طلب من الأشخاص المتأثرين الانتقال أم لا». وكذلك مدد البنك الآسيوي للتنمية سياسته لمعالجة قضية «التأثير الاجتماعي والاقتصادي الدائم أو المؤقت الذي تسببه القيود المفروضة على الأرض كنتيجة لعمليات البنك الآسيوي للتنمية».^٦

النزوح الداخلي في نيجيريا: تحدٍ عاجل

كلوديا ماكولدريك

القوة الدافعة التي تحركه.

تجاهُل الاحتياجات طويلة الأمد

على الرغم من أن الاحتياجات الإنسانية المُلحة التي تنشأ عن العنف الطائفي عادةً ما تليها السلطات المحلية ووكالات الأمم المتحدة والصليب والهلال الأحمر والجمعيات الأهلية، عادةً ما يتم تجاهل الاحتياجات طويلة الأمد للنازحين.

وخلال أزمة ولاية بلاطو في عام ٢٠٠٤، اخْتَفَى معظم الهاربين من العنف في المجتمعات المضيفة، وكان أكثرهم ظهوراً حوالى ستين ألف نازح الذين لجأوا للعيش في مخيمات في ولايات بوشى وناساروا المجاورتين. وكشفت التقديرات الأولية لمنظمة أطباء بلا حدود إلى أن النازحين داخلياً في المخيمات يعانون من ظروف صعبة كما أن العديد من احتياجاتهم الأساسية طويلة المدى لم تلبى – بما في ذلك الحاجة الواضحة للاستشارات النفسية، حيث إن العديد من الناس قد رأوا أفراد عائلاتهم يمثّل بهم ويقتلون، أو هم أنفسهم قد جرحوا بشدة، كما حُطِّفَ المئات من النساء والبنات وأغتصب واستعبد العديد منهم. وتظهر على النازحين داخلياً، ومنهم عدد كبير من الأطفال، علامات اضطرابات الضغط العصبي الناشئ عن الأزمات.

وبعد مرور حوالي سنة على بلوغ العنف في يلوا ذروته، لا يزال الآلاف من النازحين داخلياً يعيشون في معسكرات، كما أن عدد من النازحين قد انخرط في المجتمعات المحلية، ولحق بأقرباء له في ولايات أخرى أو يتم حالياً توطينهم رسمياً. ورغم عودة الآلاف إلى بلاطو لمحاولة جمع بقايا ممتلكاتهم من بين أنقاض منازلهم المهدمة والمحترقة، فإن كثيرين منهم لم تكن لديهم الوسائل الكافية بالبدء في إعادة البناء. ويعتبر عدم وجود مأوى للآجئين عقبة كبيرة في وجه العودة، ومرة ثانية، عقب أزمات النزوح، لا تتدفق المساعدات الحكومية بشكل منتظم، كما أن دعم الأمم المتحدة للنازحين داخلياً لا يتم إلا وقت حدوث الأزمة فقط.

وعلى مستوى الحكومة الفيدرالية، تؤدي قلة الخبرة في مجال التعامل مع موضوعات النازحين داخلياً وكذلك التعارض بين الصالحيات المنوحة إلى إعاقة تقديم

خلال السنوات الخمس الماضية نزح حوالي ٨٠٠ ألف شخص في أكثر الدول الأفريقية ازدحاماً بالسكان، وينبغي أن يكون التعامل مع أزمة النازحين النيجيرية التي طال تجاهلها أحد أهم الأولويات في الفترة التحضيرية للانتخابات الرئاسية للبلاد المقرر عقدها في عام ٢٠٠٧.

ويمنعونهم من الرعي بينما يدعى المزارعون أن الماشية تتعدى على أراضي المسلمين. وبالإضافة إلى ذلك، هناك جماعات عرقية مسلمة من أهل البلد تعارض بشدة ميل «هوزا-فولاني» التوسعية.

وفي الفترة من فبراير حتى مايو ٢٠٠٤، أتت سلسلة من الهجمات الانتقامية في ولاية بلاطو إلى وقوع ما يزيد على ألف قتيل. وتقدّر بعض المصادر عدد النازحين الداخليين في الولاية بأكثر من ربع مليون شخص، بيد أن الإحصاءات لا يمكن التعويل عليها بالمرة وهناك جدل كبير حولها. وفي مدينة يلوا الصغيرة، حيث أدت سلسلة من الاصطدامات إلى مذبحة قتل فيها حوالي

مع سكانها البالغ عددهم ١٣٠ مليون نسمة وجود أكثر من ٢٥٠ جماعة عرقية فيها، لدى نيجيريا كم هائل من التصدعات الدينية والعرقية والسياسية التي تؤدي من حين لآخر إلى وقوع أحداث عنف طائفية. وقد لقي عشرة آلاف شخص حتفهم حتى الآن منذ نهاية الحكم العسكري في عام ١٩٩٩. وقد شهدت السنة الماضية تصاعد مفاصيل في مستوى العنف في ولاية بلاطو بوسط نيجيريا وفي إقليم دلتا النيجر المنتج للبتروـل.

وخلال العقود التي تلت محاولة انفصال «بيافرا»، قضى حكام نيجيريا العسكريون على التوترات الدينية، والعرقية والسياسية بالقوة. غير أن انتخاب الرئيس أولوسوجان أوباسنجو في عام ١٩٩٩ بقدر أكبر من حرية لا تتدفق المساعدات الحكومية بانتظام، ولا يحصل النازحون على دعم الأمم المتحدة إلا وقت حدوث الأزمة فقط.

٦٠٠ مسلم (حسب إحصاءات الصليب الأحمر النيجيري) على يد مليشيات مسيحية مسلحة تسليحاً كبيراً، كما تم تدمير ٨٠٪ من البيوت، وتتل المقاير الجماعية على حجم الخسارة الفادحة التي تعرض لها الجابان. ورغم الاتهامات المتباينة الشديدة بين معظم الجماعات المسلمة والمسيحية، فإن الصراع لا يحركه العداء الديني. وهناك مجموعة من قاطني ولاية بلاطو لديهم قناعة تامة أن الحكومة قد بدأت العنف عن عمد حتى تطهر المنطقة من المستوطنين المسلمين، في حين يعتقد آخرون أن حاكم الولاية كان كيش فداء لهذا الصراع.

وتكون الدوافع الحقيقة وراء الصراع في نيجيريا في الفقر وعدم المساواة في استخدام الموارد. ورغم الثروة البترولية التي تتمتع بها نيجيريا، فإن ثلثي السكان على الأقل يعيشون بأقل من دولار يومياً. ويعتقد معظم الناس أن الصراعات إنما يخلقها ويفدّيها السياسيون المتأمرون، خاصة صفة النظام العسكري السابق والذين يعتمدون على مجموعة كبيرة من الشباب المعدمين والمحبطين لخلق الفرقة الاجتماعية. ولذلك، عندما يندلع العنف، ينتشر سريعاً، ويخلق

وربما يكون السبب الرئيسي للعنف الطائفي في نيجيريا هو التفرقة الواضحة في جميع أنحاء البلاد بين من يعتبرون أنفسهم السكان الأصليين لمنطقة ما ومن ينظر إليهم بصفتهم مستوطنين، وقد يكون هؤلاء المستوطnen عاشوا على أرض تلك المنطقة لقرون، بيد أنهم ما زالوا يعانون من التفرقة ويعبرون من المساواة في الحقوق في الحصول على الأرض، والفرص التجارية، والتوظيف والتعليم.

وفي ولاية بلاطو ذات الأغلبية المسيحية، يتنمي معظم المستوطnen إلى جماعة «هوزا-فولاني» العرقية الشمالية ، وهي جماعة من البدو انتقلوا إلى الجنوب مع ازدياد التصحر الذي أدى إلى جفاف أراضي الرعي. ولطالما استكى مسلمو «هوزا-فولاني» من أن المزارعين المسيحيين يسرقون ماشيتهم

على مستوى القاعدة العربية. وعادة في نيجيريا، فور أن يخدم الصراط، تجف بناية المعونات الإنسانية. وبعد وضع النازحين وهو يحاولون إعادة بناء بيوبتهم وإيجاد سبل لكسب رزقهم في مدينة «يلوا» المدمرة مجرد مثال واحد على عدم استدامة المساعدات الإنسانية بعد انتهاء حالة الطوارئ. وتعتبر منظمة أطباء بلا حدود المنظمة الأهلية الوحيدة التي تعمل هناك، بيد أن مواردها وقدرتها محدودة بحيث لا يمكنها التعامل مع الاحتياجات الإنسانية بالكامل، وتعمل هناك أيضاً منظمة اليونيسيف بيد أن عدم توافر التمويل أيضاً يحد من نشاطها. وبعد استمرار وتنبيه الدعم ضروريًا لمساعدة النازحين داخلياً على العودة إلى بيوبتهم في «أمان وبكرامة»، وفقاً لما تنص عليه مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن النزوح الداخلي.

كلوديا ماكغولدري克 محللة قطرية أفريقية في المشروع العالمي بشأن النزوح الداخلي، ومقره الرئيسي في جنيف: بريد الكتروني Claudia.mcgoldrick@nrc.ch اقتبس هذا المقال من التقرير المتاح على الموقع التالي:

www.idpproject.org/countries/nigeria/reports/Nigeria_Indepth_report_Feb05.pdf

لوحة إعلانات في منطقة بلازو.

ما الذي يجب عمله؟

رغم أن أزمة النزوح الداخلي في نيجيريا قد لا تصل إلى حالة «الطوارئ» - خاصة إذا ما قارناها بحالات نزوح أخرى تنتج عن صراعات في غرب إفريقيا، إلا أنه لا يزال هناك احتمال حقيقي لتجدد العنف وحدوث تحركات سكانية كبيرة. وفي نوفمبر ٢٠٠٤، ألغيت حالة الطوارئ عن ولاية بلازو، التي كان قد فرضها الرئيس أوبياسانجو واستمرت لمدة ستة أشهر، غير أنه هناك مخاوف من اندلاع العنف مرة أخرى وامتداده إلى مناطق أخرى من البلاد.


المساعدات الإنسانية. وبسبب المنافسة على الموارد بين «الهيئة القومية لإدارة الطوارئ» والمفوضية القومية للأجئين، من غير الواضح من له الصلاحية الأساسية لمساعدة النازحين. وفي أعقاب أزمة ولاية بلازو في مطلع عام ٢٠٠٤، انعقدت الجهات المانحة الدولية السلطات النيجيرية لعدم التنسيق، وعدم وجود نظام ملائم تسجيل أسماء النازحين، وعدم الاستخدام الأمثل للموارد، وسوء التخطيط، وعدم كفاية نظام الرصد والتقييم علاوة على تسييس المساعدة الإنسانية.

هناك إمكانية حقيقة لتجديد العنف ولتحركات السكان الكبيرة

وقد أظهرت الاستجابة المتقطعة لأزمة عام ٢٠٠٤ الحاجة إلى تنسيق أفضل بين الجهات الفاعلة العاملة في مجال المساعدات الإنسانية في جميع مراحل النزوح الداخلي ابتداءً من وضع خطط للطوارئ والاستعداد السليم ومروراً بنشاطات إعادة البناء بعد انتهاء حالة الطوارئ. ورغم أن الحكومة النيجيرية قد تكون لديها القدرة المالية للاستجابة للطوارئ، فإنها تفتقر إلى القدرة والخبرة المؤسسية للتعامل بفعالية مع المواقف الحادة لحالات النزوح الداخلي.

وعلى الجهات المانحة أن تستثمر في تحسين مستوى الاستجابة للطوارئ وتحسينيّة العودة النازحين داخلياً وإعادة إدماجهم، ويتضمن ذلك ليس فقط إصلاح المنازل، والمباني العامة والبنية الأساسية ولكن أيضاً دعم السلام ومبادرات التصالح، خاصة

ورغم أن الحكومة النيجيرية طلت المساعدة الدولية، لم تكن هناك استجابة مشجعة جدًا لطلبها لأن معظم الجهات المانحة كانت تشعر أن نيجيريا لديها موارد مالية قادرة على التعامل مع مشاكلها بنفسها. كما أن الأمم المتحدة والجهات المانحة الدولية لم يعتبروا النزوح الداخلي لربع مليون مواطن في ولاية بلازو أزمة إنسانية حقيقة. وفي يوليو ٢٠٠٤، تم تشكيل بعثة للتحقيق بقيادة «مكتب المفوضية الأوروبية للمساعدات الإنسانية»، وتوصلت هذه البعثة إلى أن الأزمة كانت صغيرة جداً في مدتها وأعداد السكان المتضررين ومعدلات الوفيات الناتجة عنها بحيث أنها لا تتطلب تقديم التمويل الخاص بحالات الطوارئ إلى الحكومة النيجيرية. وثمة وجهة نظر سائدة مؤداها أن الحكومة يجب أن تركز جهودها على التعامل مع الأسباب الجذرية لل المشكلة، بما في ذلك التوزيع العادل للموارد بدلاً من مجرد التعامل مع الأعراض.



الحضرية

توصيات بشأن سياسة اللاجئين في المناطق

كارين جاكوبسن ولورين لاندو

ومن بين الذين لا تنسى لهم الاستفادة من الفرص التي توفرها المدن، الأطفال القاصرين الذين لا يوجد من يعولهم، والأباء أو الأمهات الذين يعيش كل منهم بدون الآخر، وكبار السن والعجزة والأشخاص الذين يتمنون لأصل ريفي. ومن ثم فإنه ينبغي استكمال برامج مساعدة اللاجئين في المناطق الحضرية بمبادرات توفر المساعدات الإنسانية لأولئك العاجزين عن المنافسة في الظروف الحضرية. ويمكن تنفيذ مثل هذه المبادرات في مناطق جغرافية محددة، من بينها مخيمات ومستوطنات تبني لها الفرض أو مناطق معينة لتقديم المساعدات.

ومن الأمور المشجعة قيام المفوضية في الوقت الراهن بمراجعة سياستها الخاصة باللاجئين في المناطق الحضرية. إذ إن هذا يوفر فرصة لللاجئين، والحكومات المحلية، والشركات، ومقدمي الخدمات، والأكاديميين والمدافعين عن الحقوق للمشاركة مع المفوضية في وضع سياسة يمكن أن تحسن حماية اللاجئين في مدن العالم. ونأمل أن تستجيب المفوضية وأن تكون مستعدة لقبول آراء الجميع، ونحن نقدم مقترحاتنا للإسهام في هذه العملية.

لورين لاندو قائم بأعمال مدير برنامج دراسات الهجرة القسرية، بجامعة بيتوتسنرلاند.
البريد الإلكتروني: landaul@migration.wits.ac.za

كارين جاكوبسن مدير برنامج اللاجئين والهجرة القسرية في مركز فينيشيان الدولي لمكافحة المجاعة، جامعة تافرت، بوسطن.
البريد الإلكتروني:

karen.jacobssen@tutfs.edu

١. انظر الموقع:
www.hrw.org/reports/2002/kenyugan1002%20ap%20alter-26.htm

٢. «تقييم سياسة مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين في المناطق الحضرية» بقلم كيميلن فورلي، ونانوك أوبى وجيف كريسب، أكتوبر ٢٠٠٢
www.unhcr.ch/cgi-bin/texis/home/opendoc.pdf?tbl=RESEARCH&id=3dddf3114&page=research

بها السلطات أو النقابات المهنية في الدول التي يقيم بها اللاجئون. وعلى سبيل المثال، فإنه على الرغم من أن جنوب إفريقيا تواجه نقصاً شديداً في العاملين في مجال التمريض، فهناك المئات من الممرضين اللاجئين بدون عمل لأنهم لا يستطيعون إثبات مؤهلاتهم.

وعلى مستوى الأقاليم أو البلديات يتعين على المفوضية التعاون مع الحكومات والشركات المحلية لمساعدتها على تعرف مسؤولياتها تجاه اللاجئين وطالبي اللجوء. وفي ضوء الامركيزية، أصبحت الحكومات المحلية مسؤولة بصورة متزايدة عن الرعاية الصحية الأساسية، والإسكان، وخدمات الشرطة والتنمية الاقتصادية. وهذه عناصر مهمة لحماية اللاجئين وينبغي على المفوضية التأكد من أن البرامج تشمل اللاجئين. ويتبعن

بوسع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إعداد «مجموعة مساعدات لبدء الحياة العملية ملائمة للاجئين في المدن».

عليها كذلك مساعدة الحكومات المحلية على إدراك أن استبعاد اللاجئين من البرامج الأساسية يزيد من حدة التهميش الاجتماعي. وينبغي على المفوضية التعاون عن قرب مع الجماعات المحلية للدفاع عن الحقوق للوقوف على التحديات ومراقبة فعالية إجراءات حماية اللاجئين. ويجب أن يعزز مثل هذا التعاون اتصالاً ذا اتجاهين تستطيع فيه المنظمات المحلية الاستعانة بالمفوضية عندما تقف على مشكلات معينة لا تستطيع حسمها محلياً.

المساعدات المادية والمعيشية

رغم أن المفوضية ليست بحاجة إلى الاستمرار في تقديم مساعدات مادية إلى اللاجئين في المناطق الحضرية فإن بوسعيها إعداد «مجموعة مساعدات لبدء الحياة العملية» ملائمة محلياً للاجئين في المناطق الحضرية. ويمكن أن يشمل ذلك دفع مقدم للسكن أو تقديم منح صغيرة للحصول على الأدوات أو المعدات اللازمة لمواصلة نشاط تجاري. كما يتعين على المفوضية التعاون مع المنظمات المحلية لمساعدة اللاجئين في تعلم القراءة والكتابة، وتنمية مهاراتهم المهنية، والالتحاق بالتعليم والحصول على القروض. ويجب بذل الجهود اللازمة لتجنب اللجوء إلى المؤسسات التي تؤدي نفس الأنشطة مثل مؤسسات الائتمان أو المدارس أو العيادات الطبية الخاصة باللاجئين.

تراجع مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين (المفوضية) في الوقت الراهن سياسة اللاجئين في المناطق الحضرية التي اعتمدها في عام ١٩٩٧. وعلى الرغم من أن هذه السياسة مثلت خطوة نحو حماية حقوق اللاجئين في المناطق الحضرية، فقد كان من الصعب تنفيذها لأسباب فنية، وتنظيمية وسياسية. وانتقدت منظمة هيومان رايتس ووتش لحقوق الإنسان هذه السياسة بسبب تركيزها المقصو تقريباً على المساعدات ولتجاهلها احتياجات الحماية الحقيقية للاجئين في المناطق الحضرية^١. ورغم أن المفوضية اعترفت بعدم كفاية هذه السياسة^٢، فإنها تواصل السعي لوضع استراتيجية سلية من الناحية القانونية، ومقبولة سياسياً ويمكن استمرارها مادياً.

ونحن نعتقد أن السياسة الراهنة لا تعالج على نحو ملائم التحديات والفرص التي تواجه اللاجئين في مدن العالم. ويتبعن أن تكون هناك سياسة فعالة للاجئين في المدن. كما هي الحال مع أي سياسة خاصة باللاجئين –تعزز حقوقهم المعيشية بدون التأثير على راحة من حولهم. واعتماداً على مراجعة لأحد الأبحاث المعنية باللاجئين في المناطق الحضرية، يمكن أن تساعد التوصيات التالية في وضع مثل هذه السياسة.

تدعم دور المفوضية في الدفاع عن حقوق اللاجئين

تعزيزاً للدفاع عن حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء يتعين على المفوضية تعزيز حقوقهم في العمل وفقاً للمواد ١٧، ١٨، و ١٩ من اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١. ويتبعن على المفوضية الاتصال بالحكومات على أعلى المستويات مع رؤساء الوزارات، والرؤساء والوزراء المعينين. كما يتعين على المفوضية التعاون مع منظمات الضغط المحلية للاستعانة بالتشريعات الحالية والمحاكم لفتح أسواق العمل أمام اللاجئين. ومن المهم التأكيد من توفير المستندات الملائمة ومن بينها مستندات السفر، وتصاريح العمل وبطاقات الهوية التي تحمل الصور الفوتوغرافية لأصحابها. ويتبعن أن تبادر الدول إلى تدريب المسؤولين المعينين على التعرف على هذه الأشكال من المستندات واحترامها. كما يتعين توفير الدعم لإصدار وإعادة إصدار الشهادات المهنية. وكثير من اللاجئين في المناطق الحضرية لديهم مؤهلات مهنية لا تُعترف

مستجدات

الإرشادية للتهجير الداخلي، والوجهة أيضاً إلى الممثلين غير الحكوميين.

راجع:

www.brook.edu/fp/projects/idp/.20050422_nepal_mission.htm

حق اللاجئين في العودة وفقاً للقانون الدولي - ٧-٦ أغسطس ٢٠٠٥، في أكسفورد.

تركز دورة عطلة الأسبوع هذه على الحقوق الإنسانية المحددة التي يحق لكل اللاجئين التمتع بها وفقاً لاتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكول ١٩٦٧ التابع لها.

والهدف من الدورة تسليح صانعي السياسة، والمناصريين والباحثين بفهم مตین لنظام حقوق اللاجئين الدولي.

تبدأ الدورة بتحليل تاريخي لتطور مفهوم حقوق اللاجئين، وبمدمة عن حقوقهم وفقاً لاتفاقية اللاجئين. وتركز الدورة بعدها على ثلاثة مواضيع رئيسية يتم اختيارها وفقاً لملائتها للأوضاع الحالية: حق اللاجئين بالتمتع بحرية التنقل الداخلي، وحقهم في العمل وفي تأقی الدعم والمساعدة من الحكومة.

العدد الأقصى للمشاركين: ٥٠ مشاركاً، المنسق: البروفسور جيمس هاثاوي، الموقّع: كلية كوبن إليراثيت هاوس، أكسفورد، المملكة المتحدة.

رسوم الدورة: ١٣٠ جنيه استرليني (وتضم المواد الازمة للدورة مع المرطبات ووجبة الغداء. يرجى زيارة الموقع التالي للحصول على مزيد من المعلومات: www.rsc.ac.uk/teaching_short.html

أو الكتابة للبريد الإلكتروني:
rscmst@qeh.ox.ac.uk

جاينندارا كامل زمام الحكم وقد حذرت جماعات حقوق الإنسان من أن زيادة حالة الطوارئ التي شرعتها الحكومة في بداية شهر أيار/مايو قد يزيد من سوء حالة حقوق الإنسان الموجودة أصلاً في البلد . وفي نسيان/أبريل ٢٠٠٥ زار نبيل البروفيسور والترا كان، السكرتير العام للأمم المتحدة لحقوق الأشخاص المهاجرين داخلياً مع السيد دينيس ماكنمارا، مدير قسم الأشخاص المهاجرين داخلياً في الأمم المتحدة، وقد نتجت مهمتها عن عقد اتفاقية لتأسيس عملية مراقبة تساعد على وضع قاعدة مسؤولة عن حقوق المضطهدين ومنع وقوع المزيد من الانتهاكات.

وأشار كان إلى أن هناك شريحة كبيرة من الاختلافات التي يثيرها التهجير، وأن عدد الأشخاص المهاجرين داخلياً هو أكثر بكثير من ٨٠٠ شخص، وهو رقم الذي صرحت به الحكومة النيبالية، وذلك لأن معظم الأشخاص المهاجرين داخلياً امتنعوا عن التسجيل بسبب عملية التسجيل الصارمة التي وضعتها الحكومة، إضافة إلى التخوف من الإعلان عن أنفسهم وانتقال العديد من الأشخاص المهاجرين عبر الحدود إلى الهند. ووجد البروفيسور كان أن الأسباب الرئيسية التي دفعت السكان المهاجرين لذلك هي ما تعرضوا له من ممارسات عنف وتهديد، إضافة إلى ما تفرضه عليهم المجموعات المسلحة الاشتراكية من عمالة إجبارية وابتزاز، والخوف من عقوبات الجيش الملكي النيبالي الذي من المفترض أن يقدم المئونة والإغاثة للاشتراكين (حتى ولو قدم ذلك بأسلوب عنيف) وناهيك عن الجو العام من عدم الأمان.

وتبين أن مساعدات الطوارئ وصلت إلى مجموعة صغيرة جداً من الأشخاص المهاجرين داخلياً، فقد أفاد كان أنه لا يوجد هناك أي تناقض في تقديم المساعدات ولا في توفير الحماية، سواء من الحكومة أو من المنظمات الدولية والمحلية. ورحب كان بالتقدير التي تفيد بأن الحكومة تعمل على تطوير سياسة جديدة للأشخاص المهاجرين داخلياً وحثها على احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، بينما استذكر جماعات الحراسة المحلية التينظمها بعض المسؤولين الحكوميين، وشجع على تدريب السلطات المدنية والعسكرية على حقوق الأشخاص المهاجرين داخلياً. وطالب السيد كان الاشتراكين باحترام الاختلافات بين المقاتلين وغير المقاتلين بحسب اتفاقية جينيف، وتقديم التزام عام نحو التقيد بالمبادئ

كولومبيا: ما زالت قضية المهاجرين الداخليين موجودة

في عام ٢٠٠٤ ازداد عدد الأشخاص المهاجرين داخلياً عن السنة التي سبقتها بمعدل ٣٨,٥٪ وذلك بحسب ما جاء في التقرير الذي صدر مؤخراً من قبل المنظمات غير الحكومية الكولومبية. وأفاد مؤتمر حقوق الإنسان والتهجير (CODHES) أنه في العام نفسه تشرد ما يزيد عن ٢٢٨٠٠ شخص، بالمقارنة مع ٢٠٧٠٠ شخص في عام ٢٠٠٣. وأصرت الحكومة الكولومبية على إنكار هذه الأرقام وأفادت أنه في ذلك العام انخفضت أعداد المهاجرين داخلياً بنسبة ٣٪. ودعمت السلطات الدينية مؤتمر حقوق الإنسان والتهجير وذلك بإثارة قضية التشريد داخل المدن، وهي القضية التي لم تُسجل في الإحصائيات الرسمية، إضافة أنها سمعت إلى زيادة القوى العسكرية في المجتمعات المحسورة والمهشة.

وقبل انعقاد اجتماع منظمة العفو الدولية المقرر في شباط/فبراير ٢٠٠٥ لمناقشة تطبيق حكومة كولومبيا للتوصيات الأممية الخاصة بحقوق الإنسان، أصرت المنظمة على أن "قضايا حقوق الإنسان والأزمات الإنسانية في كولومبيا ما زالت من القضايا التي تشكل خطراً على المدنيين المستهدفين من قبل كل أطراف النزاع- الجنود والنواب المدعومين عسكرياً والمشاركين في حرب العصابات". وكررت منظمة العفو أنها لن تدعم أي عملية ترحيل للجنود في كولومبيا لأن مثل هذه العمليات لا تهتم بحقوق الضحايا في حصولهم على الحقيقة والعدالة والتعويض، وأوصت أيضاً بضرورة الحصول على دعم المجتمع الدولي لإنشاء آلية خاصة بمراقبة تنفيذ توصيات حقوق الإنسان.

للمزيد من المعلومات، الرجاء مراجعة www.codhes.org.co العالمي للأشخاص المهاجرين داخلياً www.amnestyusa.org/countries-colombia، والقرير العالمي للأشخاص المهاجرين داخلياً في كولومبيا على www.idpproject.org

الأشخاص المهاجرين داخلياً المهملين في نيبال

منذ عام ١٩٩٦ تصارت عصابات الشوارع الاشتراكية للإطاحة بالرئاسة النيبالية. ورفع الثوار من عدد هجماتهم بعد أن تولى الملك



هبوط أعداد اللجوء: نداء يوقظ الاتحاد الأوروبي؟

رايموند هول

الاتحاد الأوروبي فقط، ولكن هناك الكثير الذي يجب القيام به خارج حدود الاتحاد الأوروبي. يجب على دول الاتحاد الأوروبي دعم تطوير قدرات اللاجئين في الدول المجاورة والعمل على بناء حماية وإيجاد حلول هناك في أوطان اللاجئين. وسيؤدي تعزيز الحماية في مثل تلك المناطق، والتأكيد من حصول اللاجئين على بعض تلك الحلول القوية أو الحصول على درجة مقبولة من الإعتماد على النفس، ليس فقط إلى تحسين مستويات حقوق اللاجئين وحالتهم ولكن أيضاً ستفصل من الضغوط التي تشجع الحركة الثانية المتقدمة لللاجئين.

سيثير أي فشل للاتحاد الأوروبي في السيطرة على سبل الوصول إلى أرضيه وإجراءات اللجوء أمام أولئك الساعين للحصول على حمايته الفلق الشديد نحو مسؤوليات الحكومات واحترامها للفانون الدولي. ولا يضرب هذا الأمر فقط مثل سيناريوهات أخرى يخاطر في حل نظام الدولي لحماية اللاجئين الذي يعتبر أحد الدعامات الرئيسية لاتفاقية ١٩٥١. وفي الوقت الذي تتحرك فيه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي نحو المرحلة الثانية لتطوير نظام لجوء أوروبي مشترك، نأمل أن يتبعوا إلى قضية اتجاهات اللجوء البارزة في تقرير المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة – وينظرن إليها كفرصة لإعادة حماية اللاجئين في مركز سياسة اللجوء.

رايموند هال هو مدير مكتب المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة في أوروبا (hall@unhcr.ch). استندت هذه المقالة على خطاب قدم في دورة موسسة Cicero الدولي حول سياسة الهجرة واللاجئين في الاتحاد الأوروبي، في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٤.^١

^١ مستويات واتجاهات اللجوء في الدول الصناعية، ٢٠٠٤.

نشرت في ١ آذار/مارس ٢٠٠٥ : www.unhcr.ch
www.cicerofoundation.org/pdf/raymond_٢_hall_nov
pdf.٠٤_hall_nov

إلى أوروبا، يبدأ المهاجرون المنتظرون بتقديم طلبات الحصول على اللجوء لأنهم الطريق الوحيد لتنظيم إقامتهم. وفي نهاية إجراء اللجوء، يرفض القليل فقط من تلك الحالات ويطلب منهم العودة إلى أوطانهم. كل هذا يغذي الاعتقاد الذي يدعى بأن الحكومات الأوروبية فقدت السيطرة على حدودها وعلى أنظمة اللجوء أمام المهربين والأفراد الذين يسيطرون استخدام نظام اللجوء. و كنتيجة لذلك، ازدادت الاتهامات التي يوجها الرأي العام نحو طالبي اللجوء ووشمهم بمحاجز جعل الآخرين ينفاضوا عن حقيقة أن الكثير من اللاجئين جاءوا بالفعل من مناطق تميزت بالنزاع والانتهاكات الكبيرة لحقوق الإنسان وبالتالي هم بحاجة للحصول على حماية.

وأشار التقرير الأخير للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة الخاص بإحصائيات اللجوء^٢ إلى أن مستويات طلبات اللجوء في أوروبا في هبوط إضافية لذلك، صعد القلق على الأمن القومي من التصورات العدائية للآمن العام بحسبة ٢١٪ من وردود الأفعال الناجمة من الخوف من الأجانب

إضافة لذلك، صعد القلق على الأمن القومي من التصورات العدائية وردود الأفعال الناجمة من الخوف من الأجانب أمام أي تصرفات شاذة. لذا يجب أن تتوصل الحكومات إلى تفاهم مع الفلق التشعيعي للسيطرة على حدودهم ومحاربة الهجرة غير الشرعية من خلال التزاماتها الطوعية في تحديد وتقدير أنواع الحماية للاجئين.

على المستوى الوطني، راجعت العديد من الدول «القديمة» الأعضاء في الاتحاد الأوروبي قوانين اللجوء في اتجاه نحو فرض المزيد من القيود عليها؛ وعلى المستوى الأوروبي دمجت العديد من هذه البنود التقليدية أو أضيفت إلى النصوص الأوروبية من خلال بنود الاستثناءات، سمح للإنفاق وترك المجال أمام تقدير الحكومة ذاتها. وقد أعتبرت بعض الحكومات الأوروبية بأسلوب نقل المسؤولية، مفترضين عودة طالبي اللجوء من الاتحاد الأوروبي إلى مراكز معالجة الطلبات الخارجية.

وبالطبع يمكن حل «مشكلة» اللجوء في

رفع المخاوف حول الهجرة غير الشرعية وانتشار الإرهاب الدولي من مكانة قضية اللاجئين لتحتل المراكز الأولى في جداول الأعمال الجماعية والفردية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأصبحت قضيّة اللجوء والهجرة غير الشرعية من القضايا التي تؤدي إلى إسقاط حكومات، حيث يمكن أن تستخدمها المجموعات اليسارية كورقة رابحة، وبإمكانها أيضاً أن تربّح أو تخسر الانتخابات. إلا أن الأعداد الحقيقة لطالبي اللجوء ليست هي السبب الحقيقي خلف هذه الظاهرة.

وأشار التقرير الأخير للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة الخاص بإحصائيات اللجوء^٣ إلى أن مستويات طلبات اللجوء في أوروبا في هبوط إضافية لذلك، صعد القلق على الأمن القومي من التصورات العدائية للآمن العام بحسبة ٣٩٦٨٠٠ في عام ٢٠٠٣ إلى

٣١٤٣٠٠ في عام ٢٠٠٤. وسجلت دول الإتحاد الأوروبي الخمسة والعشرين في عام ٢٠٠٤ طلبات لجوء أقل بنسبة ١٩٪. ومقارنة بحجم السكان المحليين، استلمت قبرص أكبر عدد لطلبات اللجوء في الفترة ما بين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (٢٢ طالب لجوء لكل ١٠٠ مواطن)، تلتها النمسا (١٨) ثم النرويج (١٥). وفي الواقع، لا يمكن القول بأن الاتحاد الأوروبي غير قادر على تحمل مثل هذه الأعداد.

ويعتبر تقسيم استمرار قضية اللجوء المتزايد عليها من الأمور المعقّدة جداً، لأنها تكمن في حقيقة أن اللاجئين وطالبي اللجوء الذي يصلون إلى أوروبا اليوم ليسوا طرفاً في مجتمعات أكبر وفي الحركات العالمية الكبيرة المتزايدة للمهاجرين الذين يبحثون عن حياة أفضل في الدول الاقتصادية الكبرى. وبما أن هناك قنوات قانونية قليلة جداً للهجرة إلى أوروبا، لجأ طالبي اللجوء والمهاجرون الاقتصاديون إلى وسائل غير قانونية للوصول إلى هناك، والتي تكون عادة من خلال شبكات التهريب. حال وصولهم



حماية حقوق الأشخاص المهرجين داخلياً

بقلم إيرين موني وبلقيس جراح

فقط، بينما لا يتقن معظم الأشخاص المهرجين داخلياً إلا الأبجدية السيريلية.

وعادة ما يعني الناخبون المهرجين المحروم من حق الانتخاب وذلك لأنهم لا يملكون عنوان ثابت، مما يزيد من تهميشهم واستبعادهم، وبالتالي يُضعف ذلك من شرعية العملية الانتخابية ككل.

يجب أن يقدر مسئولو الانتخابات والمراقبون الوطنيين والدوليين مدى العقبات التي قد يواجهها الأشخاص المهرجين داخلياً الناخبين وينبغي أن يتبعوا بانتظام المشاكل وبلغوا عن طرق معالجتها، ومؤخراً اعترفت منظمة الأمم والتعاون في أوروبا بأهمية تركيز انتباه أكبر على حق الأشخاص المهرجين داخلياً في الانتخاب. وانشغلت المنظمات الإقليمية الأخرى بمراقبة الانتخابات، إضافة إلى أنه يجب على قسم المساعدة الانتخابية التابع للأمم المتحدة أن يضمن ممارسة الأشخاص المهرجين داخلياً حقهم الانتخابي بكل حرية وإمكانية.

في عام ٢٠٠٥، سيتم مراقبة الانتخابات المنتظرة في كرواتيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وأفغانستان، ولبنان وأذربيجان يجب بعناية وهي التي سيمتنع فيها الأشخاص المهرجين داخلياً بحق الانتخاب.

إيرين موني هي نائب مدير مشروع بروكينجز-بيرن وبلقيس جراح هي مساعدة رئيس الأبحاث. وهما مؤلفتا الدراسة الأخيرة المعدة حول حق الانتخاب للأشخاص المهرجين داخلياً في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا [www.brook.edu/fp/projects/\(idp20041105_osce.htm](http://www.brook.edu/fp/projects/(idp20041105_osce.htm) الإلكتروني: bjarrah@brookings.edu.

١ المادة ١٢٢ (د). www.reliefweb.int/ocha_ol/pub/idp_gp/idp.html
٢ مشروع انتخابات Displacement_in_the_Caucasus1.pdf

الادلاء بأصواتهم دون خوف من الخطر أو الأذى.

متطلبات إقامة صارمة: في الدول السابقة للاتحاد السوفيتي السابق، استمر النفوذ نظام التسجيل البروبيسكا (وهو نظام للحد من حرية الحركة يربط مكان إقامة الفرد مع حقه في ممارسة حقوقه) في إعاقة قدرة الأشخاص المهرجين داخلياً على التصويت في أماكن مختلفة عن أماكنهم الأصلية. وفي جورجيا، فرضت أسطورة البروبيسكا ضمن الهدف السياسي لدعم قضايا العودة، مما نتج عن سحب السجلات القانونية للأشخاص المهرجين داخلياً، ومنهم حق انتخاب ممثليهم في المناطق التي يقيمون فيها مؤقتاً. وكانت نتيجة تحالف المجتمع المدني والدولي، تم إزالة هذه القيود في عام ٢٠٠١.

الترتيبات غير الكافية لتصويت الغائبين: يمكن أن تزيد المخالفات الأمنية أو الصعوبات العملية، مثل المسافة، من صعوبة تنقل الأشخاص المهرجين داخلياً إلى أماكن الاقتراع، لذلك تعتبر الترتيبات المعدة لتصويت الغائبين في غاية الأهمية. ففي انتخاب بانياير ٢٠٠٥ في العراق، أعدت أماكن للاقتراع في معسكرات الأشخاص المهرجين داخلياً الذي هاجروا من منطقة الفالوجة. وقد ثُعدت أيضاً ترتيبات مشابهة في ليبيريا للأشخاص المهرجين داخلياً الذي يقواف في المعسكرات عند إجراء الانتخابات في أكتوبر ٢٠٠٥.

نقص المعلومات المناسبة والواضحة: ليتمكن الأشخاص المهرجين داخلياً من ممارسة حقهم الانتخابي، يجب أن يكون لديهم ترتيبات خاصة بلغة المعلومات الانتخابية ليتمكنوا من فهمها. ومنذ البداية حتى انتخابات الرئاسة في عام ٢٠٠٣ في الشيشان، عارض مسئولو الانتخابات علانية بعضهم البعض في طريقة الإعلان عن إجراءات الانتخابات للأشخاص المهرجين داخلياً. أما في صربيا، فقد ساهم نقص المعلومات الانتخابية بلغة الرومانية (الغرج) في انخفاض مشاركة الرومان المهرجين داخلياً. وفي أذربيجان، تم توفير المعلومات الانتخابية بالأبجدية الرومانية

تعتبر الانتخابات أهم وسيلة يستخدمها الأشخاص المهرجين داخلياً للتعبير عن آرائهم في القرارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تؤثر في حياتهم. ويحق للأشخاص المهرجين داخلياً، كمواطني في الدولة التي تعرضوا فيها للتهجير، التصويت والمشاركة في الشؤون العامة، وهذا حق مؤكّد في القوانين الإرشادية الخاصة بالتهجير الداخلي. وبالرغم من ذلك عادة ما يواجه الناخبين من الأشخاص المهرجين داخلياً في الواقع عدد من العراقيل، منها:

نقص التوثيق: غالباً ما يتسبّب التهجير في خسارّة أو مصادرة وثائق الهوية، مما يصعب على الأشخاص المهرجين داخلياً عمليات التسجيل أو التصويت في يوم الانتخابات. وعادةً ما تكون عملية استخراج وثائق بديلة أمر صعب جداً وقد يتطلب منهم العودة إلى المناطق غير الآمنة. لذا يجب أن توضع قضية إصدار وثائق بديلة (مجموعة الحقوق في القوانين الإرشادية ٢٠ للأشخاص المهرجين داخلياً - نساء ورجال - من ضمن الأولويات).

الممارسات التمييزية: في الكثير من الحالات يعتبر الأشخاص المهرجين داخلياً هم أفراد من الأقليات الدينية أو العرقية التي تعاني من التمييز. ففي كرواتيا مثلاً واجه المتخوضون المهاجرون الصرب في السابق عمليات تسجيل بطينة، ولم يتمكن إلا القليل من الوصول إلى أماكن الاقتراع، وهي نسبة أقل من المهاجرين الكرواتيين، بل أنهم في بعض الحالات منعوا من التصويت نهائيّاً.

قلق وأعمال الإرهاب: في حالات التهجير التي يسبّبها النزاع والتورّطات الطائفية، قد ينطوي ممارسة حق الانتخاب على أخطار جسدية. فعلى سبيل المثال، يجب أن يعود الأشخاص المهرجين داخلياً من الشيشان مرة أخرى في كل انتخابات إلى المناطق المحلية غير الآمنة عادة للحصول على بطاقات الانتخاب. وفي عدد من الدول، يتعرض الناخبون المهرجين إلى الاعتداء في طريقهم إلى الاقتراع أو في أماكن الاقتراع. وتعتبر الانتخابات عملية حرة وعادلة وشرعية فقط إذا استطاع الناخبون



الاقتراح النرويجي لتوضيح حالة اللجوء

فيجس فيفستاد

واللاجئين. لذلك سيطبق بالكامل تعريف موسع لللاجئين وستسمح الالتزامات الحالية لحماية والتمييز بين الأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية.

تعمل فيجس فيفستاد كمستشار خاص لمجلس اللاجئين النرويجي. وكانت عضو في اللجنة القانونية المختصة التي اقترحت القانون الجديد للأجانب النرويجيين في عام ٢٠٠٤. عنوانها الإلكتروني: vvevstad@online.no و vigdis.vevstad@nrc.no

يوجد نص التعليمات على الموقع:

http://europa.eu.int/eur-lex/pri/en/oj/dat/2004/1_304/1_30420040930en00120023.pdf

انظر الموقع:

www.ecre.org/statements/qualpro.doc

يعمل مجلس اللاجئين النرويجي على تأمين المساعدة والحماية لللاجئين والمشردين في إفريقيا وأسيا وأوروبا والأمريكيتين. وقد تم تأسيس المجلس عام ١٩٤٦ في النرويج.

www.nrc.no/engindex.htm

يشكل مشروع النازحين الدولي جزءاً من مجلس اللاجئين النرويجي وهو مؤسسة دولية لا تستهدفربح تقوم بمراقبة التزوح الداخلي نتيجة الصراعات، وتتوفر قاعدة بيانات المشروع معلومات حول التزوح في ٥ دولة على الموقع:

www.idpproject.org

The Global IDP Project
Chemin de Balexert, ٩-٧
Chatelaine, Geneva ١٢١٩
Switzerland

هاتف: ٠٧٠٠ ٧٩٩ ٢٢ +٤١

فاكس: ٠٧٠١ ٧٩٩ ٢٢ +٤١

بريد إلكتروني: idpproject@nrc.ch

لللاجئين والمنفيين وغيرهم أن أي حقوق شملت في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ يجب كذلك أن تمنح إلى كل الأشخاص الذين تعرضوا لحماية جزئية لأن كلاهما جزء من الأشخاص المحميين ولديهم نفس الاحتياجات والظروف. وفي الحقيقة قامت المبادرات الإقليمية الأخرى بذلك ومنحت اللجوء إلى أي شخص في حاجة إلى حماية دولية. واشتملت كل من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية في أفريقيا وإعلان كارتينا في أمريكا اللاتينية على تعريف موسعة لمصطلح اللاجي تتضمن لاجئي الحرب وضحايا الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان.

ولو كانت الدول الأوروبية قد اتبعت التعليمات بشكل مباشر، كان ستنتهي عندها مشكلة تقديم حماية متميزة إلى لاجئي اتفاقية عام ١٩٥١ وغيرهم من أصحاب الحماية الجزئية من الوجود. أعضاء الاتحاد الأوروبي قدرون، إذا أرادوا ذلك، على تقديم معايير مناسبة أكثر لأن التعليمات تقدم لهم ظروف أفضل مما تقدمه المعايير الدنيا. وفي الوقت الذي تبدأ فيه الدول الأوروبية بنقل توجهاتها نحو التشريع الوطني والممارسة الإدارية والقضائية، حصلت أوروبا على فرصة لإحداث تغيير حقيقي وتعامل كل اللاجئين بشكل متساو.

وبالرغم من أن النرويج ليس عضواً في الاتحاد الأوروبي إلا أنها قدمت مؤخراً مقترناً يمكنه أن يعمل كمثال لأوروبا ككل. وفي أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٤ اقترحت لجنة قانونية متخصصة معينة من قبل الحكومة بأن الأشخاص الذين يتعرضون لخطر عقوبة الموت، أو التعذيب أو المعاملة اللا إنسانية أو الإهانات أو العقوبات الأخرى يجب الحصول على منزلة مشابهة لللاجئين الذين استوفوا شروط اتفاقية عام ١٩٥١، فالمعايير مشابهة لأولئك الذي يشملهم القانون الأوروبي تحت الحماية الجزئية. وإذا تم قبول الاقتراح من قبل البرلمان النرويجي، سيضمن حصول أولئك الذين يحتاجون إلى حماية على اللجوء بحسب اتفاقية عام ١٩٥١ إضافة إلى أولئك الذين تطبق عليهم إجراءات حماية حقوق الإنسان والقانون العرفي الأخرى. وكما فعلت نفسها بنفس مبادئ قانون حقوق الإنسان

في أبريل/نيسان ٢٠٠٤، تبني اجتماع وزراء العدل والشؤون الداخلية لدول الاتحاد الأوروبي مجموعة محددة من معايير القبول، وهي مجموعة من المعايير الدنيا لمعايير القبول مواطني الدولة الثالثة والأشخاص الذين لا يحملون جنسية (البدون) كلاجئين أو كأشخاص يحتاجون إلى حماية دولية. ويجب ربط الأربعين وعشرين دولة أوروبية (باستثناء الدنمارك) بحلول ١٠ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦ من خلال هذه المعايير ودمج شروطها القانونية المحلية.^١

وتأتي معايير القبول كعنصر آخر في المجموعة الرباعية للإجراءات التي استهدفت تأسيس نظام لجوء أوروبي مشترك. وتتضمن فهم متبادل للشخص الذي يحتاج إلى حماية دولية، ضمن كل من التعريف العالمي المدرج في اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وأولئك الذين يحتاجون إلى أنواع أخرى من الحماية. تتضمن التعليمات الأشخاص الموجودين تحت الخطر «الآذى الحقيقي»، والمعرفين به... عقوبة الموت أو الإعدام؛ أو التعذيب أو المعاملة اللا إنسانية أو الإهانة...» أو التهديد الحقيقي والفردي...». لحياة المدني بسبب وجود العنف الشعوائي في حالات النزاعسلح الدولي أو الداخلي. ويعرف كذلك الفوائد التي ينتمي بها أفراد العائلة المستفيدين من حالة اللجوء أو الحماية التابعة لها.


وقد استقبلت وكالات اللاجئين وحقوق الإنسان هذه التعليمات بشكل جيد جداً. ورحب المجلس الأوروبي لللاجئين والمنفيين، الذي يعتبر مجلس اللاجئين النرويجي أحد أعضاءه، باعتراف التعليمات بمصطلح الاضطهاد من قبل الممثلين غير الحكوميين، ولاعتراف بالاضطهاد للأطفال وأشكال الاضطهاد الجنسي.^٢

وبالرغم من ذلك، هناك خلاف على الحقوق المختلفة الممنوحة إلى أولئك الذين يحصلون على مكانة في الاتفاقية مقابل أولئك الذين حصلوا على الحماية الجزئية. وقد نالت بنود التمييز الموجودة ضمن الاتفاقية وشروط الحماية الجزئية انتقاداً شديداً. وجاء كل من المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، والمجلس الأوروبي



**Global IDP
PROJECT**

٢٥ مليون شخص نازحون داخلياً في أنحاء العالم: لا تغيير



التدريب على المشروع الدولي للأشخاص النازحين

يقدم المشروع الدولي للأشخاص النازحين داخلياً التدريب لممثلي الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية غير الحكومية والدول لتدعيم المعرفة بحقوق واحتياجات هؤلاء الأشخاص، وتعزيز الحوار بشأن حمايتهم داخلياً وتسهيل أنشطة المتابعة، مثل التنسيق، والمراقبة وتقديم المشورة. وفي عام ٢٠٠٤، نظم المشروع الترويجي للاجئين شهري ورش عمل للتدريب والتلقين لأكثر من ٢٠٠ مشارك. ونظمت ورش عمل في إثيوبيا، والصومال والأردن (بالنسبة إلى فريق دولة العراق) في أعقاب طلب منسق مساعدات الطوارئ التابع للأمم المتحدة من المجلس الترويجي للاجئين الاضطلاع بمسئوليّة تلبية احتياجات فرق الأمم المتحدة المعنية بالدول للتدريب على المبادئ الإرشادية وحماية الأشخاص النازحين داخلياً. للمزيد من المعلومات عن برنامجنا الخاص بالتدريب قم بزيارة صفحتنا على الإنترنت www.idpproject.org/training.htm. أو اتصل بنا عن طريق البريد الإلكتروني:

christophe.beau@nrc.ch

أربعة أشخاص نازحين داخلياً. أي أكثر من ١٨ مليون شخصـ الاعتماد على السلطات في بلادهم لتوفير المساعدات الملائمة. وفي ١٤ دولة، بها أكثر من ١٢ مليون شخص نازح، اتسمت تصرفات الحكومات بالعداء أو في أفضل الأحوال بعدم المبالغة باحتياجات النازحين داخلياً من الحماية. وألسوـ من ذلك، أنه في ١٣ دولة على الأقل كانت الحكومات المسئولة بالفعل عن حماية مواطنـها وفق القانون الدوليـ هي نفسها وراء النزوح الداخليـ والجهـات ضدـ النازـحين داخـليـاـ، سواء بـصـورـةـ مـباـشرـةـ أوـ منـ خـلـالـ المـليـشـياتـ، وـمـنـ بـيـنـهـاـ حـكـومـاتـ بـوـرـماـ (ـماـينـمارـ)، وـنـيـبـالـ، وـالـسـوـدـانـ، وـكـوـلـوـمـبـياـ.

ولم ترقـ مـحاـولاتـ المـجـتمـعـ الدـولـيـ لـسدـ الفـجوـاتـ التـيـ خـلـقـتهاـ حـكـومـاتـ الدـولـ إـلـىـ الـمـسـتـوىـ الـمـنـشـودـ، وـفـقـاـ لـلـتـقـرـيرـ. وـرـغـمـ آـنـهـ فيـ ٢ـ٠ـ٠ـ٤ـ

أـكـدـتـ «ـيـعـدـ الأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ مـنـ بـيـنـ الضـحـيـاـ الـأـكـثـرـ الـوـكـالـاتـ وـلـيـبـرـياـ وـلـكـنـ تـأـثـرـاـ بـالـنـزـاعـاتـ، وـيـمـكـنـ القـوـلـ إـنـهـ يـشـكـلـونـ مـجـمـوعـةـ العـالـمـةـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ مـخـالـفـ مـنـ الـأـشـخـاصـ الـأـكـثـرـ تـعـرـضـاـ لـلـخـطـرـ فـيـ الـعـالـمـ». مـنـ جـدـيدـ

التـراـمـاهـاـ بـضـمـانـ تـحـقـيقـ استـجـابـةـ شـامـلـةـ وـقـائـمـةـ عـلـىـ الـتـعاـونـ تـجـاهـ النـزـوحـ الدـاخـلـيـ، لـمـ يـوـدـ ذـلـكـ إـلـىـ حدـ ثـعـبـنـاتـ تـحـسـيـنـاتـ مـلـمـوـسـةـ عـلـىـ الـأـرـضـ. وـاسـتـمـرـتـ الـاستـجـابـةـ الدـولـيـةـ تـرـزـحـ تـحـتـ نـيـرـ الـتـنـافـسـ بـيـنـ الـوـكـالـاتـ، وـتـشـعـبـ الـمـسـئـولـيـاتـ، وـالـاقـفـارـ إـلـىـ الـمـحـاسـبـةـ وـعـدـ كـفـاـيـةـ الـموـارـدـ. وـفـيـ ١ـ٤ـ دـولـةـ لـمـ تـشـارـكـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدةـ الـتـيـ تـعـدـ أـكـبـرـ مـورـدـ لـلـمـسـاعـدـاتـ الـإـنسـانـيـةـ عـلـىـ الـإـلـاطـاقـ فـيـ تـوـفـيرـ الـمـعـونـاتـ الـتـيـ تـسـتـهـدـفـ الـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ.

وـلـاـ يـشـتـملـ تـقـرـيرـ هـذـاـ عـالـمـ عـلـىـ أـقـسـامـ خـاصـةـ بـالـاتـجـاهـاتـ الـعـالـمـيـةـ وـالـتـطـورـاتـ الـإـقـلـيمـيـةـ فـحـسـبـ، بلـ أـيـضـاـ عـلـىـ فـصـولـ عـنـ الـفـضـاـيـاـ الـمـوـضـوـعـيـةـ الرـئـيـسـيـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـنـزـوحـ الدـاخـلـيـ، مـثـلـ الصـحـةـ وـالـتـغـذـيـةـ، وـالـمـرـأـةـ وـالـطـفـلـ، وـقـضـاـيـاـ الـمـلـكـيـةـ وـالـإـيـوـاءـ وـالـإـسـكـانـ. وـيـمـكـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ التـقـرـيرـ بـأـكـلـهـ مـنـ مـوـقـعـ الـمـشـرـعـ الـعـالـمـيـ لـلـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ وـهـوـ www.idpproject.org، أـوـ طـلـبـهـ بـارـسـالـ رسـالـةـ بـالـبـرـيدـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ إلىـ idpproject@nrc.ch

وـفـقـاـ لـتـقـرـيرـ نـشـرـهـ الـمـشـرـعـ الـعـالـمـيـ لـلـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ فيـ مـارـسـ عـامـ ٢ـ٠ـ٠ـ٥ـ، لـمـ تـظـهـرـ دـلـائـلـ مـلـمـوـسـةـ كـثـيـرـةـ عـلـىـ حـدـوثـ تـحـسـنـ فيـ وـضـعـ النـزـوحـ الدـاخـلـيـ فيـ أـنـحـاءـ الـعـالـمـ خـلـالـ عـامـ ٢ـ٠ـ٠ـ٤ـ. وـيـوـضـحـ التـقـرـيرـ الـذـيـ يـحملـ عـنـوانـ «ـالـنـزـوحـ الدـاخـلـيـ:ـ الـاتـجـاهـاتـ وـالـتـطـورـاتـ فيـ عـامـ ٢ـ٠ـ٠ـ٤ـ»ـ أـنـ الـعـدـدـ الإـجمـالـيـ لـلـأـشـخـاصـ الـذـيـنـ نـزـحـواـ دـاخـلـيـاـ نـتـيـجـةـ النـزـاعـاتـ وـانتـهـاـكـاتـ حقوقـ الـإـنـسـانـ طـلـلـ دونـ تـغـيـيرـ تـقـرـيبـاـ حيثـ بـلـغـ ٢ـ٥ـ مـلـيـونـ.

وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ حـوـالـيـ ثـلـاثـةـ مـلـاـيـنـ شـخـصـ اـضـطـرـواـ إـلـىـ النـزـوحـ حـدـيثـاـ فيـ عـامـ ٤ـ،ـ ٢ـ٠ـ٠ـ٤ـ،ـ وـبـصـورـةـ أـسـاسـيـةـ فيـ دـارـفـورـ بـالـسـوـدـانـ،ـ وـأـوـغـنـدـاـ وـالـعـرـاقـ،ـ فـإـنـ قـرـايـةـ هـذـاـ عـدـدـ الـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ إـسـتـطـاعـواـ العـودـةـ إـلـىـ دـيـارـهـمـ فـيـ خـلـالـ الـعـامـ نـفـسـهـ.ـ وـكـانـتـ أـكـبـرـ حـرـكـاتـ العـودـةـ فيـ جـمـهـوريـةـ الـكـونـغوـ الـديـمـقـراـطـيـةـ،ـ وـأـنـجـولاـ وـلـيـبـرـياـ وـلـكـنـ تـأـثـرـاـ بـالـنـزـاعـاتـ،ـ وـيـمـكـنـ القـوـلـ إـنـهـ يـشـكـلـونـ مـجـمـوعـةـ العـالـمـةـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ مـخـالـفـ مـنـ الـأـشـخـاصـ الـأـكـثـرـ تـعـرـضـاـ لـلـخـطـرـ فـيـ الـعـالـمـ».ـ مـنـ جـدـيدـ

كـثـيـرـ مـنـ مـنـاطـقـ الـعـودـةـ لـنـ تـسمـحـ بـإـعادـةـ دـمـجـ العـائـدـينـ عـلـىـ نـحـوـ مـسـتـمـرـ.ـ وـتـأـثـرـتـ حـوـالـيـ ٥ـ٠ـ دـولـةـ فيـ جـمـيعـ الـقـارـاتـ بـعـمـلـيـةـ النـزـوحـ الدـاخـلـيـ النـاجـمـ عـنـ النـزـاعـاتـ.

وـظـلتـ إـفـرـيقـياـ إـلـىـ حدـ كـبـيرـ الـقـارـةـ الـأـسـوـأـ تـأـثـرـاـ بـالـنـزـوحـ الدـاخـلـيـ،ـ حـيـثـ تـوـرـىـ أـكـثـرـ مـنـ نـصـفـ الـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ فيـ الـعـالـمـ.ـ أـيـ أـكـبـرـ مـنـ ١ـ٣ـ مـلـيـونـ شـخـصـ.ـ وـشـهـدـتـ السـوـدـانـ أـكـبـرـ أـرـزـمـةـ نـزـوحـ دـاخـلـيـ فيـ الـعـالـمـ،ـ حـيـثـ يـوـجـدـ بـهـاـ حـوـالـيـ ٦ـ مـلـاـيـنـ نـازـحـ دـاخـلـيـ.ـ وـمـنـ بـيـنـ الـدـولـ الـأـخـرـىـ الـتـيـ بـهـاـ أـكـبـرـ عـدـدـ مـنـ الـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ،ـ كـوـلـومـبـياـ (ـحـوـالـيـ ٣ـ٣ـ مـلـاـيـنـ)،ـ وـجـمـهـوريـةـ الـكـونـغوـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ (ـ٣ـ٣ـ مـلـيـونـ)،ـ وـأـوـغـنـدـاـ (ـحـوـالـيـ ٢ـ مـلـيـونـ)ـ وـالـعـرـاقـ (ـأـكـبـرـ مـلـيـونـ).

وـيـكـشـفـ التـقـرـيرـ أـنـ مـعـظـمـ الـأـشـخـاصـ النـازـحـونـ دـاخـلـيـاـ لـاـ يـتـلـقـونـ مـسـاعـدـاتـ إـنسـانـيـةـ مـلـائـمةـ،ـ وـلـاـ يـحـظـونـ بـالـحـمـاـيـةـ الـكـافـيـةـ مـنـ الـعـنـفـ وـانتـهـاـكـاتـ حقوقـ الـإـنـسـانـ.ـ وـفـيـ عـامـ ٤ـ،ـ ٢ـ٠ـ٠ـ٤ـ،ـ لـمـ يـكـنـ باـسـتـطـاعـةـ ثـلـاثـةـ مـنـ بـيـنـ كـلـ

مسؤولية الاتحاد الأوروبي في حماية اللاجئين وحقوقهم

بِقَلْمِ ماريا-تيريزا جل بازو

المنبه عن المادة ٣٣ من اتفاقية جنيف)
الأمر الذي يمكن أن يعتبر كأي شيء ما عدا
نقطة طرح في أي نقاش جدي حول هذه
المسألة.

ويجب على الاتحاد الأوروبي التأكيد وبسرعة
من استناد أي مشروع مقترح يعالج أنظمة
اللجوء في الدولة الأوروبية على تحليل مبني
على حقائق (أكثر من اعتماده على الفرضيات
النظرية) وعلى فهم صحيح للفانون الدولي
لللاجئين وحقوق الإنسان. ويجب عليهم
أيضاً التأكيد من وجود المسؤولية الدولية.
وبالتالي يجب أن تتفذ موافقة الإتحاد على
اتفاقية جنيف ومعاهدات حقوق الإنسان
الدولية الأخرى حالما تصبح مقبولة قانونياً
(تتضمن معاهدة ٢٠٠٤ لتأسيس دستور
لأوروبا الالتزام بالإتحاد للموافقة على
الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).

وطالما أخفقت سياسات الإتحاد الأوروبي
للجوء والهجرة فيأخذ مكانها في القانونين
الدولية لللاجئين وحقوق الإنسان، لأن
هذه السياسات لن تفتقر فقط إلى الشرعية
ولكن أيضاً بقيت عاجزة عن إنجاز أهدافها
المتوقعه.

ماريا-تيريزا جل بازو هي باحثة في القانون
الدولي لللاجئين وحقوق الإنسان في مركز
دراسات اللاجئين، بريدها الإلكتروني:

maria-teresa.gilbazo@qeh.ox.ac.uk
والمقالة مقتبسة من مقالة أطول على الإنترنت
على الموقع:

www.fmreview.org/info.htm

www.euractiv.com/Article?tcmuri=tcm:29-110014-16&type=Analysis
http://europa.eu.int/comm/justice_home/fsj/external/fsj_external_intro_en.htm

وتعتبر كل الدولة الأوروبية أطراف في
اتفاقية اللاجئين ١٩٥١ ومعاهدات حقوق
الإنسان الدولية الأخرى، إضافة إلى أنهم
مسئلون أمام الهيئات الدولية التي تقوم
بمراقبة التزامهم، وخاصة نحو قرارات
المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. خلال
العقد الماضي وفي غياب محكمة اللاجئين
الدولية، طورت هيئات مراقبة حقوق
الإنسان هيئة لاتخاذ القرارات توازن بين
حماية اللاجئين وغيرهم من يحتاج إلى
الحماية.

وبالرغم من ذلك، وبما أن الإتحاد الأوروبي
نفسه ليس طرفاً في أي معاهدات دولية
لح حقوق الإنسان فهو ليس مسؤولاً أمام أي
هيئه مسؤولة عن مراقبة سجل حقوق الإنسان
فيها. كذلك في الوقت الذي تبني فيه كل دولة
من الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي
مسئولة عن أداء حقوق الإنسان فيها، تقدم فيه
عملية جمع سياسات الهجرة واللجوء فرصة
جيده لإعادة النظر بالالتزامات الدولية. ولم
يكن المجلس الأوروبي مسؤولاً أمام البرلمان
الأوربي، الذي تقدم مراراً وتكراراً بالتماس
إلى محكمة العدل الأوروبية للحصول على
إذن للوصول إلى الوثائق والذى يقدem آراءه
الاستشارية حول التشريعات التي تأتي عادة
فقط بعد عقد اتفاقية بين الحكومات.

وسيؤدي إزالة سياسات اللجوء من تحت
سيطرة البرلمانات الوطنية ومن فحص
هيئات مراقبة حقوق الإنسان الدولية إلى
زيادة المخاوف حول حماية اللاجئين. ومن
وجهة نظر واقعية، قد يؤدي إلى زيادة
الإدعاءات أمام المحاكم الوطنية ضد تطبيق
قانون اللجوء في المجموعة الأوروبية من
قبل الدول الأعضاء، الأمر الذي ينقض
أهدافهم المنصوص عليها لتحسين كفاءة
أنظمة لجوئهم داخل حدودهم.

و غالباً ما تعتبر الحكومات والأطراف
المتعلقة بهم، بخصوص عدم قدرتهم
على إدارة مصادر لجوئهم بكفاءة، البيانات
الصادرة عن هذه المخاوف أنها غير بناءة.
ولكن يتحقق المرء في فهم الطريقة التي
يجب أن يحترم فيها الإطار القانوني الدولي
الذي ألزمت الحكومات نفسها في مراقبته
(الالتزام الذي يتعدى الالتزام غير الواضح



Refugee
Studies
Centre

Refugee Studies Centre
Queen Elizabeth House
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK.
Tel: +44 (0) 1865 270722
Fax: +44 (0) 1865 270721
Email: rsc@qeh.ox.ac.uk

www.rsc.ox.ac.uk

جاء تبني معاهدة أمستردام في عام ١٩٩٧
خطوة رئيسية نحو تأسيس نظام لجوء
أوروبي مشترك، وقد تم الاتفاق على
المجموعة الأولى للإجراءات الملزمة قانونياً.
وفي الوقت الذي حصل فيه بعض التقدم نحو
دمج حقوق اللاجئين ضمن قانون المجموعة
الأوروبية، أثارت بعض البنود قضايا هامة
ضمن قانون اللاجئين وحقوق الإنسان مما
قد يؤدي إلى اتخاذ خطوات قضائية حتى
قبل تطبيق تلك البنود. وقد واجه البرلمان
الأوربي قيادة المجلس الأوروبي أمام محكمة
العدل الأوروبية لانتهاكات قانون حقوق
الإنسان بخصوص تبني قضايا إعادة التوحيد
العائلية، وقد يقاضيه أيضاً على ما يخص
بقضايا إجراءات اللجوء.

امتدت سياسات اللجوء الأوروبية إلى ما بعد
الحدود الأوروبية. ويهدف ما يسمى بالبعد
الخارجي^٢ إلى التخطيط لقضايا اللجوء
وسياسات الهجرة في الإتحاد الأوروبي إلى
ما بعد حدوده من خلال دمجها في اتفاقياته
المختلفة مع الدول حول العالم. وعندما
أطلق برنامج لاهاي في نوفمبر/تشرين
الثاني ٢٠٠٤ أعلن الإتحاد الأوروبي البعد
الخارجي ليكون من أحد أولوياته السياسية.
ويوقع عدد متزايد من الدول اتفاقيات مع
الإتحاد الأوروبي أو يتفاوضوا معه على
إجراءات للسيطرة على حرکات الهجرة.

كيف يناسب قانون حقوق الإنسان واللاجئين
المساحات المتزايدة للجوء وسياسات
الهجرة في الإتحاد الأوروبي؟ عندما وقعت
الدول الأوروبية معاهدة أمستردام، حولت
ذلك قدرتها على التحكم على بعض سمات
تشريعات اللجوء إلى يد المجموعة الأوروبية
وتخلت عن جزء آخر وبالتالي تخلت عن
قوها المستقلة للسيطرة على دخول اللاجئين
وغيرهم من يحتاجون إلى الحماية على
أراضيهم والبقاء فيها. كذلك أسسوا قانون
للجوء في الإتحاد الأوروبي يلزمهم بالامتثال
إلى قانون حقوق الإنسان واللاجئين.

منشورات




في ورقة العمل هذه، عمل الخبير في القانون الدولي «مايكيل كيغان» على تطوير فكرة تعارض الحقوق كاداة لتناول الاعتراضات الإسرائيلية لحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم الأصلية. وتبدأ هذه الورقة من الفرضية القائلة بأن «حق العودة» قائم ويجب على إسرائيل قبوله بغية التوصل لحل عادل دائم يتوافق مع القانونين والقرارات الدولية، بدلاً من الخوض في الجدلية الفلسطينية حول هذا الحق.

وتهدف هذه الورقة إلى تعريف وتخمين فصل ادعاءات اليهود أو الإسرائيликين التي لا يمكن أن تتوافق مع عودة اللاجئين، فيبون هذا الفصل، فمن الممكن فهم طرح قضايا حقوق الفلسطينيين على أنها إنكار للمصالح الإسرائيلية، والعكس صحيح.


ولأن الفلسطينيين يسندون حقهم في العودة على القانونين الدولي، فمن الممكن للعديد من الإسرائيликين الاستنتاج بأن القانون الدولي لن يترك لهم المجال لتلبية رغباتهم، وبأخذ الفصل، تعارض الحقوق بعين الاعتبار، فبالممكان الإقرار بمصالح كلا الطرفين، وبالإمكان تقييم هذه المصالح بميزان القواني الدولي ذات الصلة. بهذه الطريقة، ستتاح الفرصة للحوار لكلا الإسرائيликين والفلسطينيين من ي يريدون حلًا عاجلاً ودائماً للصراع، وكذلك يعتبر ردًا على المثقفين للصراع، وكذلك يتحقق رداً على المثقفين الإسرائيликين من ينادون بعدالة المطالب الفلسطينية بينما يبحثون عن أسباب بديلة لمعارضة التنفيذ الكامل لحق الفلسطينيين في العودة.

(COHRE) في جنيف و بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطن واللاجئين، أيار ٢٠٠٥. يقع الكتاب في صفحة من القطع الكبير. اللغة: إنكليزي.

تكشف هذه الدراسة أساساً التفاصيل الدقيقة ل كيفية قيام القادة الصهاينة ومن بعدهم الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة باستغلال القوانين العثمانية والبريطانية بالإضافة إلى الجهاز القانوني الإسرائيلي من أجل تجريد الفلسطينيين من أملاكهم وأراضيهم. كما توثق الدراسة أيضاً قيام إسرائيل ببناء إطار قانوني كامل يحاول تبرير سياساتها المفضوحة في مصادر الأرضي.



تعتبر هذه الدراسة مصدرًا غنياً ومرجعاً للباحثين والإعلاميين والخبراء القانونيين وكذلك لنشطاء حقوق الإنسان والسياسيين وصناع القرار.



هل تتعارض الحقوق الإسرائيلية مع حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة؟ تحديد الجدلية الممكنة

اللغة: الإنجليزية (وأحياناً بالعربية)، عدد الصفحات: ٣٤، الحجم: A٤

الناشر: بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطن واللاجئين

المؤلف: مايكيل كيغان، جامعة تل أبيب

تاريخ الإصدار: آب ٢٠٠٥، ISSN: ١٦٦٠-١٧٢٨

اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون: مسح شامل للعام ٢٠٠٣

صدر باللغة: الإنجليزية (وأحياناً بالعربية)، عدد الصفحات: ٢١٨، الحجم: A٤

المؤلف: بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطن واللاجئين
تحرير: نهاد بقاعي وتيري رمب

تاريخ الإصدار: كانون الأول ١٦٧٩-١٧٢٨، ISSN: ٢٠٠٤
يوفر المسح الشامل للقارئ خلفيّة عامة عن إحدى أكبر مجموعات اللاجئين والمهجرين في العالم وأطوالها عمرًا حتى يومنا هذا. في العام ٢٠٠٣، قدر أن اثنين من كل خمسة لاجئين في العالم هم من الفلسطينيين. وكذلك قدر عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين هاجروا عن ديارهم وممتلكاتهم في سياق الصراع الإسرائيلي-الفلسطيني منذ العام ١٩٤٨، بمن فيهم الأطفال بحوالي ٧,٥ مليون فلسطيني.

ويحاول هذا المسح، الذي يصدر سنويًا عن مركز بديل، توجيه الأنظار على قضية شح المعلومات أو المعلومات المشوّمة حول اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين، وكذلك يعتبر كمواجهة للجدلية السياسية الهادمة التي تفترق إمكانية حل قضية اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين خارج نطاق القانونين والممارسات الدولية التي كانت أساساً لحل معظم حالات اللجوء الأخرى حول العالم.

إدارة فلسطين: تاريخ من التشريع اليهودي-الإسرائيلي لمصادر الأراضي والبيوت في فلسطين.

إصدار: مركز حقوق السكن والإخلاء

حقوق الأرض: هدية للاجئين في تيمور الغربية

إنجفيلد سولفانج

في قرية «سكابيبيتاك» في تيمور الغربية، أقيمت مراسم حفل زفاف من نوع خاص، تعاهد فيه السكان المحليون واللاجئون من تيمور الشرقية على العيش سوياً كمجتمع واحد في حفل وزع في نهاية الهدايا، ومنحت حقوق في الأرض.

حقوق استخدام الأرض بشكل رسمي إلى اللاجئين. وقال مفسراً ذلك، «إنني أرى اللاجئين الآن جزءاً من عائلتي». وبمساعدة جمعية اللاجئين اليسوعية بإندونيسيا وأحد المستشارين القانونيين، يتم تحرير العقود القانونية. ويتم التوقيع على العقد في حضور موظفين حكوميين ومن ثم يستغل السيد بيسين الفرصة ويطلب من الحكومة تحسيس إمدادات المياه والمساكن، ويقول السيد بيسين «أتمنى عندما ترى الحكومة أن شخصاً فقيراً مثلني قادر على مساعدة اللاجئين أن تدرك أنها ينبغي عليها أيضاً أن تفعل شيئاً ما».

ولتوثيق العلاقة بين السكان المحليين واللاجئين، يتم الترحيب بالعائلات الجديدة من خلال مراسم «فيتساوا أومامين»، وهي مراسم عادة ما تجري في حفلات الزفاف. وفي هذه الحفلات يمثل السيد بيسين وعائلته، بوصفهم مانхи الأرض، أسرة العروس ويقومون خمس قطع من القماش التقليدي المغزول بيديه، «تايس»، إلى اللاجئين. ويرد اللاجئون، أسرة العريس، بدفع «المهر». وتساهم «الجمعية» بتقديم ثور للمأدبة في حين تقدم أسر اللاجئين الأرز والخضروات والتوابل. ويشترك المجتمع كله في الاحتفال؛ في الغاء والرقص وسرد الأبيات الشعرية وإعداد المأدبة وتناول الطعام. ومن الناحية القانونية يحصل اللاجئون على حقوق الانتفاع بالأرض، ومن ناحية التقليد تصبح الأسر القديمة والجديدة بالمجتمع أسرة واحدة.


ويمكن أن تساعد عملية إيجاد أسلوب تقليدي مناسب على ربط مجتمعات اللاجئين والمجتمعات المحلية معاً، مما يؤدي إلى توفير مكان عام يترعرع فيه كل مجتمع على القيم الثقافية للمجتمع الآخر. وفي المجتمع المحلي، تعد التقليد المحلية أقوى من المستندات القانونية. ولهذا السبب، فإن مراسم «فيتساوا أومامين» كانت بمثابة إجراء مكمل مهم للإجراءات القانونية. ومن المأمول أن يؤدي المزاج بين الأسلوبين؛ الرسمي القانوني والتقليدي، إلى وضع أساس صلب للعلاقات الطيبة طويلة الأمد بين الأسر القديمة والجديدة في «سكابيبيتاك».

إنجفيلد سولفانج مدير المناصرة المجتمعية بالجمعية الاندونيسية اليسوعية للاجئين.
البريد الإلكتروني: solvang@jrs.or.id

الحصول على دخل يكاد يفي احتياجاتها في أرض ليست ملكهم. فالأرض والماء نادران في إقليم تيمور الغربية الذي يسوده الفقر كما أن السكان المحليين ليسوا في الغالب أفضل حالاً من اللاجئين السابقين.

ومع ذلك، بعد مرور خمسة أعوام، فاجأ السيد بيسين، وهو رجل يحيا حياة بسيطة بوسائل متواضعة، جيرانه بأن عرض نقل

كان التيموريون الشرقيون الذين لجأوا إلى «سكابيبيتاك» محظوظين. فعندما وصلوا منذ خمسة أعوام، فراراً من العنف في تيمور الشرقية، رحب بهم السكان المحليون، وقدم لهم أكبر السكان سنًا في القرية، السيد هيرمان بيسين، الأرض اللازمة لبناء منازل وحدائق مؤقتة. ورغم أنهم الآن مواطنون إندونيسيون، تناضل الأسر اللاجنة المتبقية والتي يبلغ عددها ثلاثة عشر أسرة من أجل



هيرمان بيسين على استعداد للترحيب بالمشاركين في المراسم